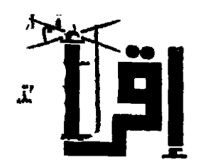



# الصّيامُ فى القرآن

محمّد الدّسوقى

دار المعارف بمصر

٦




تصدر فى أول كل شهر

رئيس التحرير : عادل الغضبان



دار المعارف بمصر



محمد الدسوقى

# الصّيام فى القرآن

اقرأ ٣٠٠
دار المعارف بمصر

اقرأ ٣٠٠ – ديسمبر سنة ١٩٦٧

ملتزم الطبع والنشر : دار المعارف بمصر – ١١١٩ كورنيش النيل – القاهرة ج.ع.م.

بسم الله الرحمن الرحيم

## مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين .

وبعد فيرى بعض المعاصرين من الفقهاء أن الطريقة التى سار عليها المفسرون الأقدمون ، وهى تفسير آيات الذكر الحكيم وسوره على الترتيب القرآنى المعروف ، طريقة غير سديدة ، وكان من مظاهرها اختلاف طرق التفسير باختلاف روح المفسرين ، فمن غلبت عليه روح العلوم البلاغية عنى فى تفسيره بالتطبيق على قواعدها ، ومن غلبت عليه روح النحو والصرف عنى فى تفسيره بإعراب الكلمات وتصريفها ، ومن غلبت عليه الروح التاريخية عنى بالقصص والأخبار ، وربما أسرف فأدخل فى التفسير كثيراً من الإسرائيليات دون تحقيق ولا تمحيص ، ومن غلبت عليه الروح الفلسفية حبب إليه البحث فى الكائنات ، وعنى فى تفسيره بهذا الجانب ، ومن غلبت عليه روح الجدل الكلامى أو الفقهى تأثر تفسيره بما غلب عليه وهكذا . . . ، وبهذه الأساليب المختلفة المتأثرة بهذه الاتجاهات المتعددة ، صعب على الناظر فى هذه التفاسير أن يجد هداية القرآن على الوجه الذى يطمئن إليه قلبه ، ويشق له طريق الحياة ويلهمه الرشد والسداد .

والطريقة المثلى فى تفسير القرآن تختلف عن طريقة الأقدمين ؛ فهى تقوم على عرض ودراسة ما اشتمل عليه القرآن من أحكام ومبادئ

عرضاً ودراسة متكاملة ، وذلك بأن يعمد المفسر أولا إلى جمع الآيات التى وردت فى موضوع واحد ثم يضعها أمامه كمواد يحللها ويفقه معانيها ، ويعرف النسبة بين بعضها وبعض ، فيتجلى له الحكم ، ويتبين المرمى الذى ترمى إليه الآيات الواردة فى الموضوع ، وبذلك يضع كل شىء موضعه ، ولا يكره آية على معنى لا تريده كما لا يغفل عن مزية من مزايا الصوغ الإلهى الحكيم[1] .

والواقع أن هذه الطريقة فى تفسير القرآن طريقة علمية نافعة ؛ لأنها تمكن المفسر من علاج موضوعات عملية كثيرة ، كل موضوع منها قائم بنفسه لا يتصل بسواه ، ولا يختلط بغيره ، فيعرف الناس موضوعات القرآن بعناوينها الواضحة ، ويعرفون مقدار صلة القرآن بحياتهم الواقعية .

ومع إيماننا بهذه الطريقة وجدواها فى دراسة أحكام القرآن فإننا لا نغمط الأقدمين حقهم وقدرهم ، فقد خدموا كتاب الله — بالرغم من تباين مذاهبهم واتجاهاتهم — خدمة جديرة بكل إعجاب وتقدير ، وستظل لطريقة الأقدمين رسالتها فى خدمة النص القرآنى الكريم .

وهذه الدراسة التى أقدمها عن الصيام فى كتاب الله ، تأخذ بذلك المنهج الموضوعى إلى حد كبير ، فقد جمعت الآيات التى وردت فيها مادة الصيام ودرستها حسب ترتيبها فى المصحف دراسة تقوم على توضيح المبادئ العامة والأصول الكلية مع محاولة ربط فريضة الصيام بالحياة الإنسانية دون اهتمام كبير باختلافات المفسرين والفقهاء، اللهم إلا فى بعض الأحيان حين لا يكون هناك مفر من الإشارة إلى بعض الآراء مع عدم الإسراف فى ذكر مواطن الخلاف .

وقد اقتضى منهج البحث أن أدرس الأحكام التى وردت فى بعض

---

(١) انظر مقدمة كتاب « القرآن والقتال » المرحوم الشيخ محمود شلتوت .

الآيات التى ذكرت فيها مادة الصيام ، والتى قد يبدو أنه لا علاقة بين الصيام وتلك الأحكام ؛ لأن ذلك أمر ضرورى لبيان منزلة الصوم بين العبادات وأثره فى تكفير بعض الخطايا والذنوب .

وختمت هذه الدراسة بالحديث عن منهج القرآن فى تقرير الأحكام وبخاصة فيما يتعلق بالصيام ، مع تفصيل القول بعض التفصيل فى أنواع الصيام فى الإسلام .

وأردفت الخاتمة بملحق مختصر فى صلاة القيام وصدقة الفطر وصلاة العيد ، ورجوت من وراء ذلك أن تكون هذه الدراسة دراسة قرآنية وفقهية معاً وإن كانت لا تسلك منهج الفقهاء فى عرض الأحكام . . .

وكل ما أطمع فيه أن أكون قد قدمت عملا نافعاً أسأل الله أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم .

«إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب» .

محمد الدسوقى

ماجستير فى الشريعة الإسلامية
محرر أول بمجمع اللغة العربية

## الصوم لغة وشرعاً

يحسن قبل الحديث عن مادة الصيام ومشتقاتها فى القرآن الكريم أن نتعرف إلى معناها اللغوى، مع الإشارة إلى الصلة بين هذا المعنى والمعنى الشرعى للصيام .

يقول ابن فارس فى مقاييس اللغة : الصاد والواو والميم أصل يدل على إمساك وركود فى مكان . من ذلك صَوْم الصائم، هو إمساكه عن مطعمه ومشربه وسائر ما منعه ، ويكون الإمساك عن الكلام صوماً ، قالوا فى قوله تعالى : « إنى نذرت للرحمن صوماً » إنه الإمساك عن الكلام . وأما الركود فيقال للقائم : صائم ، وقال النابغة :

خيلٌ صيامٌ وخيلٌ غيرُ صائمةٍ تحت العَجاج وخيلٌ تَعلُكُ اللُّجُما

والصوم ركود الريح ، والصوم استواء الشمس عند انتصاف النهار كأنها ركدت عند تدويمها .

وفى أساس البلاغة للزمخشرى : صام : صمت ، صامت الريح : ركدت . وفى القاموس المحيط للفيروزابادى : صام صوماً وصياماً واصطام : أمسك عن الطعام والشراب والكلام والنكاح والسير . والصوم : الصمت وركود الريح .

وفى لسان العرب لابن منظور : الصوم فى اللغة الإمساك عن الشىء والترك له ، وقيل للصائم صائم لإمساكه عن الطعام ، وقيل للفرس لإمساكه عن العلف مع قيامه .

قال أبو عبيدة : كل ممسك عن طعام أو كلام أو سير فهو صائم[1] .

---

(١) راجع فى المادة معجم مقاييس اللغة وأساس البلاغة والقاموس المحيط ولسان العرب .

فهذه النصوص تبين أن الصيام من الناحية اللغوية يدل على الإمساك، أو التوقف عن فعل شيء ما ، أو ترك التنقل من حال إلى حال .

ومعنى الصيام شرعاً وثيق الصلة بمعناه من الناحية اللغوية ؛ إذ هو الإمساك عن المفطرات من طعام وشراب وغيرهما مع اقتران النية به من طلوع الفجر إلى غروب الشمس ، وتمامه وكماله باجتناب المحظورات وعدم الوقوع فى المحرمات ؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من لم يدع [1] قولَ الزور والعملَ به فليس لله حاجة فى أن يدع طعامه وشرابه من أجله » .

وأما مادة الصيام فى القرآن الكريم ، فقد ورد ذكرها فيه أربع عشرة مرة : سبع فى سورة البقرة ، ومرتان فى كل من المائدة والأحزاب ، وجاءت مرة واحدة فى النساء ومريم والمجادلة .

وكما سبق أن أشرت فى المقدمة إلى منهج علاج مادة الصيام فى القرآن، سأحاول هنا تناول هذه المادة مع ملاحظة ترتيبها فى المصحف .

## فى سورة البقرة

وردت مادة الصيام فى سورة البقرة سبع مرات : ثلاث منها فى ثلاث آيات متتاليات ، وأربع فى آيتين غير متتاليتين ، فى كل آية مرتان :

والآيات الثلاث هى : « يأيها الذين آمنوا كُتِب عليكم الصِّيام كما كُتِب على الذّين من قبلكم لعلكم تتقون . أياماً معدودات فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعِدّةٌ من أيام أُخرَ وعلى الذين يطيقونه فدْيةٌ طعامُ مسكين ، فمن تطوّع خيراً فهو خيرٌ له ، وأن تصوموا خيرٌ لكم إن كنتم

---

(١) تفسير القرطبى جـ ٢ ص ٢٥٤ ط دار الكتب .

تعلمون . شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن هدًى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهرَ فليصُمه ، ومن كان مريضاً أو على سفر فعدّة من أيام أخرَ، يُريد الله بكم اليسرَ ولا يريد بكم العسرَ ، ولتُكمِلوا العدّة ولتكبّروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون » .

هذه الآيات الكريمة بينت فرضية الصيام على المسلمين ، كما بينت أنه فريضة خالدة على المؤمنين بالله فى كل دين ، وهى قد عينت زمان الصيام ، وأشارت إلى أنه ليس زماناً طويلا ، فهو أيام معدودات ، كذلك أشارت إلى هؤلاء الذين لا يقدرون على الصيام ، وماذا يجب عليهم ، وأكدت أن الله لا يريد بعباده العسر ، ولا يفرض عليهم ما فيه إعنات لهم ، أو حرج عليهم ، لأنه بهم رءوف رحيم ، وأيضاً أشارت الآيات إلى حكمة الصيام ورسالته الخالدة فى تهذيب النفوس ، وتربية الضمائر ، وأنه عبادة توجيهية تهدى إلى الخير ، وتدفع إلى البر ، فكانت خليقة بالثناء والشكر .

والآية الأولى من هذه الآيات الكريمة تتحدث عن ثلاث معان كبار هى :

١ — فرض الصيام على المسلمين .

٢ — فرض الصيام على جميع الملل السابقة .

٣ — حكمة الصيام .

فرض الله صيام شهر رمضان على المسلمين فى السنة الثانية من الهجرة وعلى الراجح فى شهر شعبان من تلك السنة قبل غزوة بدر [١] .

ولكن هل كان على المسلمين صيام مفروض قبل فرض صيام رمضان ؟

---

( ١ ) انظر البداية والنهاية لابن كثير جـ ٣ ص ٢٥٤ ط السعادة .

لقد روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة جعل يصوم من كل شهر ثلاثة أيام ، وأن هذه الأيام الثلاثة كتبها الله على المسلمين ثم نسخت بصيام شهر رمضان ، حتى لقد ذهب بعض المفسرين إلى أن هذه الأيام الثلاثة هي مراد الله تعالى بقوله : « أياماً معدودات فمن كان منكم مريضاً . . » الآية .

وجاء عن قتادة قال : قد كتب الله تعالى ذكره على الناس صوم ثلاثة أيام من كل شهر[١] .

كذلك روى أن الرسول حين قدم المدينة رأى اليهود تصوم عاشوراء فقال : ما هذا ؟ فقالوا يوم صالح نجى الله فيه موسى وبنى إسرائيل من عدوهم فقال عليه السلام : أنا أحق بموسى منكم فصامه وأمر المسلمين بصيامه . وأرسل عليه السلام رجلا ينادى في الناس يوم عاشوراء « أن من كان أكل فليصم بقية يومه ، ومن لم يكن أكل ، فليصم فإن اليوم عاشوراء »[٢] .

. . . ولذا ذهب أبو حنيفة إلى أن صوم عاشوراء كان واجباً قبل صيام رمضان ، على حين ذهب الشافعي إلى أنه لم يزل سنة ولم يكن واجباً قط في هذه الأمة ولكنه متأكد الاستحباب .

وروى عن معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه أن الصيام تدرج في فرضيته ، وانتقل في تشريعه من حال إلى حال وأن صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصيام عاشوراء كان أول أحوال الصيام وأن فرض رمضان نسخ صيام تلك الأيام ، وكان طوراً جديداً في تشريع الصيام[٣] .

---

(١) تفسير الطبرى ج ٢ ص ٧٦ ط بولاق .

(٢) المنتخب من السنة ج ٥ ص ٢٥٧ . المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .

(٣) المصدر السابق ص ١٢ .

والرأى الراجح أنه لم يكن قبل فرض رمضان صيام مفروض على المسلمين ، وأن الأيام الثلاثة التى صامها الرسول بعد الهجرة وأمر المسلمين بصيامها ، كان صيامها تطوعاً لا فريضة ، فقد روى عن عمرو بن مرة قال : «حدثنا أصحابنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم عليهم أمرهم بصيام ثلاثة أيام من كل شهر تطوعاً لا فريضة ، قال : ثم نزل صيام رمضان »[١] .

وأما يوم عاشوراء فإن الأمر بصيامه لم يكن للوجوب ، ولو كان له لنقل بالتواتر[٢] ؛ لأنه من العبادات العملية العامة ، وقد وصلتنا أخبار مختلفة عن صوم هذا اليوم لا تجزم بفرضية صيامه قبل رمضان ، بل يوحى بعضها بأن الأمر بصيام عاشوراء كان فى آخر زمن البعثة .

عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حين صام عاشوراء وأمر بصيامه ، قالوا : يا رسول الله إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى ، فقال صلى الله عليه وسلم : « فإذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا اليوم التاسع » قال : فلم يأت العام المقبل حتى توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وفى رواية : « لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع »[٣] .

وتنص بعض تلك الأخبار على أن عاشوراء لم يكتب صيامه على المسلمين ، فقد روى عن حميد بن عبد الرحمن أنه سمع معاوية ابن أبى سفيان رضى الله تعالى عنهما ، عام حج ، على المنبر يقول : يأهل المدينة ، أين علماؤكم ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

---

( ١ ) تفسير الطبرى جـ ٢ ص ٧٧ .
( ٢ ) تفسير المنار جـ ٢ ص ١٦٤ .
( ٣ ) المنتخب من السنة جـ ٥ ص ٢٣٩ .

« هذا يوم عاشوراء — ولم يكتب عليكم صيامه — وأنا صائم فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر »[١] .

ويعقب الإمام الطبرى على الآثار التى رواها فى تفسيره عن الصيام قبل رمضان بقوله : لم يأت خبر تقوم به حجة بأن صوماً فرض على أهل الإسلام غير صوم رمضان ، ثم نسخ بصوم شهر رمضان وبأن الله تعالى قد بين فى سياق الآية أن الصيام الذى أوجبه جل ثناؤه علينا هو صيام شهر رمضان دون غيره من الأوقات بإبانته عن الأيام التى أخبر أنه كتب علينا صومها بقوله : شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن ، فمن ادعى أن صوماً كان قد لزم المسلمين فرضه غير صوم شهر رمضان الذى هم مجمعون على وجوب فرض صومه ، ثم نسخ ذلك ، سئل البرهان على ذلك من خبر تقوم به حجة إذ كان لا يعلم ذلك إلا بخبر يقطع العذر[٢] .

وينفى الإمام محمد عبده[٣] أن يكون قد فرض على المسلمين صيام قبل فرض صيام رمضان ؛ لأن ذلك لو وقع لنقل بالتواتر هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فإن العلماء لولعهم بتكثير استخراج الناسخ والمنسوخ من القرآن ، لما فيه من الدلالة على سعة العلم ، قد حكموا على آيات كثيرة بأنها ناسخة أو منسوخة ، وهى محكمة أو غير ناسخة .

إن الفقهاء والمفسرين لم يجمعوا على أن صوماً فرض على المسلمين قبل رمضان ثم نسخ به ، كما لم يجمعوا على أن الصيام قد تدرج فى فرضيته ، وإن ما صامه المسلمون قبل رمضان لم يكن طوراً من أطوار فرض الصيام ، ولكنهم أجمعوا على فرضية الصيام فى السنة الثانية من

---

(١) المنتخب من السنة ص ٢٣٧ .

(٢) تفسير الطبرى ج ٢ ص ٧٧ ط بولاق .

(٣) تفسير المنار ج٢ ص ١٦٤ .

الهجرة ، وقد استفيدت هذه الفرضية من هذه الآية بقوله تعالى : « يأيها الذين آمنوا كُتب عليكم الصيام »، فإن القرآن الكريم استعمل فعل كَتَب بمعنى شرع وفرض [١] وهو من المعانى اللغوية للكلمة : « يأيها الذين كُتب عليكم القصاص فى القتلى »، « كُتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم » . . . بل إن التعبير بفعل كتب لا يفيد فرضية الصوم فحسب ، بل يفيد كذلك قوة هذه الفرضية وتأكيدها وشدة العناية بها وأنه لا يجوز إغفالها ، ويرمى العرب إلى هذه المقاصد جميعاً حين يستخدمون هذا الفعل بهذه الصيغة فى كلامهم . وأضيف فى هذه الآية توكيد آخر لفرضية الصيام وهو افتتاحها بنداء المخاطبين : « يأيها الذين آمنو . . . » وذلك أن النداء فى اللغة العربية إذا سبق طلباً كان دالا على شدة اهتمام المتكلم بهذا الطلب وحرصه على تنفيذه [٢] . . .

وإذا كانت هذه الآية التى نحن بصددها قد بينت أن الله كتب علينا الصيام دون تحديد لميقاته ، فإن الآيتين التاليتين لها حددتا ميقات هذا الصيام المفروض ، فالله سبحانه وتعالى قد أخبر أنه كتب علينا الصيام ثم بينه بقوله عز وجل : « أياماً معدودات » فزال بعض الإبهام ، ثم بينه بقوله عز من قائل : « شهر رمضان » ، توطيناً للنفس عليه [٣] .

وكما ثبتت فرضية صيام رمضان بما جاء فى القرآن الكريم ثبتت

---

( ١ ) ورد هذا الفعل بهذا المعنى فى القرآن الكريم فى نحو عشرين موضعاً ، غير أنه جاء بصيغة المبنى للمجهول فيما يحتاج إلى تضحية وصبر ومجاهدة ( راجع المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم مادة « كتب » ) .

( ٢ ) الصوم والأضحية للدكتور على عبد الواحد وافى . المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ص ٣٧ .

( ٣ ) تفسير الألوسى جـ ١ ص ٣٦٨ — ط بولاق .

فرضيته كذلك بما جاء فى السنة الشريفة فى عدة أحاديث منها ما رواه طلحة بن عبيد الله رضى الله تعالى عنه ، أن أعرابياً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثائر الرأس فقال : يا رسول الله أخبرنى ماذا فرض الله على من الصلاة ؟ فقال : «الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئاً» ، فقال : أخبرنى ما فرض الله على من الصيام ؟ فقال : «شهر رمضان إلا أن تطوع شيئا» ، فقال : أخبرنى ما فرض الله على من الزكاة ؟ فقال فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الإسلام ، قال : والذى أكرمك ، لا أتطوع شيئاً ، ولا أنقص مما فرض الله على شيئاً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم[1] : « أفلح إن صدق — أو دخل الجنة إن صدق » .

وروى عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بنى الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان والحج » .

وثبتت فرضيته كذلك بعمل الرسول وإجماع الصحابة والمسلمين .

ولذلك يكفر جاحده ومنكر فرضيته ، وإن كان مسلماً يحكم بردته عن الإسلام ويعامل معاملة المرتدين[2] .

ولأن الصيام عبادة مجاهدة للنفس وانتصار عليها ، تحدث القرآن عنه حديثاً يقوم على الترغيب والتحبيب : « يأيها الذين آمنوا كُتب عليكم الصيام كما كُتب على الذين من قبلكم » وما جاءت عبادة فى القرآن الكريم نص فى فرضيتها على أنها كتبت علينا كما كتبت على الذين من قبلنا مثل الصيام ؛ وما ذلك إلا لأن الصيام ينفرد دون سائر العبادات بخصائص كثيرة أهمها أنه سر بين العبد وربه ، وأنه عبادة شاقة فهو لون من الجهاد

---

(١) المنتخب من السنة جـ ٥ ص ٧ .

(٢) الصوم والأضحية ص ٣٨ .

أو هو الجهاد الأكبر كما ورد فى بعض الأحاديث النبوية ، فكان فى حاجة إلى أن يجىء الحديث عنه على هذا النحو من الترغيب والتحبيب ، لتقبل عليه النفوس راسخة الإيمان ، قوية اليقين ، لا ترى فيه عبئاً ثقيلا تنوء به ، ولكن تراه نعمة وخيراً على المؤمنين ؛ لأنه فريضة خالدة فى كل دين ، يصل القلوب بالله ويحملها على استشعار خشيته ومراقبته وتقواه..

وللمفسرين والفقهاء آراء مختلفة حول المراد بالتشبيه فى قوله تعالى : « كما كتب على الذين من قبلكم » وأيضاً حول المقصود بالذين فرض عليهم الصيام كما فرضه علينا ، فيرى بعضهم أن التشبيه يرجع إلى وقت الصوم وقدر الصوم ، وأن الذين فرض عليهم قبلنا صيام رمضان هم أهل الكتاب من اليهود والنصارى ، غير أن اليهود تركوا هذا الصيام إلى صوم يوم من السنة زعموا أنه اليوم الذى أغرق فيه فرعون.وأما النصارى فقد أخذوا بالثقة من أنفسهم ، فصاموا قبل الثلاثين يوماً ، وبعدها يوماً ، قرناً بعد قرن ، حتى بلغ صومهم خمسين يوماً ، فصعب عليهم فى الحر فنقلوه إلى الفصل الشمسى [١] .

ويرى آخرون أن التشبيه واقع على صفة الصوم الذى فرض على النصارى وحدهم ، أو على أهل الكتاب كما يذهب بعض المفسرين ، وهذا الصوم كان من العشاء الآخرة إلى العشاء الآخرة [٢] ، وكان حرماناً من الأكل والشرب والنكاح ، فإذا حان الإفطار حرمت هذه الأشياء على من نام ، وكذلك كان فى النصارى أولا وكان فى أول الإسلام ثم نسخ بقوله تعالى: «أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم . . الآية » فى رأى بعض الفقهاء .

---

( ١ ) تفسير القرطبى ج ٢ ص ٢٥٧ ، والبحر المحيط ج ٢ ص ٢٩ .

( ٢ ) انظر تفسير الطبرى ج ٢ ص ٧٥ ، والقرطبى ج ٢ ص ٢٥٦ .

ويذهب غير هؤلاء وأولئك إلى أن التشبيه راجع إلى أصل وجوب الصيام على من تقدم لا فى الوقت والكيفية فهو كما جاء فى تفسير المنار[١] تشبيه الفرضية بالفرضية ، ولا تدخل فيه الكيفية والكمية ، وهذا الرأى – وإن مال إلى غيره الإمام الطبرى ورجح من الآراء التى سردها فى تفسيره [٢] الرأى القائل بأن أهل الكتاب هم الذين فرض عليهم الصيام قبلنا وأن التشبيه واقع على الوقت وهو شهر رمضان – أقرب الآراء إلى الفهم والصواب ، وأولاها بالأخذ والاعتقاد ؛ لأن الآية ليس فيها ما يدل على أن الذين فرض الله عليهم الصيام قبلنا هم النصارى أو غيرهم ، وليس فى قصرها على قبيل دون قبيل مسوغ عقلى أو شرعى ، فالآية عامة فيما يدل عليه ، ولم يخصصها خبر أو أثر سلم من الأخذ والرد ، وهى بهذه الدلالة العامة تكون أوقع فى النفس وأعمق فى الشعور ، وأشمل فى المعنى ، ولهذا يكون الرأى القائل بأن التشبيه فى الآية إنما هو تشبيه الفرضية بالفرضية فقط رأى معقول ومقبول .

وعلى كل حال فالكل مجمع على أنه كان للأمم السابقة صيام[٣] كتبه الله عليهم كما كتب علينا صيامنا الذى نؤديه فى شهر رمضان ، وواقع التاريخ فى ذلك يسير مع نص القرآن ، فقد حكى لنا أن الصيام كان مشروعاً فى جميع الملل حتى الوثنية والتى لا يعرف أصلها السماوى فهو معروف عند قدماء المصريين فى أيام وثنيتهم ، وقد أخذه عنهم اليونان ثم الرومان ، وكان معروفاً فى ديانات الصابئين والمانوية والبرهميين والبوذيين إلى ما هو معروف اليوم من صيام اليهود والمسيحيين ، فقد ذكر ابن النديم

---

(١) راجع تفسير المنار جـ ٢ ص ١٥٨ .

(٢) انظر الطبرى جـ ٢ ص ٧٦ .

(٣) انظر مجلة الوعى الإسلامى العدد التاسع من السنة الأولى ص ١١ .

فى الجزء التاسع من كتابه « الفهرست » أن شريعة الحرانيين المعروفين بالصابئة أو الصابئين ، وهى ديانة قائمة على تقديس الكواكب . تفترض عليهم الصيام ثلاثين يوماً ، أولها لثمان مضين من اجتماع آذار ( مارس ) وتسعة أخر أولها لتسع بقين من اجتماع كانون الأول – ( ديسمبر ) ، وسبعة أخر أولها لثمان مضين من شباط ( فبراير ) وهى أعظمها ولهم تنفل من صيامهم وهو ستة عشر وسبعة وعشرون يوماً[١] .

وذكر ابن النديم أن الصابئين كانوا يصومون الشهر تكريماً للقمر ، على حين كان صومهم للأيام التسعة تكريماً لرب البخت ، وهو المشترى كما يسميه العرب ، وللأيام السبعة تكريماً للشمس وهى الرب الأعظم رب الخير .

وكان صيام الصابئين إمساكاً مطلقاً عن جميع المأكولات والمشروبات من طلوع الشمس إلى غروبها فى مدة الشهر والأيام التسعة وأما الأيام السبعة فكانوا فيها « لا يأكلون شيئاً من الزفر (كلمة عامية تطلق على اللحوم وما يستخرج منها) ولا يشربون الخمر»[٢] .

وعن المانوية[٣] ذكر ابن النديم أيضاً أن لديهم أنواعاً كثيرة من

---

( ١ ) الفهرست ص ٣١٩ ط ليبزج سنة ١٨٧٢ .
وانظر أيضاً الصوم والأضحية ص ١٦ .

( ٢ ) انظر المصدر السابق .

( ٣ ) المانوية نسبة إلى مانى الذى ظهر فى إيران فى القرن الثالث الميلادى ، وأعلن النبوة عام ٢٤٢ وكانت دعوته خليطاً من البابلية القديمة والمسيحية والزاردشتية الفارسية ، وتأثرت بالبوذية والغنوصية تأثراً كبيراً ، وفيها مظاهر كثيرة من تقديس الكواكب ، وسمو الثنوية كذلك لأنهم يعتقدون بوجود إلهين اثنين : إله للخير وإله للشر . ( الموسوعة الميسرة ) .

الصيام المرتبط بمواقيت دورية « فإذا نزلت الشمس القوس وصار القمر كله نوراً يصام يومان لا يفطر بينهما ، فإذا أهل الهلال يصام يومان لا يفطر بينهما ، ثم بعد ذلك يصام إذا صار نوراً يومان فى الجدى ، ثم إذا أهل الهلال ونزلت الشمس الدلو ومضى من الشهر ثمانية أيام يصام حينئذ ثلاثون يوماً يفطر كل يوم عند غروب الشمس . والأحد يعظمه عامة المنانية والاثنين يعظمه خواصهم ، كذا أوجب عليهم مانى [١].

وذكر ابن النديم قبل هذا أن مانى فرض على أتباعه سبعة أيام فى كل شهر .

وكان صيام المانوية كصيام الصابئة إمساكاً عن الطعام والشراب من طلوع الشمس إلى غروبها .

وأما البرهمية والبوذية وهما من الديانات الهندية ، فقد ورد أن شريعة البرهميين فرضت الصيام على طبقة الكهنة أيام الاعتدالين والانقلابين [٢]، واليوم الأول والرابع عشر من كل شهر قمرى ، وجاء فى كتب البرهميين المقدسة أنه فى أثناء كسوف الشمس يجب الكف عن الأكل والشرب والاتصال الجنسى والصلاة ، هذا فيما يتعلق بالطبقات الدنيا ، أما الطبقات العليا (رجال الدين ورجال الحرب) فلا يقتصر واجبهم على ما تقدم ، بل يحرم عليهم كذلك الانتفاع بشىء من الأطعمة التى تكون بمنازلهم وقت الكسوف ويجب عليهم التصدق بها على غير أفراد طبقتهم بعد تحطيم الآنية التى كانت بها [٣] .

---

(١) الفهرست ص ٣٣٣ .

(٢) الاعتدالان : أول فصل الربيع وأول فصل الخريف ، والانقلابان : أول فصل الشتاء وأول فصل الصيف .

(٣) الصوم والأضحية ص ٢١ .

ولدى البرهميين أنواع مختلفة من الصيام سوى ما تقدم ، منها نوع يسمى «أوب ياس» وهو أن يعين الشخص اليوم الذى يريد صيامه ، ويضمر اسم من يتقرب إليه بهذا الصيام ، ويتناول طعامه عند الظهيرة فى اليوم السابق ليوم صيامه ، وينظف أسنانه بالتخليل والسواك ، ويمتنع بعد ذلك عن الطعام . فإذا أصبح يوم الصيام استاك ثانية واغتسل وأقام فرائض يومه ، وأظهر اسم من يصوم له بلسانه ، وبقى على حاله إلى غد يوم الصوم . فإذا طلعت الشمس فهو بالخيار فى الإفطار : إن شاءه فى ذلك الوقت وإن شاء أخره إلى الظهيرة(١).

وتفرض ديانة البوذيين الصيام من شروق الشمس إلى غروبها فى أربعة أيام من كل شهر قمرى يسمونها أيام «اليوبوزاتا uposatha» وهى اليوم الأول والتاسع والخامس عشر والثانى والعشرون ، كما أوجبت فيها الراحة التامة ، وحرمت مزاولة أى عمل حتى إعداد طعام الإفطار ، ولذلك يعمل الصائمون على إعداد طعامهم قبل شروق الشمس من كل يوم من هذه الأيام الأربعة(٢).

وجاء فى تفسير المنار عن صيام اليهود «. . . وثبت أن موسى صام أربعين يوماً ، وهو يدل على أن الصوم كان معروفاً ومعدوداً من العبادات . واليهود فى هذه الأيام يصومون أسبوعاً تذكاراً لخراب أورشليم وأخذها»(٣).

وجاء فى الفقرة الأولى من الإصحاح التاسع بسفر نحميا وهو من الأسفار التاريخية من العهد القديم ما يدل على أن اليهود قد صاموا اليوم الرابع والعشرين من الشهر السابع العبرى : «فى اليوم الرابع والعشرين من

---

(١) مجلة الرسالة العدد ١٠٩٦ ص ٣ .

(٢) الصوم والأضحية ص ٢١ .

(٣) تفسير المنار ج ٢ ص ١٥٨ .

الشهر السابع اجتمع بنو إسرائيل مرتدين المسوح ومعفرين جسومهم بالرماد للاحتفال بيوم الصوم » .

ويفهم مما ورد فى سفر زكريا أنهم بعد الجلاء إلى بابل كانوا يصومون أياماً أخرى كثيرة دورية لذكرى حوادث مؤلمة فى تاريخهم ، وأنهم كانوا يسمون كل صيام منها برقم الشهر العبرى الذى وقعت فيه الحادثة(١) .

ولديهم كذلك أنواع أخرى مستحبة من الصيام تقع فى مواقيت دورية ويقومون بها تخليداً لذكرى وفاة أنبيائهم وعظمائهم كموسى وهارون والشهداء ، أو لذكرى حوادث أخرى فى تاريخهم ويبلغ عددها خمساً وعشرين(٢) .

وأما النصارى فليس فى أناجيلهم المعروفة نص فى فريضة الصوم وإنما فيه ذكره ومدحه واعتباره عبادة كالنهى عن الرياء وإظهار الكآبة ... وأشهر صومهم وأقدمه الصوم الكبير الذى قبل عيد الفصح وهو الذى صامه موسى ، وكان يصومه عيسى عليهما السلام ، والحواريون رضى الله عنهم ، ثم وضع رؤساء الكنيسة ضروباً أخرى من الصيام وفيها خلاف بين المذاهب والطوائف ، ومنها صوم عن اللحم وصوم عن السمك وصوم عن البيض واللبن . وكان الصوم المشروع عند الأولين منهم كصوم اليهود يأكلون فى اليوم والليلة مرة واحدة ، لكنهم غيروه وبدلوه بعد ذلك(٣) .

والنص على أن الصيام كُتب علينا كما كُتب على الذين من قبلنا

---

(١) الصوم والأضحية ص ٢٣ .

(٢) المصدر السابق ص ٢٤ .

(٣) تفسير المنار ج ٢ ص ١٥٨ .

فيه تأكيد لفرضية الصيام والترغيب فيها ، وفيه أيضاً إشعار بوحدة الدين في أصوله ومقصده ، فدين الله واحد « إنّ الدين عند الله الإسلام » . « ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يُقبلَ منه » وشرع الله إلى خلقه على يد أنبيائه ورسله — صلوات الله عليهم أجمعين — واحد في جوهره ، واحد في غايته وإن تباينت رسوم بعض العبادات في بعض الشرائع « شرع لكم من الدين ما وصّى به نوحاً والذى أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أنْ أقيموا الدينَ ولا تتفرقوا فيه » .

ووحدة الدين تفرض الإيمان بجميع الأنبياء والمرسلين ، وتجعل التفريق بينهم كفراً بالله الواحد الأحد . . « قل آمنا بالله وما أنزل علينا وما أنزل على إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتى موسى وعيسى والنبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون » .

وإن بعض ما تعانيه البشرية اليوم من حروب واضطرابات يرجع مصدره إلى تجاهل تلك الحقيقة الخالدة ، أو الامتراء فيها ، وذلك لأن الإيمان بوحدة الدين في أصوله ومقصده يقضى على جميع صنوف التعصب والتفاخر بين الناس ويدفعهم إلى الإيمان العملى بالإخاء الإنسانى ومحاربة التمييز العنصرى ، وتبادل المنافع والخبرات على أساس من المودة والمساواة ، لا على أساس من الاحتكار والاستغلال والسيطرة والاستعلاء .

وأوضح مثل على ما تقاسيه البشرية من قلق واضطراب من جراء عدم الإيمان بتلك الحقيقة الخالدة ، ما تقوم به الصهيونية العالمية اليوم من نشاط محموم فى مختلف الميادين لتحقيق أحلامها العريضة فى الوطن العربى ، وإنى أومن بأن الحرب العالمية القادمة لن يثيرها الصراع المذهبى بين روسيا وأمريكا ، ولكن سياسة اليهود العنصرية الكريهة وتعصبهم الدينى الممقوت ، ونازيتهم الشريرة التى لا تعرف عدلاً ولا رحمة ، والتى تنظر إلى غير

اليهود نظرة ملؤها الحقد والكراهية والعداء ستكون ، السبب الظاهر أو الخفى لنشوب حرب لا يعلم غير الله آثارها . . !

وأما المعنى الثالث الذى اشتملت عليه الآية الكريمة ، وهو حكمة إيجاب الصيام علينا فقد أشار إليه قوله تعالى : « لعلكم تتقون » والتقوى كلمة جامعة لكل خصال البر والإحسان والمعروف ، إنها مفتاح كل خير ، وسبيل كل نصر ، وآية كل مؤمن « ولو أنَّ أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض » ، « إنَّ الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون » ، « ثم ننجي الذين اتقوْا ونذَر الظالمين فيها جثياً » .

إن الصيام فرض لغاية سامية ، وحكمة مقدسة هى تربية النفوس ، والسمو بها إلى آفاق عليا من التطهر والصفاء ، فلا تتحكم فيها نزعات الإثم ووساوس الشر ، وشهوات الجسد ، وإنما تكون دائماً نقية تقية تخشى الله وترجو رحمته وتهاب حسابه وعقابه . . .

إن غاية الصيام وثمرته تربية التقوى فى نفس المؤمن ، وبعث الشكر لربه الذى أنعم عليه بكل شىء ، وجاء فى البحر المحيط لأبى حيان : « للصوم فائدتان : رياضة الإنسان نفسه عما تدعوه إليه من الشهوات ، والاقتداء بالملأ الأعلى على قدر الوسع »[١] .

إن الصيام يبعث على التقوى ، ويحض على الإخلاص لله فى السر والعلن ، وقد ذكر بعض المفسرين[٢] أن التعبير بـ « لعل » فيه معنى الإعداد والتهيئة ، وأن الصيام يعد النفوس لتقوى الله وطاعته ، وأن هذا الإعداد يظهر من وجوه كثيرة أهمها :

أولا : أن الامتناع عن أهم رغبات الجسد وحاجاته الضرورية امتثالا

---

(١) تفسير البحر المحيط جـ ٢ ص ٣٠ .

(٢) تفسير المنار جـ ٢ ص ١٥٩ .

لأمر الله وتقرباً إليه يحمل على التقوى ومراعاة حدود الله فى كل وقت ، كما أن هذا الامتناع من ناحية أخرى يضعف تحكم القوى الشهوانية فى الإنسان ، فلا تسيطر عليه ، وفى هذا يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم « الصوم جُنَّة » ؛ أى وقاية ، وهى فى معناها الشامل وقاية من كل شر ومن كل فساد ، فالصوم وقاية من كل ما يسوء الإنسان ويسوء المجتمع ومن كل شر يلحق بالصائمين ، وذلك لأنه يكسر الشهوة ويضعف الاتجاه إليها ، ويخلص الإنسان من عبودية الجسد وسيطرة الغرائز .

وأخرج البخارى ومسلم فى صحيحيهما عن عبد الله بن عمر قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا معشر الشباب : من استطاع منكم الباءة فليتزوج ؛ فإنه أغض للبصر وأحفظ للفرج. ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وِجاء » والمعنى من قدر منكم على أعباء الزواج فليتزوج ، ومن لم تكن له قدرة على ذلك فليصم ، فإن الصوم يكسر الشهوة ، فيحول دون وقوع الفرد فى المحظور .

ولكن كيف يكسر الصوم الشهوة ويضعف الاتجاه إليها ؟ يرى كثير من الفقهاء والباحثين أن الامتناع عن أهم حاجات الجسد من طعام وشراب يضعف الإنسان فيعجز عن المعاصى ، فالصيام لديهم بطبعه يؤثر فى قدرة الإنسان على العبث والمجون ، ولا يتيح لقواه الشهوانية فرصة الانطلاق ؛ لأنه يحرمها من مصدر النشاط والحركة ، وهو الغذاء، غير أن الصيام لا يضعف الشهوة ؛ لأنه حرمان من أهم حاجات الجسد وإلا كان لوناً من العقوبة لا لوناً من العبادة . والله أرحم بعباده من أن يكتب عليهم ما فيه هلاك لأبدانهم ، وضعف لقوتهم وإعنات لهم، والرسول الكريم يقول : « المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفى كل خير » .

إن ما افترضه الله على عباده من صلاة وصيام وحج وزكاة ليس له

بذاته أثر فى تقوى القلوب ، ولكن لأنه عبادة تصل الإنسان بخالقه ، وتشعر بسلطان الله عليه ، فلا يضل ولا يشقى ، فالصلاة مثلا كما جاء فى القرآن الكريم تنهى عن الفحشاء والمنكر ، وهى فى ذاتها من حيث القيام والركوع والسجود وتلاوة بعض آيات الله لا تنهى عن الفحشاء والمنكر ، ولكن من حيث كونها عبادة تتكرر كل يوم خمس مرات ، ويستشعر الإنسان فى كل مرة خشية الله ؛ لأنه بين يديه ومطلع عليه ، فإن هذا يعصمه من الزلل ، وتتحول الصلاة بذلك بينه وبين الفحشاء والمنكر .

والصيام يكسر الشهوة لا بالجوع والعطش ، ولكن لأنه عبادة سلبية ليس لها مظهر خارجى ، وهذه السلبية تمثل عنصر المراقبة الصادقة فى ضمير المؤمن ، بحيث يصبح مالكاً لنفسه يصرفها حسب الشرع ، لا حسب الشهوة [١] . إن الجوع ليس مخ الصوم نفسه ، وليس من الصواب أن يكون الجوع طابع الصوم الظاهر عند المتكلمين فى الحكمة وفضل الصوم . . . وحبذا الصوم إمساكاً عن جميع الأهواء والأخطاء ليكون رياضة مصلحة للنفوس ، مجدية على الفرد والجماعة ، مروضة على ما لا يسهل الارتياض عليه فى سائر الأوقات لضعف أو إهمال أو عدم رقابة فيكون رمضان وسيلة إلى التقوى التى رجاها القرآن [٢] .

ويرى بعض المعاصرين أن الصائم حين يمتنع عن حاجاته البشرية من طعام وشراب وما إلى ذلك فإنه يشعر برغبة تثير انتباهه إلى تلك الحاجات ، فكأن الصيام تذكير بمادية الكيان ، وبشرية الوجود ، وحاجة الإنسان ، فلا يستعلى أو يستبد ولا يتجاوز حدود بشريته فى كل تصرف من تصرفاته .

---

(١) تفسير المنار جـ ٢ ص ١٦١ .

(٢) من هدى القرآن فى رمضان للمرحوم الأستاذ أمين الخولى ص ٤٧ .

إن كل فرد مهما يكن مركزه معرض فى بيئته للون من الطغيان يجاوز فيه قدره نوعاً من المجاوزة ، فإذا ما رده الصوم بتنبيهه المكرر إلى حاجة الإنسان إلى أكل الطعام ، عاد بالصوم إنساناً سوياً (١).

وهذه نظرة عميقة خليقة بالتدبر والتأمل ؛ لأنها لا تجعل الامتناع عن أهم رغبات الجسد ، مجرد حرمان مؤقت ، يؤتى ثماره فى مجال الحد من طغيان الشهوات ولكنها تجعله مع هذا آية العبودية ودليل الضعف البشرى ، فيعرف الإنسان قدر نفسه ، ورسالته فى الحياة .

ثانياً : إذا كانت بعض العبادات مثل الصلاة والحج والزكاة يمكن أن يدخلها الرياء والنفاق ؛ لأن القيام بها يتمثل فى أمور يطلع عليها الخلق ، ويستوى فى أدائها من الناحية الشكلية المخلصون والمنافقون والصالحون والطالحون ؛ فإن الصيام عبادة لا يدخلها الرياء ولا يتحقق فيها النفاق ، لأن أداءها يتمثل فى أمور لا يطلع عليها سوى الله ، فهو سر بين العبد وربه ، وفريضة يرجو الصائم من أدائها مرضاة الخالق بعيداً عن أعين المخلوقين ، فأداء هذه العبادة على وجهها المشروع لا يمكن أن يكون إلا ابتغاء لمرضاة الله وامتثالا لأوامره ، ولهذا اختص الله تعالى الصيام بنفسه ، ونسبه لذاته ، مع أن كل العبادات كذلك ، يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حديث قدسى مخبراً عن ربه : « يدع طعامه وشرابه وشهوته من أجلى . . . الصوم لى وأنا أجزى به » وفى رواية أخرى : « كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لى ، وأنا أجزى به . . . » .

وجاء فى تفسير المنار (٢) : « فإذا ترك الإنسان شهواته ولذاته التى تعرض له فى عامة الأوقات لمجرد الامتثال لأمر ربه والخضوع لإرشاد دينه مدة

---

(١) المصدر السابق ص ١٦ .

(٢) تفسير المنار جـ ٢ ص ١٥٩ .

شهر كامل فى السنة ملاحظاً عند عروض كل رغبة له من أكل نفيس وشراب عذب بارد وفاكهة يانعة وغير ذلك ، أنه لولا اطلاع الله تعالى عليه ومراقبته له لما صبر عن تناولها ، وهو فى أشد التوق لها ، لا جرم أنه يحصل له من تكرار هذه الملاحظة المصاحبة للعمل ملكة المراقبة لله تعالى ، والحياء منه سبحانه وتعالى أن يراه حيث نهاه ، وفى هذه المراقبة من كمال الإيمان بالله تعالى والاستغراق فى تعظيمه وتقديسه أكبر معد للنفوس ومؤهل لها لسعادة الروح فى الآخرة » .

ولتفرد الصيام بهذا المعنى ، أعد الله للصائمين ثواباً جزيلا ، فالصيام كما جاء فى الحديث الشريف نصف الصبر ، والصبر نصف الإيمان ، والله يقول عن أجر الصابرين : « إنما يُوفى الصابرون أجرهم بغير حساب »

ثالثاً : إن الصيام يقوى الإرادة الإنسانية ، ويجعل من المسلم رجلا ماضى العزيمة حر الإرادة ، لا تلعب به النزوات أو الشهوات ، وذلك لأن من ينتصر على رغبات الجسد ولذاته يسيطر عقله على هواه وإرادته على شهوته ، ومن كان كذلك فقد أصبح مالكاً لزمام نفسه ذا إرادة قوية ، لا تستعبده الشهوات ولا ينحرف عن جادة الطريق .

ولأثر الصيام فى شحذ الإرادة وجهاد النفس كان واجباً شهراً من كل عام ؛ ليظل الإنسان حرّاً لا تسترقه شهوة ؛ لأن تكرر الشهر يجدد طاقات الصيام التى ربما نال منها مرور الأيام ، وما أشبه الصيام للنفس بالمصل للجسم ، فكما أن المصل يكسب الجسم قوة تقدره على أنواع خاصة من الجراثيم ، كذلك الصيام يكسب النفس قوة تقدرها على مقاومة الرغبات والشهوات ، وكما أن المصل يجب تكرار التطعم به كلما مرت فترة معينة حتى تتجدد قدرة الجسم ، ولا يفقد مقاومته ، كذلك صيام رمضان يجب تكرار مزاولته مرة فى كل عام حتى تتجدد قدرة النفس ولا تفقد مقاومتها »[1]

(١) الصوم والأضحية ص ٣٢ .

إن الإسلام دين العزة «ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين» ودين الجهاد والقوة «وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدوَّ الله وعدوكم»، «وجاهدوا فى الله حق جهاده» وهو أيضاً دين السلام والوئام والمحبة والأخوة الإنسانية: «يأيها الذين آمنوا ادخلوا فى السلم كافة». ودعوة القرآن للجهاد لا تتعارض مع أمره بالسلام والوئام؛ لأن الجهاد كتب على المؤمنين دفعاً للظلم، وإحقاقاً للحق، وإزهاقاً للباطل، حتى تكون كلمة الله هى العليا وكلمة الذين كفروا السفلى.

والصيام فى مشقته وتوجيهه يعد ضرباً من التدريب العملى والنفسى لإعداد المسلمين للحياة العزيزة الكريمة فى دنيا يذهب فيها الزبد جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث فى الأرض[1]، إنه يمنح الصائمين إرادة صلبة، تقهر الشهوات المسيطرة والنزوات المتحكمة، إرادة لا تعرف المستحيل ولا تنال منها أحداث الحياة. والمسلمون حين فقهوا معنى الصيام فقهاً سديداً، وأدوا هذه الفريضة أداء محموداً كانوا أذلة على المؤمنين، أعزة على الكافرين، كانوا قوة تهاب وعزيمة تجتاح الشدائد.

إن الجهاد فريضة فى الإسلام، والقيام بهذه الفريضة على وجهها المشروع يحتاج إلى رجال ذوى عقيدة وإرادة وشخصية، والصيام يسهم بحظ كبير فى إعداد الرجال للجهاد والقتال؛ إذ هو مجال تقرير الإرادة الإنسانية والشخصية الإنسانية بالاستعلاء على ضرورات الجسد جميعاً، كما أنه مجال لاختبار مدى الطاعة لله، والاستسلام لفرائضه أيًّا كان فيها من الحرمان.

وهذان عنصران لازمان فى إعداد النفوس لاحتمال مشقة الجهاد فى سبيل الله. ومن المصادفات الغريبة أن تقع أشهر المعارك الحربية التى

---

(١) من هدى القرآن فى رمضان ص ٨٠.

خاضها المسلمون بإيمان وبسالة فى شهر رمضان .

رابعاً : الصيام عبادة مستمرة ، فالصائم من طلوع الفجر إلى غروب الشمس فى عبادة يذكر الله سبحانه وتعالى ، ويستشعر عظمته وحكمته وفضله ، وذكر الله هو لب العبادة وأساس الطاعة ، وهو الذى ينهى عن الفحشاء والمنكر ، ولهذا لم يكن الامتناع عن الطعام والشراب والنكاح فقط هو الصيام المبرور ، فما دام الإنسان فى عبادة فلا يخلق به أن يأتى من الأعمال ما يفسد روح هذه العبادة ، أو يبطل وظيفتها ورسالتها ، وإن بدا من الناحية المادية عملا لا أثر له فى صحة العبادة وجوازها .

ومن أجل ذلك نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الرفث والفسوق فى القول ، واعتبر ذلك فى يوم الصوم أشد من سائر الأيام ؛ لأنه يفسد العبادة كما يفسد الكلام الصلاة ، وقد قال الرسول عليه السلام : « إذا كان يوم صوم أحدكم ، فلا يرفث ولا يجهل ، وإن جهل عليه أحد فليقل إنى امرؤ صائم » .

وقال أيضاً : « الصيام جنة من النار كجنة أحدكم من القتال ، ما لم يخرقها بكذب أو غيبة » وقال ميمون بن مهران : « إن أهون الصيام ترك الطعام والشراب » وقال جابر بن عبد الله : « إذا صمت فليصم سمعك وبصرك من المآثم ، ودع أذى الخادم ، وليكن عليك وقار وسكينة يوم صيامك ، ولا تجعل يوم فطرك ويوم صيامك سواء » .

وإذا كان على الصائم أن ينقى صيامه من الشوائب وينأى به عن المناقص ليكون كاملا مقبولا ، فعليه أيضاً ليكون الصيام أكثر كمالا أن يهتبل فرصة هذا الشهر الكريم فيقبل على الله منيباً إليه مجداً فى طاعته ، يسخو بالمال والطعام وينشر بين الصائمين روح المودة والوئام ، وقد روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أجود الناس بالخير وكان أجود ما يكون فى رمضان .

وعن الرسول أنه قال : « من فَطّر صائماً أو جَهّز غازياً فله مثل أجره . . »

وعن عبد الله بن الزبير رضى الله تعالى عنهما قال : أفطر رسول الله صلى الله عليه وسلم عند سعد بن معاذ فقال : « أفطر عندكم الصائمون ، وأكل طعامكم الأبرار ، وصلّت عليكم الملائكة » .

وما أكرم هذا الدعاء النبوى الذى يرشدنا إلى التآلف والتعاطف فى رمضان وفى غير رمضان ، وإلى تقدير مكارم الأخلاق لتحيا بين الناس دائماً تلك القيم الإنسانية الفريدة التى كان محمد عليه السلام المثل الأعلى لها ، وصدق الله حين قال فى محكم كتابه عن خاتم رسله وأنبيائه : « وإنك لعلى خلق عظيم » .

والصيام فضلا عن كل ما سبق مظهر رائع من مظاهر وحدة المسلمين وتماسكهم ، فهم فى مشارق الأرض ومغاربها يعيشون شهراً كاملا ، وكأنهم يعيشون فى معسكر واحد يفرض عليهم ألواناً من السلوك لا مناص من الحفاظ عليها إن شاءوا لأنفسهم فترة تدريبية تعود عليهم بالخير فى الدنيا والآخرة .

والصيام لكل هذه المعانى النبيلة الجليلة وغيرها فريضة عظيمة القدر جزيلة الأجر ، تمد المؤمنين بأطيب ما يسلك بهم سبيل الفوز ، ويصل بهم إلى درجات الكمال ، ويجعلهم من المتقين ، ويكفى دلالة على ذلك أن الله تبارك وتعالى خص الصوم بأنه خالص له وأنه هو الذى يجزى به ؛ كما روى عن الرسول أن الصوم عبادة لا يعادلها عمل ، فعن أبى أمامة الباهلى رضى الله تعالى عنه قال : قلت يا رسول مرنى بعمل ، قال : عليك بالصوم فإنه لا عدل له ، قلت : يا رسول الله مرنى بعمل ، قال : عليك بالصوم فإنه لا مثل له . قلت : يا رسول الله مرنى بعمل : قال : عليك بالصوم فإنه لا مثل له .

ولكن هل صيام المسلمين اليوم يتفق مع ما يشير إليه القرآن من حكم وأغراض سامية ؟ هل هذا الصيام يثمر التقوى فى النفوس ، والخشية فى القلوب ، والاستقامة فى السلوك والتعاطف والترابط بين المسلمين ؟ هل هذا الصيام تدريب عملى ونفسى للانتصار فى معركة الحياة العزيزة القوية ؟ هل يعد الصيام للمسلمين فى هذا العصر إعداداً يخلق منهم قوة ضاربة عادلة تحمى الحق وتناصر الخير وتأخذ على أيدى البغاة والمفسدين ؟!

إن مما يؤسف له أن صيام المسلمين اليوم — بوجه عام — يختلف فى كثير من الوجوه عن الصيام الكامل الذى دعا إليه القرآن ، وبين آدابه وفضائله رسول الإسلام ؛ بحيث يمكن القول بأن المسلمين لا يأخذون من صيامهم سوى الجوع والعطش !

لقد أصبح رمضان اليوم موسماً للإسراف والتبذير والكسل والإهمال والترفيه ، فالناس يستعدون له بالخزين ، وينفقون فيه أضعاف ما ينفقون فى غيره من الشهور ، وكأن الإمساك عن الطعام والشراب فى النهار إنما هو لأجل الاستكثار منه فى الليل ، وليت الأمر اقتصر على تصرف الأفراد ، ولكنه شمل المسئولين وأهل الرأى فى البلاد الإسلامية ، فالمواد التموينية تتضاعف ، وساعات العمل الرسمية تقل ، وبرامج الإذاعة ونحوها تصطبغ بصبغة الفكاهة والترويح ، وليست الفكاهة فى ذاتها أمراً محظوراً فى الدين ، غير أن الاهتمام بها فى شهر رمضان وبصورة غير مهذبة فى أغلب الأحيان ، جعل الصيام فى نظر المسلمين فريضة شاقة قاسية ، تطلب الراحة والغذاء الدسم ، والتسلية البريئة وغير البريئة ، واستقر لدى الناس أن رمضان شهر الكنافة والقطايف والسهرات والبرامج الإذاعية الخاصة ، لا شهر الكفاح والانتصار والتقوى والعبادة . كذلك مما يؤسف له أن يكون الصيام الذى فرض لتهذيب الأخلاق تكأة لتصرف خاطئ ، وسلوك منحرف ، فالناس فى رمضان تضيق صدورهم وتتبدل طباعهم ؛

فلا يكظمون غيظاً ، ولا يحسنون تصرفاً ؛ بحجة أن الصيام قد أفقدهم القدرة على التحكم فى أنفسهم ، فهم ينفعلون لأتفه الأسباب وأوهى العلل ، ويأتون من الأعمال أو الأقوال ما تنفر منه الأذواق السليمة ، وتأباه الآداب الحميدة .

إن صيام المسلمين اليوم كما ذكر المرحوم الأستاذ أمين الخولى[١] تخريب لا تدريب ، تخريب لمعانى الصيام السامية ، تخريب للقيم الروحية والمثل الأخلاقية الفاضلة ، تخريب للإنتاج والاقتصاد . . .

إن الصيام لم يفرض ليكون سبيلا للتبذير والتخمة والكسل ، ولا ليكون عذراً يبيح الكلمة النابية ، أو الانفعال الأحمق ، وإنما فرض لغير ذلك مما سبقت الإشارة إليه ، فهل آن للمسلمين أن يدركوا رسالة الصيام كما جاء بها كتاب الله ، فلا يخلطون عملا صالحاً بآخر سيئا حتى يكون صيامهم — شكلا وروحاً — تدريباً حقيقياً للقوة فى مجالاتها المختلفة ، قوة العقيدة ، وقوة الأخلاق والأبدان وقوة الإنتاج والاقتصاد ، وقوة الرابطة التى تجمع بين المسلمين فى كل مكان ؛ فقد صرنا إلى عصر لا يحترم غير القوة طريقاً لأخذ الحقوق ، وإعزاز الجانب ، والقضاء على الذين يفسدون فى الأرض ولا يصلحون .

وأود قبل دراسة الآيتين التاليتين أن أشير إلى ما يراه بعض المعاصرين [٢] من أنه ليس من حكمة إيجاب الصيام أنه منهج صحى يشفى الجسم من بعض الأمراض ، وأنه وسيلة لأن يحس الأغنياء قسوة الجوع فيعطفوا على الفقراء ، وذلك لأن مثل هذه الأمور لا سند لها

---

(١) انظر من هدى القرآن فى رمضان ص ٨٨ .

(٢) انظر الصوم والأضحية ص ٣٣ ، ومن هدى القرآن فى رمضان ص ٤٧ .

من الكتاب ولا من السنة الصحيحة ، وتخرج عبادة الصيام عن طبيعتها ، وتنقص من قدسيتها وجلالها ، وتهوى بها إلى مستوى العادات ، وتجردها من أغراضها الروحية السامية ، وتلصق بها مقاصد مادية تافهة ، تتعلق بالجسم وحاجاته ، وأيضاً فهذه الأمور عرضة للشك والارتياب ، فقد يرى بعض الباحثين فى الطب وعلوم الأغذية أن ليس للصوم فى صورته الإسلامية الفوائد الصحية التى ينسبونها إليه ، وقد يرى بعض الناس أنه لا يحقق ما يرتبونه عليه من عطف الأغنياء على الفقراء ، وأنه لو كان المقصود منه أن يكون وسيلة لأن يحس الأغنياء قسوة الجوع لاقتصر وجوبه على ذوى اليسار ، وإذا سرى الشك إلى الغاية والمقصد ، فإنه لا يلبث أن يسرى إلى العبادة نفسها فتتزعزع عقائد الناس فى العبادات ، ويضعف إيمانهم بها .

وقد يقال : إن الجوع يخلص الجسم من الفضلات والأخلاط الضارة ، فينشط ويصح ، وقد ورد فى الأثر « جوعوا تصحوا » ولهذا يفيد الصيام الجسم صحياً فوق ما فيه من فوائد نفسية وروحية .

ومع التسليم بأن الصيام الحسن يفيد الجسم صحياً ، فإن الذى يجب الاهتمام به فى هذا الصدد أن وقاية البدن من أسباب الضعف والكسل أمر دعا إليه الإسلام وحث عليه ، ولذلك دعا إلى عدم الإسراف فى المأكل والمشرب «كلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين »، « ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسوراً » ، « حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه » .

وحث الإسلام على وقاية البدن وحمايته ينسحب على حياة المسلم كلها فى مراحلها المختلفة ، لا على شهر أو فترة معينة ، وإن كان لها دورها فى هذه الحماية والوقاية .

إن الصيام فى جوهره تربية روحية سامية وليس عادة صحية أو منهجاً

غذائياً ، ولذا فإن الرأى الذى يذهب إلى أنه ليس من حكم الصيام وأغراضه ، فوائده الصحية التى يفيض فى الحديث عنها بعض الباحثين رأى له منطقه الذى يسوغه ، وهو رأى ينأى بهذه الفريضة الجليلة عن كل ما قد ينال منها ، أو يبعث على الشك فى حكمتها ، ولا ريب فى أن النظر إلى الصيام بهذا المعنى ، يربأ به عن أن يكون لوناً من العادات الصحية التى تفيد فى بعض الأحيان دون بعضها الآخر . . . .

إن الجوع نقمة ومحنة وليس بجوع الصوم القصير ذلك الأثر الذى تحدث عنه الفقهاء والصوفية ، وما جوع الصائم فى حقيقته إلا ضرب من الأخذ بالاعتدال وعدم السرف فى الشهوات ، ولو عم هذا الاعتدال فى صنوف الشهوات جميعاً لتحققت التقوى المرجوة بالصيام[1] ، فالقول بأنه قد فرض ليحس الأغنياء قسوة الجوع فيعطفوا على الفقراء قول لا يخلو من شبهة تفسده ، أو تثير الشك فى قيمته ، والأولى أن تظل هذه العبادة بعيدة عن كل ما قد يضعف الإيمان بها ، وإن جاز أن يكون أثراً من آثارها .

وأما الآيتان اللتان بعد هذه الآية التى تحدثت عن فرضية الصيام وأشارت إلى حكمته ، فتتحدثان عن بعض أحكام الصيام ، وتشتملان فى الوقت نفسه على بعض العظات والتوجيهات التى لها أثرها فى تقوى القلوب ، وتهذيب النفوس ، والتى تنبئ عن فضل الله ورحمته بعباده ، وأنه سبحانه صاحب النعم الجزيلة ، وأن هذه النعم تستوجب الحمد والتقدير وتستحق الثناء والشكر .

تتحدث الآيتان عن وقت الصيام ، وعن الأعذار المبيحة للإفطار ، وعن الواجب على هؤلاء الذين لا يقدرون على الصيام لعذر مؤقت

---

(١) من هدى القرآن فى رمضان ص ٤٩ .

أو مستمر ، وأشارت الآية الثالثة إلى رحمته بعباده فيما يفرض عليهم ، كما جاء فيها الأمر بالصيام فى قوله تعالى : « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » ودلالة هذه الجملة على الأمر بالصيام أنها عبرت عن طلب الصوم بصيغة المضارع المسبوق بلام الأمر ، وهى تقوم مقام صيغة الأمر ، بل أقوى فى الطلب من الأمر نفسه ، ومن المقرر أن الأصل فى صيغة الأمر وما يقوم مقامها أن تكون للفرضية . . .

بدأت الآية الثانية ببيان أن الصيام أيام معدودات ؛ أى معينات بالعدد أو قليلا ؛ لأن القليل يسهل عده فيعد ، والكثير يؤخذ جزافاً ، وقيل بأن الأيام وصفت بذلك تسهيلا على المكلف بأن هذه الأيام يحصرها العد ، ولهذا وقع الاستعمال بالعدد كناية عن القلائل[١] .

والمراد بهذه الأيام شهر رمضان ، وليس المقصود بها كما أسلفت تلك الأيام التى صامها المسلمون قبل فرض رمضان ثم نُسخت به ؛ لأن هذا يقتضى أن تكون كل آية من هذه الآيات الثلاث قد نزلت مفردة وعلى فترة من الزمن حتى يسلم الرأى القائل بالنسخ بينها ؛ لأن معنى النسخ المعول عليه هو : « رفع الحكم الشرعى بدليل شرعى متأخر »[٢] ولكن من ينظر فى هذه الآيات نظرة دقيقة مستقلة غير مشدودة إلى آراء بعض المفسرين والفقهاء ، يجد بينها ترابطاً وثيقاً يستحيل معه عقلا أن تنزل كل آية مفردة ، وأن يكون هناك فرق زمنى بين آية وآية فى النزول ، وذلك لأن سياقها يدل على أنها جميعاً نازلة معاً ، فهى تتناول موضوعاً واحداً من حيث فرضيته وميقاته ورخصه ، وأن الأمر كما أشار الإمام محمد عبده

---

( ١ ) البحر المحيط جـ ٢ ص ٣٠ . .

( ٢ ) انظر النسخ فى القرآن الكريم للأستاذ الدكتور مصطفى زيد ( الفصل الأول من الباب الأول ) .

أمر ولع باستخراج الناسخ والمنسوخ ، وهو كما ذهب بعض المعاصرين ليس إلا لعباً بالقرآن وجعلا لآياته عضين[١] .

ولكن لماذا فرض الصيام فى شهر رمضان ؟

لقد أشار القرآن الكريم إلى الجواب عن ذلك فى الآية الثالثة من هذه الآيات الثلاث : « شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان ، فمن شهد منكم الشهر فليصمه » .

فالحكمة فى تخصيص هذا الشهر بالصيام هى أنه الشهر الذى أنزل فيه القرآن الذى أخرج الناس من الظلمات إلى النور ورسم لهم طريق الفلاح والنجاح فى الدنيا والآخرة فحق أن يعبد الله تعالى فيه ما لا يعبد فى غيره تذكراً لإنعامه بهذه الهداية وشكراً عليها[٢] .

قال الفخر الرازى فى تفسيره[٣] : « اعلم أنه تعالى لما خص هذا الشهر بهذه العبودية ، بين العلة لهذا التخصيص ، وذلك هو أن الله سبحانه خصه بأعظم آيات الربوبية وهو أنه أنزل فيه القرآن ، فلا يبعد أيضاً تخصيصه بنوع عظيم من آيات العبودية ، وهو الصوم ، ومما يحقق ذلك أن الأنوار الصمدية متجلية أبداً يمتنع عليها الاختفاء والاحتجاب ، إلا أن العلائق البشرية مانعة من ظهورها فى الأرواح البشرية ، والصوم أقوى الأسباب فى إزالة العلائق البشرية ، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام : « لولا أن الشياطين يحومون على قلوب بنى آدم لنظروا فى ملكوت السموات » .

فثبت أن بين الصوم وبين نزول القرآن مناسبة عظيمة ، فلما كان هذا

---

(١) الميزان فى تفسير القرآن للسيد محمد حسين الطباطبائى جـ ٢ ص ١٠ ط طهران .

(٢) تفسير المنار جـ ٢ ص ١٦٩ .

(٣) مفاتيح الغيب جـ ٢ ص ١٢٣ ط الخيرية سنة ١٣٠٨ هـ .

الشهر مختصاً بنزول القرآن ، وجب أن يكون مختصاً بالصوم » .

ولكن ما معنى إنزال القرآن فى رمضان ؟

من المعروف أن القرآن الكريم لم ينزل جملة على الرسول ، وإنما نزل منجماً تبعاً للمناسبات فى أكثر الأحيان ، وقد اختلف المفسرون والفقهاء فى معنى إنزال القرآن فى رمضان ، فمنهم من ذهب إلى أن القرآن نزل جملة فى رمضان من اللوح المحفوظ إلى سماء الدنيا فجعل فى بيت العزة ، ثم أنزل على الرسول مفرقاً بعد ذلك ، ومنهم من يفسر نزول القرآن فى رمضان بأنه ابتدأ فيه نزوله ، ولفظ القرآن كما يطلق على الكتاب الكريم كله يطلق على بعضه الذى كان به ابتداء النزول ، ويقبل هذا الرأى كثير من المفسرين قديماً وحديثاً . . .

ويرى بعض المعاصرين[1] أن ما ذهب إليه الفقهاء والمفسرون من تفسير لمعنى إنزال القرآن فى رمضان غير سديد ؛ لأنهم قصروا النزول على المعنى المادى من الانتقال والهبوط ، وليس هذا كل معنى الكلمة ، فقد استعملها القرآن فى حسيات ليس فيها انتقال ، ولا هبوط فهو يقول : « وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس » وليس هابطاً من السماء وهو يقول : « يا بنى آدم قد أنزلنا عليكم لباساً يوارى سوآتكم » وليس يعنى انحدار هذا من الأعلى إلى الأرض .

إن من معانى الإنزال تقريب الشىء والهداية إليه ، وبهذا يمكن أن يفسر معنى إنزال القرآن فى رمضان بتقريبه إلى الناس وهدايتهم إليه ، وإيناسهم به وإقبالهم عليه ، وهذا المعنى وإن كان لا يتعارض مع ما ذكره المفسرون الأقدمون ، فإنه يضفى على شهر الصيام معنى روحياً رائعاً ، ولو أنه شهر القرآن ومدارسته والانتفاع بهديه والاغتراف من ينبوعه

---

(١) انظر من هدى القرآن فى رمضان ص ٢٥ .

الذى لا يغيض .

ولقد روى عن الرسول الكريم أنه كان يكثر من تلاوة القرآن فى رمضان ، وأن جبريل عليه السلام كان يعارضه بالقرآن كل سنة مرة فى رمضان ، وأنه عارضه به مرتين فى العام الذى قبض فيه الرسول .

فرمضان شهر القرآن تنزيلا ومراجعة وترتيلا وتدبراً وهداية ، فهو أعظم الشهور على الله ، ذكر اسمه فى كتابه دون سائر الشهور ؛ فلم يرد فى القرآن اسم شهر سوى رمضان .

وقد جاء فى بعض الروايات أن كتباً سماوية – غير القرآن – نزلت فى رمضان[١] ، ومع هذا يكفى فى بيان مكانة شهر الصيام أن الله تعالى أنزل فيه هدايتنا وجعله من شعائر ديننا ومواسم عبادتنا[٢] .

وحين نصت الآية على إنزال القرآن فى رمضان ، ذكرت أن هذا القرآن – ذلك الكتاب الذى ختم الله به الكتب وأنزله على خاتم الأنبياء والرسل – « هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان » وكان من الممكن استغناء الآية عن هذه العبارة دون أن يتأثر المعنى الذى من أجله نزلت ، وهو بيان ميقات الصوم المفروض على المؤمنين ولكن ذكر هذه العبارة ينبه الأذهان إلى أن القرآن لم ينزل لأمة خاصة وإن نزل بلسان عربى مبين ، فهو هدى للناس ، وكلمة الناس تتسع فى مدلولها لتشمل البشرية كلها منذ بعث الله محمداً إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ، كذلك ينبه ذكر

---

(١) فى تفسير القرطبى ج ٢ ص ٨٤ رواية عن قتادة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « نزلت صحف إبراهيم أول ليلة من رمضان ، وأنزلت التوراة لست مضين من رمضان ، والإنجيل لثلاث عشرة خلت ، والقرآن لأربع وعشرين من رمضان » .

(٢) ج ٢ تفسير المنار ص ١٧٢ .

هذه العبارة إلى المقصد الأول من إنزال القرآن ، فهذا الكتاب العزيز الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، قد جاء للناس ليعملوا بما أمر به وينتهوا عما نهى عنه ليكون لهم هداية وفرقاناً بين الحق والباطل ، فليس المقصد الأول منه إذن تلاوته فى المحافل أو على المقابر ، أو حمله على الصدور كالتمائم ، أو وضعه فى حجرات البيت كلوحة جميلة تزين الجدران .

وهذه العبارة : « هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان » تثير سؤالا هو لماذا تكرر فيها ذكر الهدى ، وما الفرق بين هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان ؟

إن كتب التفسير الآى تيسر لى الرجوع إليها قد أغفل بعضها الكلام فى هذا وإن فسرت العبارة كما فى الطبرى[1] ، على حين اختلفت بعض التفاسير الأخرى اختلافاً ليس جوهرياً غالباً فى التعليل لذكر «وبينات من الهدى والفرقان» بعد هدى للناس .

قال الزمخشرى فى كشافه[2] : أى أنزل ( وهو القرآن ) وهو هداية للناس ، وهو آيات واضحات مكشوفات مما يهدى إلى الحق ويفرق بين الحق والباطل .

فإن قلت : ما معنى قوله : «وبينات من الهدى» بعد قوله : «هدى للناس» ؟ قلت : ذكر أولا أنه هدى ، ثم ذكر أنه بينات من جملة ما هدى الله

---

( ١ ) « وأما قوله هدى للناس » فإنه يعنى رشاداً للناس إلى سبيل الحق وقصد المنهج ، وأما قوله «وبينات» ، فإنه يعنى وواضحات من الهدى ، يعنى من البيان الدال على حدود الله وفرائضه وحلاله وحرامه ، وقوله «والفرقان» يعنى والفصل بين الحق والباطل ( تفسير الطبرى جـ ٢ ص ٨٥ ) .

( ٢ ) الكشاف جـ ١ ص ٢٤٨ ط . بولاق .

وفرق به بين الحق والباطل من وحيه وكتبه السماوية الهادية الفارقة بين الهدى والضلال .

وجاء فى تفسير الخازن(١) : ذكر أولا أنه هدى ، ثم الهدى على قسمين : تارة يكون هدى جلياً ، وتارة لا يكون كذلك ، فكأنه قال : هوهدى فى نفسه ثم قال : هو المبين من الهدى الفارق بين الحق والباطل ، وقيل : إن القرآن هدى فى نفسه ، فكأنه قال : إن القرآن هدى للناس على الإجمال وبينات من الهدى والفرقان على التفصيل ؛ لأن البينات هى الدلالات الواضحات التى تبين الحلال والحرام .

ويرى الشيخ سليمان الجمل فى الفتوحات الإلهية(٢) أن الهدى الأول فى الأحكام الاعتقادية ، والثانى فى الفرعية فهما متغايران .

وفى القرطبى(٣) ما يفيد أن عطف بينات من الهدى على هدى للناس هو من باب عطف الخاص على العام ، وأن المراد بالهدى الأول القرآن بجملته من محكم ومتشابه وناسخ ومنسوخ ، وأن المراد بالبينات منه ، الحلال والحرام والمواعظ والأحكام .

ويفسر صاحب الميزان(٤) الناس فى الآية بأنهم العامة الذين لا يسعهم إدراك الأمور المعنوية بالحجة والبرهان ، وأما الخاصة المستكملون فى ناحيتى العلم والعمل ، فالقرآن بينات وشواهد من الهدى والفرقان فى حقهم ، ومن ثم فإن وجه التقابل بين الهدى والبينات من الهدى هو

---

(١) جـ ١ ص ١٢٩ ط . بولاق ، وانظر أيضاً الرازى جـ ٢ ص ١٨٤ .

(٢) جـ ١ ص ١٦٦ .

(٣) القرطبى جـ ٢ ص ٣٧٨ ، وانظر تفسير الشوكانى جـ ١ ص ١٥٩ . ط . الحلبى .

(٤) الميزان فى تفسير القرآن جـ ٢ ص ٢١ .

التقابل بين العام والخاص ، فالهدى لبعض ، والبينات من الهدى لبعض آخر.

وللإمام محمد عبده[1] رأى فى الآية جمع فيه بين تفسيرى الزمخشرى والخازن إلى حد كبير فيقول عن القرآن : إنه هدى فى نفسه لجميع الناس وأنه من جنس الكتب الإلهية ولكنه الجنس العالى على جميع الأجناس ، فإنه آيات بينات من ذلك الهدى السماوى ، وكتب الله كلها هدى ، ولكنها ليست فى بيانها كالقرآن ، فهو يمتاز على سائر الكتب السماوية بأنه آيات بينات من الهدى الذى توصف به كلها وبينات من الأمر الإلهى الفارق بين الحق والباطل . . .

وهذه الآراء على تباينها لم أطمئن عقلياً وقلبياً إلى رأى منها ، وإن كان بعضها أقرب إلى المنطق من بعضها الآخر ، والذى يبدو لى أن هذا الجزء من الآية فيه إشارة إلى أن الهدى مصدره الإيمان القائم على العقل والوجدان ، وإلى أن عنصر التفكير والنظر فى الإيمان عنصر أساسى لا يتحقق إيمان راسخ بغيره ، فهدى للناس ؛ أى هداية لهم إلى سبيل السعادة فى الدارين ، وهذه الهداية تشمل كل ما جاء به القرآن وما يتحقق به الإيمان ، وذكر وبينات من الهدى والفرقان فيه — فيما أرى — تلميح إلى جانب أو عنصر التفكير فى الإيمان ، وهو جانب يحظى باهتمام الإسلام اهتماماً يجعل منه دين العقل والبحث والتدبر « إن فى خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولى الألباب » .

ويكون معنى وبينات من الهدى والفرقان أن القرآن الذى هو هداية للناس فيه الدلائل والشواهد التى تفرق بين الحق والباطل ، وسبيل الوقوف عليها استعمال العقل استعمالا ينجى ويهدى « قل انظروا ماذا فى السموات

---

(١) تفسير المنار جـ ٢ ص ١٧٠ .

والأرض»، «وفى أنفسكم أفلا تبصرون» وبهذا يكون الهدى الثانى هو عين الهدى الأول، وتكون العلاقة بين هدى للناس و «وبينات من الهدى والفرقان» هى علاقة البعض بالكل، وجاء ذكر هذا البعض لبيان منزلة العقل فى الإيمان والهدى، وهى منزلة ترفض الإكراه فى الدين، وتنظر إلى المقلدين والذين ألغوا عقولهم وقالوا: «إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مهتدون» نظرة سخرية واستهجان، وأنهم لا مكان لهم بين الأنام فهم كالأنعام أو أضل سبيلا.

وإذا كان الله قد كرم شهر الصيام بإنزال القرآن فيه، فإن فى هذا الشهر ذكريات إسلامية عزيزة لها مكانتها فى النفوس، وأثرها فى تاريخ البشرية، ففيه كانت غزوة بدر الكبرى التى كانت أول معركة خاضها المسلمون ذياداً عن عقيدتهم، وكان الانتصار فيها بداية لانتصارات باهرة دكت حصون الجهالة والضلالة وقادت الإنسانية إلى طريق الخير والسعادة.

وفى رمضان كان الفتح المبين، ففيه فتح الله على المسلمين مكة المكرمة التى كان فتحها نهاية للأصنام التى عبدها المشركون، وسجدوا لها من دون الله وبداية لدخول الناس فى دين الله أفواجاً.

وفى رمضان كانت آخر غزوة غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى غزوة تبوك تلك الغزوة التى تبارى فيها المسلمون بالبذل والإنفاق فى سبيل الله، وفى رمضان كذلك انطلق العرب — يحملون أرواحهم على أكفهم — إلى أوربا، ففتحوا الأندلس وكان وجودهم فى تلك القارة نعمة على الحضارة البشرية.

وفى رمضان كذلك وقفت مصر فى «عين جالوت» ترد جحافل التتار التى بغت وطغت ودمرت وأهلكت، وسجل التاريخ بطولة مصر وفداء رجالها وشجاعة أبنائها. وكانت معركة رهيبة مزقت شمل التتار

وأنقذت فيها مصر الحضارة والبشرية من خطر ماحق وشر مستطير .

إن رمضان شهر الذكريات الغاليات : إنه فى كل عام ذكرى النبوة الأولى والرسالة المحمدية ، وذكرى الفداء فى سبيل العقيدة ، ذكرى البطولات الباهرة التى سطرت أروع آيات النضال والاستبسال . . .

إن صيام رمضان للمسلمين فرصة سنوية تمدهم بالطاقات الروحية والمادية ليظلوا دائماً خير أمة أخرجت للناس . . .

إنه فرصة سنوية تذكرهم بإشراق رسالة الهدى والنور ، ليستعيدوا تعاليم تلك الرسالة الخالدة الكبرى بروح قوية متحررة من أسر الحيوانية فيستمدوا من صيام شهر واحد قوة عام بأكمله فى صدق العزيمة ، وقوة الإرادة فى الثبات على الصراط المستقيم .

وأما قوله تعالى : « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » فقد سبقت الإشارة إلى دلالة هذه العبارة على فرضية الصيام ولكنها مع هذا تحتاج إلى توضيح وبيان لتفسير معنى شهود رمضان ، وما يتعلق به من رؤية الهلال ، واختلاف المطالع فى البلاد .

ومعنى شهود الشهر[١] الحضور فيه دون سفر أو مرض أو غيرهما مما يسقط الفرضية [٢] ، فالمريض والمسافر ونحوهما شاهدون للشهر وليس عليهم صيام رمضان فرضاً بشروط سيأتى بيانها ، فالعبرة إذن فى شهود الشهر بتحقق القدرة على الصيام فإذا انتفت لعذر مؤقت أو دائم كان حضور الشهر كعدمه فى وجوب صيامه .

ويبدأ شهود الشهر بالتأكد من دخوله وذلك يكون إما برؤية الهلال

---

(١) انظر الكشاف جـ ١ ص ٢٤٨ .

(٢) يسقط الفرضية عدا السفر والمرض : الصغر والجنون والحمل والرضاع أما الحيض والنفاس فيجب معهما الفطر والقضاء .

ليلة الثلاثين من شعبان إذا لم يحل دون ذلك حائل من غيم أو غيره ، أو بإكمال شعبان ثلاثين يوماً إذا تعذرت رؤية الهلال ليلة الثلاثين لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ، فإن غُمّ عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين يوماً » .

وإذا كانت رؤية الهلال شرطاً لوجوب الصيام ، فهل يجب على المسلمين جميعاً الصيام متى ثبتت رؤية الهلال ببلد واحد أو ببعض البلدان فقط ؟

اختلف الفقهاء فى ذلك ، فيرى فريق(١) منهم أنه متى ثبتت رؤية الهلال ببلد لزم الصوم فيه وفى البلاد القريبة منه ، لما روى عن كريب أن أم الفضل بنت الحارث بعثته إلى معاوية بالشام ، قال : فقدمت الشام فقضيت حاجتها ، واستهل علىّ رمضانُ وأنا بالشام ، فرأيت الهلال ليلة الجمعة ، ثم قدمت المدينة فى آخر الشهر ، فسألنى ابن عباس رضى الله عنهما : متى رأيتم الهلال ؟ فقلت : رأيناه ليلة الجمعة ، فقال : أنت رأيته ؟ قلت : نعم ، ورآه الناس ، وصاموا ، وصام معاوية ، فقال : لكنا رأيناه ليلة السبت ، فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين ، أو نراه ، فقلت : أو لا تكتفى برؤية معاوية وصيامه ؟ فقال : لا ، هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ويشير ابن عباس بأمر الرسول إلى قوله عليه السلام : صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته .

ويرى فريق آخر أنه إذا ثبتت رؤية الهلال ببلد لزم أن يصوم جميع المسلمين فى البلاد المختلفة لا فرق فى ذلك بين القريب والبعيد متى بلغ خبر

---

(١) انظر أحكام القرآن لابن العربى جـ ١ ص ٣٦ ط السعادة ورسالة الصيام ص ١٦ مطبعة حكومة الكويت رمضان ١٣٨٥ هـ .

الرؤية ؛ لأن الأمر عام لجميع المسلمين فى قول الرسول عليه الصلاة والسلام : « صوموا لرؤيته . . » إنه أمر بإيجاب الصوم على جميع المكلفين متى تحققت رؤية الهلال . . وأما فهم ابن عباس لهذا الأمر فهو أوفق بالنسبة لعصره وليس لازماً أن نأخذ به فى عصرنا ، فقد أصبح العالم كله بلداً واحداً من حيث الوقوف على أخباره وأحداثه .

إن اختلاف المطالع فى رؤية الهلال ليس كاختلاف مواقيت الصلوات المفروضة ، حيث لا تقبل الصلاة بأذان البلاد النائية عن طريق المذياع مثلا ، وذلك لأن اختلاف المطالع وإن أدى إلى تباين أوقات الإمساك والإفطار فى رمضان فإنه لا يجب أن يؤدى إلى اختلاف بدء أيام الصيام ؛ لأن رؤية الهلال فى قطر من الأقطار ، تثبت أنه هلال جديد بالنسبة إلى أقطار الأرض جميعاً ، وإن تأخر ظهوره بضع ساعات فى بعض الأقطار .

وإذن فمتى تحققت رؤية الهلال فى بلد من البلاد الإسلامية ، وجب الصوم على جميع المسلمين الذين تشترك بلادهم مع بلد الرؤية فى جزء من الليل الجديد .

أما أهل البلد التى لا تشارك بلد الرؤية فى جزء من الليل الجديد فإنهم يكونون حينئذ فى نهار يعتبر آخر نهار من شهر شعبان ، وعليهم أن يصوموا النهار الذى يتلو عندهم ذلك الليل الجديد .

إن توحيد بدء الصيام من أقوى العوامل على تمكين الروابط بين الشعوب الإسلامية فى جميع الأقطار ، وجمعهم على كلمة واحدة وطريقة واحدة وهم اليوم أحوج ما يكونون إلى عوامل التآلف والتقارب واتحاد الكلمة(١) .

---

(١) صوم رمضان للأستاذ الدكتور الشيخ عبد الرحمن تاج ص ٢٨ مطبعة الأزهر سنة ١٩٥٧ .

* * *

وعبارة « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » كان يمكن أن يحل محلها « فصوموه » ، غير أن ذكر إشهاد الشهر قبل الأمر بالصوم فيه دلالة على أن القرآن خطابُ الله العام لجميع البشر ، فهو سبحانه يعلم أن من المواقع ما لا شهور فيها ولا أيام معتدلة ، بل السنة كلها قد تكون فيها يوماً وليلة تقريباً كالبلاد القطبية ، فلو جاء الأمر بالصيام دون ذكر الإشهاد كان تكليفاً بصوم رمضان بالتعيين ، ولا رمضان لهؤلاء الذين يعيشون فى البلاد القطبية وبخاصة تلك التى تقع فى المنطقة التى تنحصر فيما بين خطى عرض ٦٦,٥° . شمالى خط الاستواء — ٩٠° . وهى درجة القطب الشمالى حيث تعيش قبائل مختلفة مثل الإسكيمو واللاب والفِنّ والتنجس والياقوت ، فلا يكون القرآن عاماً ولا خالداً .

وهؤلاء الذين يعيشون فى مناطق يطول ليلها فى بعض الفصول ونهارها فى بعضها الآخر فى صورة تجعل الصيام عليهم مستحيلا ، إذ يبلغ النهار أحياناً أكثر من عشرين ساعة ، وأحياناً يكون النهار أطول من شهر ، هم شاهدون للشهر وحاضرون فيه ، وعليهم أن يصوموا ويقدروا نهار الصيام بنهار أقرب البلاد المعتدلة إليهم[1] .

على أن الصيام فى الإسلام ليس تعذيباً للجسم ولا إرهاقاً للنفس ، فالله رحيم بعباده ، ورحمته وسعت كل شىء ، ولذلك رخص فى الإفطار فى الأحوال التى يقترن فيها الصوم بمشقة شديدة لا تقوى معها الأجسام على احتمال الصوم من غير إرهاق .

هذه الأحوال التى رخص فيها الإفطار كما تحدثت عنها الآيتان هى :

---

(١) تفسير المنار جـ ٢ ص ١٧٤ .

١ – المرض .
٢ – السفر .
٣ – عدم استطاعة الصوم إلا بمشقة شديدة .

المرض من الأعذار المبيحة للإفطار ، ولكن ليس كل مرض يجوز معه الإفطار لدى كثير من أئمة الفقهاء ، وإنما يرخص الإفطار مع المرض الذى يشق على المرء ويبلغ به ، أو يثبت أن الصوم يزيد المرض ، أو يبطئ الشفاء ، ويعلم ذلك بأخبار أهل الخبرة من المسلمين الثقات .

وإذا كان المريض فى حالة لا يطيق الصوم معها بحال فعليه الفطر واجباً ، على حين أنه إذا كان فى حالة يقدر معها على الصوم بضرر ومشقة ، فيستحب له الفطر ، ولا يصوم إلا جاهل كما يقولون[١].

ويلحق بالمرضى من حيث التعرض للخطر الجسمى بالصوم المرضع والحبلى إذا خافتا من الصوم على أنفسهما أو على ولديهما ، لما روى عن أنس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال : أغارت علينا خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فوجدته يتغدى ، فقال : « ادن فكل » فقلت : إنى صائم ، فقال : « ادن أحدثك عن الصوم – أو الصيام – إن الله تعالى وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة وعن الحامل أو المرضع الصوم – أو الصيام – » – والله لقد قالهما النبى صلى الله عليه وسلم كلتيهما أو إحداهما[٢] ، فيالهف نفسى ألا أكون طعمت من طعام النبى صلى الله عليه وسلم .

وللفقهاء آراء مختلفة فى الحامل والمرضع من حيث وجوب القضاء عليهما فقط ، أو وجوب القضاء مع الكفارة . والرأى الراجح هو ما ذهب إليه

---

(١) انظر أحكام القرآن لابن العربى ج ١ ص ٣٣ والقرطبى ج ٢ ص ٢٥٦ .
(٢) كلتيهما : الحامل والمرضع ، أو قال الحامل فقط والمرضع فقط .

الإمام الجصاص[١] ، فقد استدل بهذا الحديث أن على المرضع والحامل سواء أخافتا على أنفسهما أم على ولديهما القضاء فقط . لأن الحديث جمع بين المسافر والمرضع والحامل فى وضع الصوم ، والمسافر بنص الآية عليه القضاء دون الكفارة ، فوجب على المرضع والحامل ما وجب على المسافر .

وأما السفر فهو رخصة تبيح الإفطار بنص القرآن وبما روى عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، فقد كان يفطر فى سفره كما جاء فى الحديث السابق ، وكما روى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة فصام حتى بلغ عسفان[٢] ، ثم دعا بماء فرفعه إلى يديه ليُريه للناس ، فأفطر حتى قدم مكة ، وذلك فى رمضان ، فكان ابن عباس يقول : قد صام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفطر ، فمن شاء صام ومن شاء أفطر .

وقد اختلف الفقهاء فى جواز الصيام فى السفر وأفضليته[٣] ، فقال الظاهرية وبعض الإمامية : إن الصيام فى السفر لا يجوز عن الفرض ، بل يكون تطوعاً ، وعلى المسافر عدة من أيام أخر ، لأن المسافر فى أيام رمضان سقط عنه الفرض فيها ، والفرض عليه فى أيام أخر .

وقال جمهور الفقهاء : إن المسافر له أن يفطر وأن يصوم ، فإن صام فقد أحيا الشهر ، وهو مثاب ما دام لا إرهاق فى الصوم ، وإن أفطر فبرخصة الله أخذ ، وإن الله سبحانه وتعالى يحب أن تؤتى رخصه كما يحب

---

(١) انظر أحكام القرآن جـ ١ ص ١٨٠ .

(٢) عسفان بضم العين وسكون السين قرية بين مكة والمدينة .

(٣) راجع القرطبى ٢ / ٢٦٠ ، الألوسى ١ / ٣٦٩ ، المنار ٢ / ١٦٦ .

أن تؤتى عزائمه[١]. كما جاء فى الحديث الشريف .

وروى عن حمزة بن عمر الأسلمى رضى الله عنه أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أجد فىّ قوة على الصيام فى السفر فهل علىّ جناح ؟ قال : « هى رخصة من الله عز وجل فمن أخذ بها فحسن ، ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه » .

وقد ورد أن الصحابة كانوا يسافرون مع النبى صلى الله عليه وسلم م المفطر ومنهم الصائم لا يعيب أحد على الآخر[٢] ، وأنه كان يأمرهم بالإفطار عند توقع المشقة ، أو فوت واجب كالاستعداد للجهاد مثلا ، فعن أبى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قال : سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة ونحن صيام ، قال : فنزلنا منزلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنكم قد دنوتم من عدوكم والفطر أقوى لكم » فكانت رخصة ، فمنا من صام ومنا من أفطر ، ثم نزلنا منزلا آخر ، فقال: «إنكم مصبحو عدوكم والفطر أقوى لكم فأفطروا» وكانت عزمة فأفطرنا ، ثم قال : لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى السفر .

ويؤخذ من الحديث ، وجوب الفطر عند الضرورة ، وجواز الصيام عند فقدانها ، ولهذا يقول بعض الفقهاء بأفضلية الصوم للمسافر إن كان يقدر عليه من غير مشقة ، وهذا رأى يمكن الأخذ به فى أيامنا ، فقد أصبح الصوم فى السفر الآن لا يتصور فيه مشقة بالنسبة للماضى ؛ لتوافر أسباب الراحة للمسافرين ، ومع هذا لا إلزام بالصوم حيث لا مشقة فى السفر ؛

---

( ١ ) العزائم هى الأمور التى فرضها الله ، ومن فضل الله ورحمته أن يثيب من قبل رخصه وأتى بها كما يثيب من أتى بالفرائض لأنه سبحانه يحب إتيان الرخص كحبه إتيان العزائم .

( ٢ ) تفسير المنار جـ٢ ص ١٦٦ .

لأن ذلك يكون مصادمة للنص ، ويكون معارضة لرخصة الله التى رخصها ، وما كان لمؤمن ولا مؤمنة أن يقضى فى أمر بما يخالف النص ، وأنى يكون لمتدين أن يبطل رخصة الله لعباده .

وإذا كان السفر فى الآية مطلقاً يشمل الطويل والقصير وسفر المعصية ، فإن الرأى الراجح — وهو الذى يراه أكثر الفقهاء أن مطلق السفر لا يجوز الإفطار ، وإنما يجوز مع السفر المباح والذى يصح فيه قصر الصلاة(١) .

وعلى المريض والمسافر ومن فى حكمهما إذا أفطروا أن يصوموا فى أيام أخر بقدر ما أفطروا وليس عليهم فدية ولا كفارة ، وهذا لصريح قوله تعالى : « فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر » .

وأما العذر الثالث الذى يبيح الإفطار فهو عدم استطاعة الصيام إلا بأقصى الجهد ، فهؤلاء الذين يشق عليهم الصوم ولا يقدرون عليه إلا بمشقة شديدة ، ولا أمل لهم فى أيام يستطيعون فيها لمرض لا يرجى برؤه ، أو لشيخوخة متقدمة لا يرجى معها القدرة — هؤلاء لهم الإفطار وعليهم الفدية يؤدونها وهى طعام مسكين لقوله تعالى : « وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » وهناك آراء مختلفة فى تفسير هذا الجزء من الآية الكريمة ، بعضها يذهب إلى أن المقصود بالإطاقة هنا القدرة على الصيام ، وأن القادر عليه كان بالخيار إذا شاء صام وإذا شاء أفطر على أن يخرج الفدية ، ويرى أصحاب هذا الرأى أن الآية قد نسخت بالأمر بالصيام ، وأن هذا كان تدرجاً فى تشريع الفدية(٢) .

ولكن الرأى الذى أخذ به جمهور المفسرين والفقهاء أن هذا الجزء

---

(١) الرأى المعول عليه فى مسافة قصر الصلاة أنها ٨١ كيلومتر تقريباً .
(انظر مبحث قصر الصلاة فى الفقه على المذاهب الأربعة الجزء الأول) .

(٢) انظر تفسير القرطبى ج ٢ ص ٢٦٨ ، والبحر المحيط ج ٢ ص ٣٦ .

من الآية خاص بمن يقدر على الصيام بمشقة وجهد وأن معنى الإطاقة ليس القدرة المطلقة على فعل أمر ما ، ولكنه عدم القدرة على الفعل إلا ببذل أقصى الطاقة .

قال الراغب الأصفهانى(١) : الطاقة اسم لمقدار ما يمكن للإنسان أن يفعله بمشقة ، وذلك تشبيه بالطوق المحيط بالشيء ، فقوله : « ما لا طاقة لنا به » أى ما يصعب علينا مزاولته وليس معناه لا تحملنا ما لا قدرة لنا به.

وجاء فى بعض كتب اللغة(٢). وطوقنى الله أداء حقك ، أى قوانى ، وطوقتكه ؛ أى كلفتكه وقوله تعالى :«سيطوقون ما بخلوا به»أى يلزمونه فى أعناقهم ، وعلى الذين يطوّقونه (٣) أى يجعل كالطوق فى أعناقهم ، وهو كقولك يجشّمونه ويكلفونه .

وقال الإمام محمد عبده(٤) : الإطاقة أدنى درجات المكنة والقدرة على الشيء ، فلاتقول العرب أطاق الشيء إلا إذا كانت قدرته عليه فى نهاية الضعف بحيث يتحمل به مشقة شديدة .

والآية على هذا الرأى محكمة غير منسوخة وهى خاصة بمن يستطيعون الصيام بمشقة شديدة ولا رجاء لهم فى أيام مستقبلة ، وبهذا وردت الآثار عن الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين ، فقد روى عن ابن عباس(٥) قال : رخص للشيخ الكبير أن يفطر ويطعم عن كل يوم مسكيناً ، ولا قضاء عليه ، وروى عنه أيضاً أنه قال : « وعلى الذين يطيقونه فدية طعام

---

( ١ ) انظر المفردات فى غريب القرآن مادة « طوق » .

( ٢ ) انظر فى المادة لسان العرب وتاج العروس .

( ٣ ) يطوقونه قراءة فى يطيقونه .

( ٤ ) تفسير المنار ج ٢ ص ١٦٧ .

( ٥ ) راجع تفسير القرطبى ج ٢ ص ٢٦٨ .

مسكين » ليست بمنسوخة ، هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما ، فيطعمان كل يوم مسكيناً .

وقد يفهم من قوله تعالى : « فمن تطوع خيراً فهو خير له وأن تصوموا خير لكم إن كنتم تعلمون » ، أن معنى يطيقونه؛ أى يقدرون عليه بدليل أن الآية ذكرت بعد ذلك أن من تطوع بالصيام فهو خير له ، ومعنى ذلك أن من لم يصم فلا وزر عليه ، غير أن معنى هذا الجزء من الآية هو أن من زاد على تلك الأيام المفروضة المعدودة فهو خير له ، والفاء فى قوله تعالى : « فمن تطوع » تدل على هذا ؛ لأنها تفريع على حصر الفرضية فى الأيام المعدودات فما زاد تطوع ، ولا تصلح تفريعاً على قوله : « وعلى الذين يطيقونه . . . » الآية[١] .

وخلاصة ما تقدم أن المؤمنين على أقسام فى الصوم :

الأول : المقيم الصحيح القادر على الصوم بلا ضرر يلحقه ولا مشقة ترهقه ، والصوم واجب عليه حتماً .

الثانى : المريض والمسافر[٢] ويباح لهما الإفطار مع وجوب القضاء ؛ لأن من شأن المرض والسفر التعرض للمشقة العارضة ، فإذا تعرضا للضرر بالفعل بأن علما أو ظنا ظناً قوياً بأن الصوم يضرهما وجب الإفطار .

الثالث : من يشق عليه الصوم لسبب لا يرجى زواله كالهرم والمرض المزمن الذى لا يرجى برؤه ، وهؤلاء لهم أن يفطروا ويطعموا بدلا عن كل يوم مسكيناً[٣].

---

(١) تفسير المنار جـ ٢ ص ١٦٨ .

(٢) ويلحق بهما الحامل والمرضع .

(٣) تفسير المنار جـ ٢ ص ١٦٨ ، وتفسير المراغى جـ ٢ ص ٧٢ .=

وبعد فهذه الأعذار المبيحة للإفطار . إنما ترجع فى اعتبارها أعذاراً حقيقية إلى الصائم وضميره ، فهو الذى يدرك تمام الإدراك متى يكون مضطراً إلى الإفطار ، ومتى لا يكون ، إنه هو الذى يعرف ظروف مرضه أو سفره ، وهل تحول بينه وبين أداء فريضة الصيام أو لا تحول ، والصائم الذى يرجو من وراء صيامه طاعة ربه وسمو روحه ونفسه ،وتهذيب خلقه وسلوكه لن يفرط أو يهرب من أداء هذه الفريضة أخذاً بأسباب ليس لها قوة التأثير فى قدرته وإن كانت من الناحية الشكلية أسباباً نصبها الشارع أعذاراً تبيح الأفطار ، وذلك لأنه يؤمن بأن الله العليم الخبير لا تخفى عليه خافية فى الأرض ولا فى السماء كما أنه يخشى الله قبل أن يخشى الناس .

وإذا كان القصد من الإفطار هو تجنب المشقة المفضية إلى الهلاك أو الضرر ، فإن الأمر لايكون مقصوراً على ما جاء فى الآية ولكن حيث تحققت المشقة التى يترتب عليها ضرر أو خطر جاز الإفطار .

على أن هناك مسألة أود الإشارة إليها ، وهى أن من كانت طبيعة عملهم تقتضى كفاحاً شاقاً ، أو جهداً متواصلا مثل عمال المصانع أو المناجم وسائقى القطارات والسيارات فهؤلاء بحكم إلفهم لهذا العمل ، وبحكم أنه أصبح لديهم عملا عادياً يؤدى بالرغم من الجهد المبذول أداء لا يشعر بإرهاق أو عنت ، ومن ثم لا يجوز لأمثال هؤلاء الإفطار ، والأمر فى هذا أيضاً موكول إلى الضمير والوجدان .

وإذا كان الله سبحانه قد أجاز الفطر عند الضرورة رحمة بعباده ،

---

= وإطعام المسكين يكون بتقديم وجبتين كاملتين له من أوسط ما يأكل الناس عادة أو قيمتهما . والمسكين قيل هو الذى لا شىء له وهو أبلغ من الفقير ، وقيل عكس ذلك ، والذى لا خلاف عليه أنه الذى يحتاج أكثر مما يملك ( راجع لسان العرب مادتى : فقر وسكن ) .

ودلالة على أن ما افترضه عليهم إنما هو لمصلحتهم ، لأنه إن أدّى فى بعض الحالات إلى ضرر أو خطر حرم إتيانه ، فأى عذر لهؤلاء الذين يتباهون بالفطر ، وهم أصحاب قوة وفتوة وليسوا على سفر ، وإذا دُعوا إلى مراعاة شعور غيرهم من الصائمين ليخفوا إفطارهم « وإذا بليتم فاستتروا » تشدقوا بكلمات الحرية والرجعية والتقدمية ؟ !

إن الصيام كما هو معلوم سر بين العبد وربه ، فلا يعرف الصائم من المفطر إلا من يعلم السر وأخفى ، فليتق الله من يجاهرون بالإثم ، فقد أضافوا إلى وزر الإفطار بغير عذر وزر المجاهرة والعلانية وهو أشد جرماً ؛ لأنه ينبئ عن استهانة بما كتب الله ، ويغرى الضعفاء والناشئة بانتهاك حرمات الله . . . !

وإلى هؤلاء الذين نسوا الله فأنساهم أنفسهم أذكرهم بما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « عليكم بالصوم فإنه لا مثل له » ، «من أفطر يوماً من رمضان من غير عذر ولا مرض لم يقضه صيام الدهر وإن صامه» .

* * *

وبعد دراسة ما سبق من الآيات ، قد يسأل سائل لماذا تكررت هذه الجملة « فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر » فى الآيتين : الثانية والثالثة ؟

من الآراء التى تعلل لهذا ، رأى من يقول بأن المطيقين هم القادرون على الصيام ، وأنهم كانوا مخيرين بين الصيام والإفطار مع الفدية ، وأن هذا نسخ بالأمر بالصيام ، فى قوله تعالى : « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » ، ولهذا تكرر المرض والسفر لبيان أنهما عذران مبيحان للإفطار ، وقد سبق أن المطيقين ليسوا كذلك ، وأن الآية محكمة غير منسوخة وفضلا عن هذا فإن ذكر المريض والمسافر مع المطيقين يبطل ذلك الرأى ؛ لأنه إذا كان المطيق بالخيار بين الصوم والإفطار ، فلماذا كان على المسافر

والمريض عدة من أيام أخر ، ولم يكونا كالمطيق فى الحكم ، بل هما أولى .

ويرى بعضهم [١] أن الآية الأولى والثانية مسوقتان للتوطئة دون بيان الحكم ، وأن الحكم هو الذى بين فى الآية الثالثة فلا تكرار ، وهذا رأى غير مسلم ؛ لأن سياق الآيات ينفى أن يكون بعضها توطئة ومقدمة لبعض ، فهى كلها تتحدث عن فرضية الصيام وميقاته وبعض رخصه . .

وجاء فى المنار [٢] أن إعادة هذه الجملة لئلا يتوهم — بعد تعظيم أمر الصوم فى نفسه وأنه خير ويندب التطوع به وبعد تحديده بشهر رمضان الذى له من الفضل والشرف ما له — أن صوم هذا الشهر حتم لا تتناوله الرخصة ، أو تتناوله ولكن لا تحمد فيه .

ومع ما فى هذا الرأى من وجهة نظر تبدو معقولة ، إلا أن فى النفس منه شيئاً ، وإلا فقد كان يمكن ذكر الرخصة مرة واحدة بعد بيان فرضية الصيام وأثره وفضل رمضان ومكانته . . . . !

إن تكرار هذه الجملة — فيما أرى — إما لأن المرض والسفر أمران يعرضان للإنسان كثيراً فى حياته غالباً ، فناسب أن تكرر الرخصة ؛ تأكيداً للأخذ بها دون نظر إلى كثرة المرض أو السفر ، وإما أن يكون هذا التكرار بعد الأمر بالصيام فيه إشارة إلى أفضلية الصوم فى السفر والمرض ؛ لأن قوله تعالى : « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » أمر عام بوجوب الصوم على من شهد الشهر ، يشمل المرضى والمسافرين والمطيقين وذكر الرخصة للمرضى والمسافرين مرة ثانية دون المطيقين ؛ فهؤلاء لا قدرة لهم على الصيام بغير مشقة ضارة أو مهلكة فلا فائدة من ذكر الرخصة مرة أخرى بالنسبة لهم — ذكر الرخصة مرة ثانية لأولئك يشعر بأفضلية

---

(١) تفسير الميزان جـ ٢ ص ٢٢ .

(٢) تفسير المنار جـ ٢ ص ١٧٤ .

الصيام فى السفر والمرض ، ولا يعنى هذا إهمال الرخصة ولكنه يعنى أن تقدير المشقة أو الضرر متروك لضمير المريض والمسافر ، وأن من قدر على الصيام فصيامه خير له .

وعلى هذا تكون الجملة فى الآية الثالثة قد أفادت معنى جديداً يضيف إلى قدر الصوم منزلته ، قدراً وفضلا والله أعلم .

* * *

لقد فرض الله علينا الصيام كما فرض غيره من العبادات رحمة بنا وليس فيما فرض حرج أو ضيق أو عسر ومشقة ، ولذلك وجب علينا شكره وذكره وتكبيره وحمده اعترافاً بنعمه وإقراراً بربوبيته ورجاء فى مزيد فضله وكرمه « يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ، ولتكملوا العدة ، ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون » .

وأما الآية التى وردت فى سورة البقرة أو لا وذكر فيها الصوم مرتين فهى :

« أُحلَّ لكم ليلةَ الصيام الرفثُ[1] إلى نسائكم ، هُنَّ لباس لكم وأنتم لباسٌ لهنَّ ، علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتابَ عليكم وعفا عنكم فالآن باشروهن ، وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيطُ الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيامَ إلى الليل ولا تباشروهن وأنتم عاكفون فى المساجد تلك حدود الله فلا تقربوها كذلك يبين الله آياته للناس لعلهمَ يتقون » .

وقبل الحديث عن هذه الآية الكريمة أحب أن أذكر أن هذه الآية تفصلها عن الآيات الثلاث السابقة آية قصيرة هى : « وإذا سألك عبادى عنى فإنى قريبٌ أُجيب دعوةَ الداع إذا دعان ، فليستجيبوا لى وليؤمنوا بى ، لعلهم يرشدون » وقد أشار بعض المفسرين إلى أن هذه

---

(١) الرفث كناية عن الجماع .

الآية لم تأت بين آيات تتحدث عن أحكام الصيام إلا لغاية سامية وأن مجيئها هكذا فيه لفتة عجيبة إلى أعماق النفس وخفايا السريرة . .

جاء فى تفسير المنار : واعلم أنه تعالى لما أمرهم بصوم الشهر ومراعاة العدة ، وحثهم على القيام بوظائف التكبير والشكر ، عقبه بهذه الآية الدالة على أنه خبير بأحوالهم ، سميع لأقوالهم مجيب لدعائهم مجاز على أعمالهم تأكيداً له وحثاً عليه(١) .

إن الصيام جهاد ومشقة ، والصائم الذى استجاب لأمر ربه ولم تتحكم فيه شهوات جسده مجاهد قد أعد الله له ثواباً عظيماً ، وأجراً كبيراً ، ويتمثل بعض هذا الثواب فيما اشتملت عليه هذه الآية من فضل الله وعطفه على عباده ، فهو قريب منهم ، ليس بينه وبينهم وسطاء « ولقد خلقنا الإنسان ونعلم ما توسوس به نفسه ونحن أقرب إليه من حبل الوريد » ، « فأينما تولوا فثم وجه الله » ، « وهو معكم أينما كنتم » .

والله سبحانه صاحب هذه المنن هو وحده الذى يجب الاتجاه إليه والإيمان به والمحافظة على كل ما يدعونا إليه محافظة تنبع من القلب وتعى سر ما افترضه الله على عباده وألزمهم به ؛ ليؤدى رسالته على أكمل وجه فيكون للناس سبيل هداية للتى هى أقوم « فليستجيبوا لى وليؤمنوا بى لعلهم يرشدون » .

إن هذه الآية قد جاءت بين آيات الصيام لتذكرنا بأن الإيمان هو المقصود الأول فى إصلاح النفوس ، وأن الأعمال إذا لم تصدر عن قلب صادق الإيمان فلا خير فيها ولا أثر لها ، فمن يصوم مثلا اتباعاً للعادة وموافقة للمعاشرين فإن صيامه لا يعده للتقوى والإرشاد ، وربما زاده فساداً فى الأخلاق وضراوة بالشهوات . والآية قبل ذلك توحى بمعان جليلة

---

(١) انظر تفسير المنار جـ ٢ ص ١٨٧ .

تربط الإنسان بالملأ الأعلى وتجذبه إلى الطاعة المطلقة فى يسر وطواعية .

بعد هذا ننظر فى تلك الآية التى ذكر فيها الصوم مرتين لنرى ما اشتملت عليه من أحكام الصيام ، وفى مستهل دراستها نذكر ما روى فى سبب نزولها .

روى البخارى عن البراء قال : كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم إذا كان الرجل صائماً فحضر الإفطار فنام لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسى ، وإن قيس بن صرمة الأنصارى كان صائماً – وفى رواية كان يعمل فى النخيل بالنهار وكان صائماً – فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال لها : أعندك طعام ؟ قالت : لا ، ولكن أنطلق فأطلب لك . وكان يومه يعمل فغلبته عيناه فجاءته امرأته فلما رأته قالت : خيبة لك ! فلما انتصف النهار غشى عليه ، فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية : « أحل لكم ليلة الصيام . . . » الآية .

وروى أن الناس كانوا قبل نزول هذه الآية إذا رقد أحدهم من الليل رقدة لم يحل له طعام ولا شراب ولا أن يأتى امرأته إلى الليلة المقبلة ، فوقع بذلك بعض المسلمين ، فمنهم من أكل بعد هجعته ، ومنهم من وقع على امرأته فرخص الله ذلك لهم(١) .

وذكر الإمام الطبرى(٢) وهو يفسر هذه الآية آثاراً كثيرة كلها تبين أن المسلمين كانوا إذا جاء وقت الإفطار حل لهم الأكل والشرب والجماع ، فإذا صلى أحدهم العشاء أو نام قبلها حرم على نفسه ما أحل له ، فلا يأكل ولا يشرب ولا يغشى النساء سائر ليلته ويومه التالى حتى يمسى وكان ذلك شاقاً على المسلمين ، فنزل الوحى يبيح الجماع والأكل

---

(١) تفسير الطبرى ج ٢ ص ٩٧ .

(٢) راجع المصدر السابق .

والشرب فى جميع الليل .

وقد يفهم من سبب نزول الآية ومطلعها : « أحل لكم » أن ما كان يفعله المسلمون من ترك الطعام والشراب والجماع بعد صلاة العشاء أو بعد النوم قد فرض عليهم وأنهم لم يستطيعوا أن يحافظوا على هذا ، فكانوا يخونون أنفسهم فأباح الله لهم ما حرمه عليهم . وذهب إلى هذا بعض المفسرين وقالوا بأن ما حرم قد نسخ .

ولكن لم يرد أثر صحيح يعتد به فى أن صياماً فرض على المسلمين بهذه الصورة ثم نسخ ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فإن الصحابة قد فهموا من قوله تعالى : « كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم » أن التشبيه يتناول كيفية الصوم،وقد روى أن أهل الكتاب كانوا يصومون كذلك ، فكان الصحابة يعتقدون أن ما فرض عليهم من صيام هو مثل ما فرض على أهل الكتاب ، وكانوا يحرصون على أداء هذه الفريضة أداء كاملا فاحتاطوا لأنفسهم واجتهدوا بما يرونه أقرب إلى التقوى والصلاح ، ثم إن قوله تعالى: « أحل لكم » لا يقتضى أنه كان محرماً ، بل يكفى فيه أن يتوهم أن من كمال الصيام أو من شروطه عدم الأكل بعد النوم ، وعدم مقاربة النساء بعده أو مطلقاً وهو كقوله تعالى : « أحل لكم صيد البحر » ولم يكن قد سبق نص فى تحريمه[1].

وإذن لا دليل فى الآية على أن الصيام قد مر بمرحلة خاصة فى فرضيته ، وإن ذهب إلى ذلك بعض العلماء .

لقد تحدثت الآية عن علاقة الرجل بزوجته بعد النص على حل النكاح ليلا فى رمضان ، وذكرت بعض أحكام الصيام والاعتكاف ،

---

(١) تفسير المنار ج٢ ص ١٨٥ .

وحذرت فى ختامها من القرب من حدود الله فمن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه .

إن العلاقة الزوجية كما عبرت الآية — وليس كتعبير الله فى بيان هذه العلاقة تعبير — علاقة تقوم على الامتزاج والتلازم والمحبة والتعاون فى السراء والضراء « هن لباس لكم وأنتم لباس لهن » ، وما أكرمها من علاقة تفرض على الرجل والمرأة العفة والأمانة والثقة والمودة والملاينة والمسالمة ؛ لتظل الأسرة دائماً لبنةحية قويةتشد أزر المجتمع وتسهم فى تدعيمه وسعادته .

وتشير الآية إلى أن العلاقة المادية أو الجنسية بين الزوج وزوجته ليست مجرد شعور حيوانى موصول بالجسد ، منفصل عن ذلك الأفق الأعلى الذى يتجه إليه الإنسان و « وابتغوا ما كتب الله لكم » من المتعة بالنساء ، ومن المتعة بالذرية ، فكلتاهما من الله ، وكلتاهما موصولة بالله ، إنها علاقة روحية كريمة الأهداف ، سامية المثل ، يثاب الإنسان عليها ؛ لأنها تقوم على طاعة الله ، والمحافظة على حدوده ومراعاة حرماته .

وأما قوله تعالى : «علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم » فمعناه أنكم كنتم تفعلون فى ليالى الصوم ما تفعلون وأنتم تؤمنون أنكم ترتكبون إثماً ، وتأتون معصية فأنتم تخونون أنفسكم ، إذ تعتقدون شيئاً ثم لا تلتزمون العمل به ولهذا نصت الآية على خيانة أنفسهم دون خيانة الله ورسوله كما فى قوله تعالى : « يأيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم » للإشعار بأن الله تعالى لم يحرم عليهم بعد النوم ما حرمه على الصائم فى النهار ، وإنما ذهب بهم اجتهادهم إلى ذلك ، فهم قد خانوا أنفسهم فى اعتقادها فكان كمن يتغشى امرأته ظاناً أنها أجنبية ، فعصيانه بحسب اعتقاده لا بحسب الواقع ، ولذا قال تعالى : « فتاب عليكم وعفا عنكم »[1] ..

---

(١) انظر تفسير المنار جـ ٢ ص ١٨٦ .

وهذا المعنى يرشد إلى مسألة هامة وخطيرة تتعلق بالإيمان ، فالله تعالى حين عد خيانة النفس إثماً ولو كانت هذه الخيانة فى أمر حلال إنما ينبه المؤمنين إلى أن الإيمان الحقيقى هو — كما قال الرسول عليه السلام — « ما وقر فى القلب وصدقه العمل » فالإنسان المؤمن تكون أعماله انعكاساً صادقاً لما يؤمن به ، ولهذا فإن من يصدق مع نفسه فيما يؤمن به إنسان يحترمه الإسلام ، ولو كان غير مؤمن به؛ فهو على الأقل ليس إمعة ولا منافقاً ولا مقلداً ، وهذا احترام رائع للعقل الإنسانى لم تعرف البشرية له نظيراً فى تاريخها الطويل .

وبعد النص على حل النكاح فى ليلة الصوم ذكرت الآية أن الشرب والأكل حلال كذلك ، وأن النهار هو ظرف الصيام ، وأنه يبدأ من طلوع الفجر إلى غروب الشمس « وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل » .

والمراد بالخيط الأبيض بياض النهار ، وبالأسود سواد الليل ، كما ورد فى الحديث الشريف ، فقد روى عن عدى بن حاتم رضى الله تعالى عنه قال : لما نزلت « حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود » عمدت إلى عقال أسود وإلى عقال أبيض فجعلتهما تحت وسادتى ، فجعلت أنظر فى الليل فلا يستبين لى ، فغدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك فقال : « إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار » .

والتعبير بكلمة يتبين يدل على أن وقت الإمساك ، هو الوقت الذى يتضح فيه بزوغ الفجر ، فقد استعملت هذه الكلمة ومشتقاتها فى القرآن للدلالة على الوضوح والظهور فى نحو خمسين موضعاً « ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى » ، « عفا الله عنك لم أذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا » وللمفسرين

والفقهاء[١] آراء متعددة فى تفسير هذه الكلمة لتحديد الوقت الذى يجب على الصائم أن يمتنع فيه عن الطعام والشراب وما يجرى مجراهما ، ومع اختلافهم فى هذا وغلو بعضهم ، فإن ما يسير عليه الناس فى هذه الأيام من الإمساك عن الطعام فى وقت معين قبل أذان الفجر بزمن يسير يجب مراعاته والأخذ به فهو أخذ بالأحوط ، وقد نهانا الله عن القرب من حدوده ، لأن من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه .

ومع هذا يجوز الأكل والشرب إلى أذان الفجر إذا دعت ضرورة ، فمن يستيقظ من نومه فى وقت الإمساك لا جناح عليه فى أن يتناول شيئاً من طعامه وشرابه ، ولكن إذا أذن المؤذن وجب الإمساك عن جميع المفطرات .

ولابد قبل الفجر من نية يبيتها الصائم [٢] ، ويجوز عقد النية فى أول ليلة من رمضان بالنسبة للشهر كله ، وذلك لأنها تميز العبادة عن العادة ، وتشعر الإنسان بوجوب إخلاص العبادة لله ، ومن الأحاديث التى رويت عن النية ما جاء عن حفصة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ورضى الله عنها ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له » . . أى من لم ينو الصوم قبل الفجر فصيامه غير صحيح . .

ولأن الصيام فى الإسلام ليس الغرض منه تعذيب الجسد بالجوع والعطش ، ولكن تربية النفس وتدريبها على مقاومة الشهوات ، كان السحور من خصائص الصيام فى الإسلام ؛ لأنه يعين عليه ، فقد روى

---

(١) انظر أحكام القرآن لابن العربى ص ٣٩ ، القرطبى جـ ٣ ص ٢٩٧ .

(٢) يقوم مقام النية الاستعداد للصيام مثل القيام للسحور وتحرى وقت الفجر .

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « استعينوا بطعام السحر على صيام النهار ، وبالقيلولة على قيام الليل » وقد نقلت عن الرسول الكريم أحاديث متعددة تحض على السحور وتذكر فضله منها « السحور كله بركة فلا تدعوه ، ولو أن يجرع أحدكم جرعة من ماء فإن الله عز وجل وملائكته يصلون على المتسحرين » .

ولأثر السحور فى الصيام حث الرسول على تأخيره كما حث على تعجيل الفطر ، روى عن أبى ذر رضى الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : « لا تزال أمتى بخير ما أخروا السحور وعجلوا الفطر » .

* * *

والصائم الذى أحل له فى ليلة الصيام الأكل والشرب والنكاح دون قيد أو شرط يحرم عليه نهاراً ما أبيح له ليلا ، فكان الأكل والشرب وما جرى مجراهما مثل الدخان بجميع أنواعه ، والحقنة الشرجية ، وتعمد القيء وكذلك الجماع ، والإنزال إذا تعمده الصائم بسبب من الأسباب التى تؤدى إليه عادة ، من مفطرات الصيام ، بشرط أن يفعلها الصائم عمداً ، فإن نسى كان صيامه صحيحاً[1] ؛ لما روى عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من أفطر فى رمضان ناسياً فلا قضاء عليه ولا كفارة » وعنه أيضاً قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إنى أكلت وشربت ناسياً وأنا صائم فقال : « الله أطعمك وسقاك » .

ومن فسد صيامه بسبب من الأسباب السابقة ما عدا الجماع فعليه القضاء فقط ، ويرى مالك وأبو حنيفة أن من أفطر متعمداً يجب عليه

---

(١) ولكن عليه أن يتم صومه ولا قضاء عليه .

القضاء والكفارة ، وأنا عند هذا الرأى ؛ لأن الذى يتعمد الإفطار فى رمضان قد ارتكب إثمين : إثم العمد ، و إثم ضياع يوم مفروض لا يعادله يوم آخر ، فوجب تشديد الجزاء عليه حتى لا يعود إلى ما فعله مرة أخرى وحتى يبقى لشهر الصيام حرمته وقدسيته .

أما الإفطار بالجماع فقد أجمع الأئمة على أنه يوجب القضاء والكفارة بشرط أن يكون الصائم عامداً مختاراً عالماً بالتحريم .

والكفارة الواجبة فى هذه الحالة هى :

١ — عتق رقبة .

٢ — صيام شهرين متتابعين .

٣ — إطعام ستين مسكيناً .

وهى واجبة على هذا الترتيب ، فمن لم يجد رقبة يعتقها فعليه صيام شهرين متتابعين ، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً لكل مسكين وجبتان كاملتان من أوسط ما يأكل عادة أو قيمتهما .

وعن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه أنه قال : بينما نحن جلوس عند النبى صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل فقال : يا رسول الله هلكت قال : « مالك » قال : وقعت على امرأتى وأنا صائم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هل تجد رقبة تعتقها » ؟ قال : لا ، قال : « فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين» ؟ قال : لا ، فقال : « فهل تجد إطعام ستين مسكيناً » قال : لا ، فمكث عند النبى صلى الله عليه وسلم ، فبينما نحن على ذلك أتى النبى صلى الله عليه وسلم بعرق فيها تمر — والعرق المكتل — قال : « أين السائل » فقال : أنا ، قال : خذها فتصدق به فقال الرجل : على أفقر منى يا رسول الله ؟ فو الله ما بين لابتيها — يريد الحرتين — أهل بيت أفقر من أهل بيتى ، فضحك النبى صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه ، ثم قال : « أطعمه أهلك » .

وإذا كانت تلك الأشياء تفسد الصيام ، فإن هناك أشياء قد يلتبس الأمر فيها على بعض الناس وهى لا تفسد الصيام مثل الحقن التى تعطى للعلاج سواء كانت عضلية أو فى الأوردة ، أما التى تعطى للتغذية فيرى بعض المعاصرين [١] أنها لا تفسد الصيام ؛ لأن التغذية عن طريق الأوردة لا تفيد شبعاً ولا رياً ؛ لأنها ليست من طريق يوصل إلى المعدة ، وإنما هى لمجرد حفظ الحياة من طريق يوصل مباشرة إلى القلب . وعدم وصول الحقن إلى المعدة لا تدل على عدم إبطالها للصيام ؛ لأنها ما دامت تحقق الغاية من تناول الطعام والشراب تأخذ حكمهما وإن لم تفد شبعاً ولا رياً . ومن الأشياء التى لا تفسد الصيام التقطير فى العين والاكتحال واستعمال السواك أو الفرجون .

* * *

وطوعاً لحكمة الصيام وأنه لم يفرض لتعذيب الأجسام كان الوصال ـ وهو استمرار الصوم يومين فأكثر بدون تعاطى مفطر بينهما بالليل ـ منهياً منه ؛ لأنه يضعف البدن ، ويذهب حيوية الجسم ، وذلك تأباه الشريعة الإسلامية .

إن الصيام كما أسلفت تدريب نفسى وعملى للاستعلاء على ضرورات الجسد جميعاً ؛ ليكون المؤمنون أهلا لحمل الرسالة التى ناطها الله بهم وهى حماية الحق ونشر العدل وقمع الباطل ، والقضاء على كل من يبغى علوا فى الأرض وفساداً ، فليس الصيام مجرد حرمان من الطعام والشراب وما إليهما كما قد يظن بعض الناس .

وقد نهى الرسول عن الوصال وحذر المؤمنين منه ، مع أنه عليه السلام كان يواصل ؛ لأن الوصال بالنسبة له عبادة اختص الله بها رسوله صلى الله

---

(١) انظر صوم رمضان ص ٢٢ .

عليه وسلم ، فعن عائشة أم المؤمنين رضى الله تعالى عنها قالت : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم ، فقالوا إنك تواصل ، قال : « إنى لست كهيئتكم ، إنى يطعمنى ربى ويسقينى » .

إن الوصال خصوصية من خصوصيات الرسول ، وعلى المؤمنين أن يتبعوا ما أمرهم به نبيهم ، فهو مبلغ عن ربه يشرع لهم بأمر الله ما به صلاحهم فى الدين والدنيا وإن خفيت عليهم أحياناً الحكمة .

« إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق فإن المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى » .

وصدق الله العظيم : « يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر » .

وعلى المتنطعين فى الدين أن يفقهوا روح العبادة ورسالتها قبل أن يهتموا بأشكالها وكثرتها .

وإذا كان الصيام من العبادات التى يجب التفرغ لها والتجرد من شهوات النفس ، ومقاربة النساء فى نهار رمضان ، فكذلك عبادة الاعتكاف فى المساجد وملازمتها توجب الخلو لها وعدم التمتع بالنساء ما دام المرء ملتزماً بها .

إن الاعتكاف — وهو الخلوة إلى الله فى المساجد وعدم دخول البيت إلا لضرورة كالطعام والشراب وقضاء الحاجة — سنة وليس بواجب ، وهو جائز فى كل وقت وهو عبادة قديمة قال الله تعالى : « وعهدْنا إلى إبراهيمَ وإسماعيلَ أنْ طهرا بيتى للطائفين والعاكفين والرُّكع السجود » .

والاعتكاف فى جوهره تقرب إلى الله والتجاء إليه بالاحتباس فى المسجد والتجرد من الشهوات فترة قصيرة أو طويلة تكون للنفس بمثابة التذكير بما هو أجدى عليها وأولى بها ، فلا تضل سواء السبيل ، ولذا كان

للاعتكاف فضل عظيم وثواب جزيل، فقد روى عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه كان معتكفاً فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتاه رجل فسلم عليه، ثم جلس، فقال له ابن عباس : يا فلان، أراك مكتئباً حزيناً، قال : نعم يا ابن عم رسول الله، لفلان على حق ولاء[١]، وحرمة صاحب هذا القبر ما أقدر عليه، قال ابن عباس : أفلا أكلمه فيك ؟ فقال : إن أحببت قال : فانتعل ابن عباس، ثم خرج من المسجد، قال له الرجل، أنسيت ما كنت فيه ؟ قال : لا ولكنى سمعت صاحب هذا القبر — صلى الله عليه وسلم — والعهد به قريب، فدمعت عيناه — وهو يقول « : من مشى فى حاجة أخيه وبلغ فيها كان خيراً من اعتكاف عشر سنين، ومن اعتكف يوماً ابتغاء وجه الله تعالى جعل الله بينه وبين النار ثلاثة خنادق، أبعد مما بين الخافقين »[٢].

وإذا كان للاعتكاف تلك المنزلة، وإذا كان مستحباً فى كل وقت فإنه فى شهر رمضان أجزل ثواباً وآكد استحباباً وقد روى عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه كان يحرص على الاعتكاف فى شهر رمضان وبخاصة فى العشر الأواخر منه، فعن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان قال نافع : وقد أرانى عبد الله بن عمر المكان الذى يعتكف فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وكان اعتكاف الرسول فى العشر الأواخر من رمضان لالتماس ليلة القدر، ولإحياء الأيام الأخيرة من الشهر الكريم بالعبادة والطاعة، قال

---

(١) الولاء صلة بين السيد وعتيقه، ويبدو أن هذا الرجل كان عليه من مال الكتابة بقية عجز عن أدائها، فحصلت عنده تلك الكآبة .

(٢) هذا كناية عن تحريم جسده على النار .

أبو سلمة : سألت أبا سعيد — وكان لى صديقاً — فقال : اعتكفنا مع النبى صلى الله عليه وسلم العشر الأواسط من رمضان فخرج صبيحة عشرين ، فخطبنا وقال : « إنى أريت ليلة القدر ثم أنسيتها ، أو نسيتها فالتمسوها فى العشر الأواخر فى الوتر » .

وقالت السيدة عائشة رضى الله عنها : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشر أحيا الليل وأيقظ أهله وجد وشد المئزر » .

وشد المئزر قيل : هو كناية عن شدة جده واجتهاده فى العبادة ، وقيل : المراد به اجتناب النساء ، واعتزالهن تفرغاً للعبادة قال الشاعر :

قوم إذا حاربوا شدوا مآزرهم عن النساء ولو باتت بأطهار

ولعل فى ذكر بعض أحكام الاعتكاف بعد ذكر بعض أحكام الصيام إشارة إلى مكانة الاعتكاف فى شهر رمضان وإرشاداً إلى الحرص عليه وترغيباً فى القيام به فضلا عن أن الاعتكاف والصيام تجمعهما بعض الصفات المشتركة التى منها تقوية الإرادة وتهذيب الروح بالتدريب العملى والنفسى للاستعلاء على ضرورات الجسد ، « ولا تباشروهن وأنتم عاكفون فى المساجد » .

وللاعتكاف آداب وشروط يجب مراعاتها والعناية بها ، فشروطه أهلية التكليف مع الطهارة من الجنابة والحيض والنفاس ، ومن آدابه الاشتغال بطاعة الله وتلاوة القرآن ومدارسة العلم .

والاعتكاف وإن كان فى الأصل سنة إلا أنه يجب بالنذر ، فعن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ، أن عمر سأل النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : كنت نذرت فى الجاهلية أن أعتكف ليلة فى المسجد الحرام ، قال : « أوف بنذرك » فاعتكف ليلة .

* * *

وتحذر الآية فى ختامها من تجاوز حدود الله « تلك حدود الله

فلا تقربوها » والتعبير بالنهى عن القرب له دلالته وبلاغته ، فالإنسان لا يملك نفسه فى كل وقت ، فأحرى به ألا يعرض إرادته للامتحان بالقرب من المحظورات المشتهاة اعتماداً على أنه يمنع نفسه حين يريد ، ولهذا كان الأمر بالنهى عن القرب ؛ لتكون هناك منطقة أمان ، فمن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه « كذلك يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون » فتلك تعاليم الله وآياته بينها للناس لتعدهم للتقوى وتبعدهم عن الهوى والإثم والعصيان .

والآية الأخيرة التى جاءت فى سورة البقرة وذكر فيها الصوم مرتين هى :

« وأتموا الحجَّ والعمرةَ لله ، فإن أحصرتم فما استيسر من الهدْى ، ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغَ الهدىُ محلَّه ، فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك ، فإذا أمنتم فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى ، فمن لم يجد فصيامُ ثلاثة أيام فى الحج وسبعة إذا رجعتم ، تلك عشرةٌ كاملة ذلك لمن لم يكنْ أهله حاضرى المسجد الحرام ، واتقوا الله واعلموا أن الله شديدُ العقاب » .

تتحدث الآية عن أمور تتعلق بالحج والعمرة هى :

١ ـ الإحصار .

٢ ـ ارتكاب بعض المحظورات فى فترة الإحرام .

٣ ـ التمتع .

وهى فى أولها تشير إلى أن الحج والعمرة فريضتان ، وأن أداءهما يجب أن يكون على الوجه الذى يرضى الله ، فالمراد بإتمام الحج والعمرة ، الإتيان بهما تامين ، ظاهراً بأداء المناسك على وجهها ، وباطناً بالإخلاص لله تعالى وحده .

وإذا كان الباعث على الحج أو العمرة الرياء أو حب السمعة ؛

أو تحقيق غرض دنيوى آخر ، لم يكن أداؤهما طاعة لله ، أو عبادة مقبولة لديه ، فالله سبحانه وتعالى لا يقبل من الأعمال إلا ما كان خالصاً لوجهه ، والعمل إذا قصد به غير الله كان خبيثاً ، والله طيب لا يقبل من الأعمال إلا ما كان طيباً .

ليس الحج رحلة من أجل الحصول على لقب أو مغنم مادى ، لكنه رحلة مباركة يقوم بها من يقدر عليها من المسلمين ، ليشهد فى بيت الله الحرام اجتماع المؤمنين من كل مكان ، ذلك الاجتماع الذى يحقق بين المؤمنين معانى الإخاء والتكافل والتشاور والتناصح ، فضلا عما فى هذه الرحلة من المعانى الروحية التى تجعل المرء بعدها وكأنه مولود جديد لم يقترف إثماً أو يجترح ذنباً .

وأما الإحصار ، فمعناه أن يعرض للمحرم بالحج والعمرة ، ما يحول بينه وبين إتمامهما من مرض أو عدو أو سجن مثلا . فإذا أحصر المحرم عن ركن من أركان الحج ، غلب على ظنه زوال الحصر فى مدة يمكنه بعدها إدراك الحج ، أو تيقن المعتمر قرب زوال المانع فى ثلاثة أيام لم يتحلل من إحرامه حتى يتم حجه أو عمرته ، وإن لم يغلب ذلك على ظنه ، فله أن يتحلل بذبح ما استيسر من الهدى ، وأقله شاة تجزئ فى الأضحية ، فإن كان الإحصار فى الحرم وجب الذبح فيه ، وإن كان فى الحل فالأحسن أن يرسل الهدى إلى الحرم ليذبح فيه إن أمكن ذلك ، وعليه ألا يحل من إحرامه حتى يبلغ الهدى محله ، ويذبح فيه ، فإن لم يمكنه ذلك ذبح حيث أحصر ولو فى غير الحرم ، ومن عجز عن الشاة أو نحوها أخرج بقيمتها طعاماً يجزئ فى الفطرة وفرقه على مساكين المحل الذى أحصر فيه ، فإن عجز صام عن كل مد يوماً ، ولا تسقط الفريضة بذلك عن المحصر ولكن عليه القضاء .

وأما الأمر الثانى التى تحدثت عنه الآية ويتصل بارتكاب بعض

المحظورات فى فترة الإحرام فقد ورد فى قوله تعالى: « فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك » .

إن الله جلت حكمته جعل الحج إلى البيت فرضاً على المستطيع مرة واحدة فى العمر ، وحظر على المحرم أن يحدث فى الحرم ما يعكر صفوه ، وأمنه من قول أو فعل « فلا رفث ولا فسوق ولا جدال فى الحج» وشمل هذا الحظر الإنسان والحيوان والنبات « وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرماً » ، كما حظر على المحرم من ناحية ثانية لبس المخيط والخف أو الحذاء والزواج وتقليم الأظافر وإزالة الشعر بالحلق أو القص أو النتف ، وكل هذه المحظورات لم يقصد بها سوى أن تكون فترة الحج فترة تجرد كامل لله وفترة سلام واطمئنان يستمد منها المسلمون فى كل عام معانى الحب والتآلف والتعاون على الخير فى السراء والضراء .

والله الرحيم بعباده بين فى هذه الآية أن المحرم إذا تعرض فى فترة الإحرام لمرض فى جسمه أو رأسه فارتكب بعض ما منع منه من حلق شعره أو نتفه ، أو تغطية رأسه ، أو لبس الثياب المخيطة ، فعليه فدية من صيام أو صدقة أو نسك ، والرأى المعول عليه فى الصوم أنه ثلاثة أيام ، أو إطعام ستة مساكين أو ذبح هدى[1] ، لما روى عن كعب بن عجرة أنه كان أهلّ فى ذى القعدة وأنه قمل رأسه ، فأتى عليه النبى صلى الله عليه وسلم وهو يوقد تحت قدر له ، فقال له : « كأنك يؤذيك هوامّ . رأسك» فقال: أجل . قال: «احلق واهد هديا». فقال : ما أجد هديا . قال: «فأطعم ستة مساكين» . فقال: ما أجد . فقال «صم ثلاثة أيام»[2] .

---

(١) الهدى : شاة أو نحوها .

(٢) تفسير القرطبى ج ٢ ص ٣٦١ .

والمحرم مخير بين الصيام والإطعام وذبح النسك ؛ أخذاً بما نصت عليه الآية الكريمة .

والتمتع معناه أن يحرم — الرجل — من غير مكة — بعمرة فى أشهر الحج حتى إذا أداها أقام غير محرم بمكة إلى أن أنشأ الحج منها فى عامه ذلك قبل رجوعه إلى بلده ، أو قبل خروجه إلى ميقات أهل ناحيته ، فإذا فعل ذلك كان متمتعاً لأنه تحلل من إحرامه بالعمرة ، وتمتع بما كان محظوراً عليه وهو محرم ، وفى هذه الحالة يجب عليه ما أوجب الله على المتمتع ذبح هدى يوم النحر أو قبله فى رأى بعض الفقهاء ، وإعطائه للمساكين بمنى أو بمكة ، فمن لم يجد الهدى لعدمه أو عدم المال صام ثلاثة أيام بمكة وسبعة أيام إذا رجع إلى أهله ، وليس له صيام يوم النحر بإجماع المسلمين ، واختلف فى صيام أيام التشريق . وهذا كله على من لم يكن من أهل مكة ، فمن كان من أهلها فلا شىء عليه إذا تمتع .

ويفهم من الآية أن هناك حجاً واعتماراً على غير هذه الطريقة — طريقة التمتع — وقد ذكر العلماء أن الحج والعمرة على ثلاثة ضروب هى : التمتع ، والإفراد ، والقران واختلف فى أفضلها ؛ لتعارض الأحاديث فى ذلك ، وقد سبق تفسير التمتع أما القران فهو أن يحرم بالحج والعمرة معاً ، أو يحرم بالعمرة ثم يدخل عليها الحج أو العكس ، والإفراد معناه أن يحرم بالحج وحده ، ثم يعتمر بعد أدائه .

والآية فى ختامها تدعو إلى تقوى الله ومراعاة حرماته ؛ لأنه سبحانه يعلم ما تكنه الضمائر والسرائر وهو شديد العقاب .

وصيام الفدية أو التمتع صيام كفارة ، وهو صيام يقصد به التقرب إلى الله وطلب مغفرته بسبب فعل أمر محظور ، أو مفضول ، وسيأتى فيما يلى ذكر بعض الأسباب الأخرى لهذا النوع من الصيام . . . .

## فى سورة النساء

جاءت مادة الصيام فى سورة النساء مرة واحدة فى قوله تعالى : « وما كان لمُؤْمن أن يقتلَ مُؤْمناً إلا خطأ ، ومن قتل مؤْمناً خطأ فتحرير رقبة مؤْمنة ودية مسلّمة إلى أهله ، إلا أن يصّدّقوا فإن كان من قومٍ عدوّ لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة ، وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مُسَلَّمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة ، فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليماً حكيماً » .

موضوع هذه الآية القتل الخطأ وآثاره ، وهى تشير فى مستهلها إلى أن القتل العمد محرم ؛ لأنه كبيرة لا ترتكب مع إيمان ، فما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً عمداً .

« ومن يقتل مؤْمنا متعمّداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعدّ له عذاباً عظيماً » .

ويقول الرسول صلوات الله وسلامه عليه : « إن هذا الإنسان بنيان الله ، ملعون من هدم بنيانه » ويقول : « لزوال الدنيا أهون على الله من قتل مؤمن بغير حق » .

ويصور الإمام ابن حزم شناعة جريمة القتل فى قوله :

« لا ذنب عند الله عز وجل بعد الشرك أعظم من شيئين : أحدهما تعمد ترك الصلاة الفرض حتى يخرج وقتها ، والثانى قتل مؤمن أو مؤمنة عمداً بغير حق »(١).

---

(١) المحلى جـ ١٠ ص ٣٤١ .

« وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ » إن هذا الجزء من الآية يقرر مبدأ وهو نفى أن يقتل مؤمن مؤمناً اللهم إلا أن يقع ذلك عن خطأ لا يمكن التحرز عنه ، وهنا تواجهنا فى الآية ثلاث حالات : اثنتان منهما يفترض النص وقوع القتل الخطأ على مؤمن ، أما الثالثة فيفترض وقوع القتل الخطأ على فرد من قوم معاهدين أو ذميين ، ولو لم يتوافر شرط الإيمان .

الحالة الأولى : أن يقع القتل الخطأ على مؤمن أهله مؤمنون ، فيجب عندئذ تحرير رقبة مؤمنة ، ودية تسلم إلى أهله ، وأما تحرير الرقبة المؤمنة فهو إشارة إلى أن تحرير نفس هو إحياء لها فى حس الإسلام ؛ لأنه يعيدها إلى جو الحياة الإنسانية الكريمة الذى هبطت عنه لسبب من الأسباب ، وهى كفارة عمن قتل نفساً مؤمنة ؛ لأنه يرد إلى الحياة الكريمة نفساً مؤمنة ، وأما الدية فتسكين لثائرة النفوس ، وشراء لخواطر المفجوعين ، وتعويض لهم عن شىء مما فقدوا ، ما دام رد الحياة ذاتها مستحيلا ، وهى واجبة إلا أن يتنازل ولى المقتول عنها صدقة وإحساناً .

الحالة الثانية : أن يقع القتل الخطأ على مؤمن أهله كفار معادون للمسلمين ففى هذه الحالة لا دية ؛ لأنه لا يجوز أن يدفع المسلمون مالهم لعدوهم ليحاربهم به ، ويتقوى عليهم بسببه ، ولكن تحرير رقبة مؤمنة تعويضاً للحياة وللمؤمنين عن ذلك القتيل .

الحالة الثالثة : أن يقع القتل الخطأ على فرد من قوم معاهدين أو ذميين معصومى الدم بحكم ما بينهم وبين المسلمين من ميثاق ، ولا يذكر النص إن كان هو مؤمناً أو كافراً أو ذمياً ، مما يشعر بأن الميثاق يسوى بين الجميع فى الدية والفدية ، وأنه يرتفع إلى مرتبة الإيمان فيما يختص برعاية حقوق المعاهدين ، وهى قمة فى رعاية العهد سامقة بلا جدال .

فمن لم يجد رقبة يعتقها ودية يدفعها فعليه صيام شهرين متتابعين « توبة من الله » وهنا نجدنا أمام صفحة أخرى جديدة ، إنها صفحة تطهير

نفس القاتل بحبسها عن شهواتها شهرين متتابعين تتوجه فيهما إلى الله واهب الحياة « وكان الله عليماً حكيماً » عليماً بمسارب النفوس ، حكيماً فى تقدير ما يصلحها من العلاج .

إن صيام القاتل شهرين متتابعين لدليل واضح على أن الخطأ فى القتل خطأ ليس كغيره من الأخطاء التى ينسحب عليها قول الرسول الكريم: « رفع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » وذلك يؤكد حرص الإسلام على حماية الإنسان وحفظ حياته ويدعو المؤمنين إلى اليقظة والبعد عن كل ما يؤدى إلى ارتكاب هذه الجريمة ولو خطأ ، وكان الصيام فى حالة العجز عن الفدية علاجاً نفسياً يتخلص به القاتل من أدران الإثم وأوزار الأخطاء فلا يقع فى خطأ آخر .

## فى سورة المائدة

ذكرت مادة الصيام فى هذه السورة مرتين فى آيتين مختلفتين ، تعرضت الآية الأولى منهما للحديث عن الأيمان والحنث فيها وكفارتها ومراعاة حفظها وعدم بذلها فى كل مجال ، وهذه الآية هى :

« لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقّدتم الأيمان ، فكفارته إطعامُ عشرة مساكين من أوْسط ما تُطعمون أهليكم ، أو كسوتهم ، أو تحرير رقبة ، فمن لم يجد فصيامُ ثلاثة أيام ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم واحفظوا أيْمانكم ، كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تشكرون » .

والآية فى مستهلها تبين أن لغو اليمين لا إثم فيه ولا مؤاخذة عليه ، وإنما المؤاخذة تكون فى الأيمان المؤكدة المقصودة ، وهذا يعنى أن الأيمان

التى لا تصاحبها النية المؤكدة هى اللغو الذى تجاوز الله عنه ولم يؤاخذ عليه . . .

قال الراغب فى المفردات[١] : اللغو من الكلام ما لا يعتدّ به ، وهو الذى يورَد لا عنْ روية وفكر ، فيجرى مجرَى اللّغا ، وهو صوْت العصافير ونحوها من الطيور . . . ويستعمل اللغو فيما لا يعتد به ، ومنه اللغو فى الأيمان ، أى ما لا عقد عليه ، وهو ما يجرى وصلا للكلام بضرب من العادة قال : « لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم » ، ومن هذا أخذ الشاعر فقال :

ولستَ بمأْخوذٍ بلغو تقوله  إذا لم تُعمِّد عاقدات العزائم

وقد اختلف العلماء[٢] فى تحديد اليمين اللغو ، فيرى بعضهم أنها قول الرجل فى كلامه لا والله وبلى والله غير معتقد لليمين ولا مريدها ، وهى بهذا تشمل يمين المزاح والهزل والحديث الذى لا ينعقد عليه القلب .

وجاء عن الإمام مالك : أحسن ما سمعت فى هذا أن اللغو حلف الإنسان على الشىء يستيقن أنه كذلك ثم يوجد الأمر بخلافه فلا كفارة فيه .

وقال سعيد بن جبير : هو تحريم الحلال .

وروى عن ابن عباس — إنْ صح عنه — قال : لغو اليمين أن تحلف وأنت غضبان .

وقال النخعى : هو الرجل يحلف ألا يفعل الشىء ثم ينسى فيفعله .

---

( ١ ) راجع المفردات مادة ( لغا ) .

( ٢ ) انظر تفسير القرطبى ﺟ ٣ ص ٩٩ ، ١٠٠ ، وأحكام القرآن للجصاص ﺟ ٢ ص ٤٥٣ ط تركيا .

ويرى الإمام محمد عبده[١] أن الصحيح من أقوال العلماء أن اليمين اللغو هى اليمين من غير قصد بدليل قوله تعالى: « ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان » أى بما صممتم عليه منها وقصدتموه ، فكل ما ينطق به اللسان دون قصد للحلف ولا تعمد للقسم فهو لغو لا كفارة فيه ، ولكنه لا يجدر بمسلم مؤمن أن يجعل الله عرضة لأيمانه فى كل تصرف من تصرفاته .

وبهذا يتضح أن اليمين المقصودة المؤكدة هى المؤاخذ عليها ، وتكفير هذه اليمين كما ذكرت الآية يكون بإطعام عشرة مساكين من أوسط ما يطعم الحالف منه أهله ، أو كسوتهم بما يعد كسوة فى العرف ، وهى فى الغالب ثوب واحد يستر العورة ، أو تحرير رقبة ، ولم تنص الآية على وصف خاص فى الرقبة فيصح المؤمنة وغيرها خلافاً لبعض الفقهاء . فإذا عجز الحالف عن الإطعام أو الكسوة أو تحرير الرقبة — وهو فى كل ذلك بالخيار — فكفارة يمينه صيام ثلاثة أيام متوالية أو غير متوالية على خلاف بين الفقهاء [٢].

ومع أن الصيام جاء فى الآية مطلقاً غير مقيد بوصف معين ، فإن الرأى القائل[٣] بالتتابع يؤدى رسامة الصيام فى مثل هذه الحالة ، لأن الذى يجمع بين هذه الأشكال المتنوعة للكفارة هو تحقيق الشعور بالخطأ وأداء الثمن فى صورة من الصور ، ولهذا يكون تتابع الصيام محققاً لإيجاد حالة شعورية تستمر فترة من الزمن وتعيش فى ظلها النفس ثلاثة أيام متواليات .

وإذا كنت قد رجحت فى تحرير الرقبة الإطلاق ورجحت فى الصيام

---

(١) انظر تفسير المنار ج ٧ ص ٤٠ .
(٢) انظر تفسير القرطبى ج ٦ ص ٢٨٣ ، والألوسى ج ٣ ص ٣٧٤ .
(٣) تفسير الألوسى ج ٣ ص ٣٧٤ .

التقييد بالتتابع ؛ فلأن ذلك يتمشى مع أهداف القرآن فى موقفه من الرق وطبه للنفس البشرية .

على أن اليمين لا تكون إلا بلفظ الجلالة ، فقد حظرت أحاديث كثيرة الحلف بغير الله تعالى ؛ سداً للذريعة المفضية إلى عبادة غير الله ، وذهب الإمام ابن تيمية وهو فى معرض حديثه عن الأيمان وأقسامها إلى أن أيمان المسلمين التى بمعنى الحلف بالله ، مقصود الحالف بها تعظيم الخالق لا الحلف بالمخلوقات كالحلف بالنذر والحرام والطلاق والعتاق كقول : إن فعلت كثيراً فعلىّ صوم شهر أو الحج إلى بيت الله أو الحل على حرام لا أفعل كذا أو إن فعلت كذا فكل ما أملكه صدقة أو نحو ذلك ، فإن هذا يعد يميناً تجب فيها كفارة ، وإن لم يكن بلفظ الجلالة ، وقد روى عن الرسول صلى الله عليه وسلم : «من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها ، فليأت الذى هو خير وليكفر عن يمينه»[1] .

والآية فى ختامها تدعو إلى حفظ الأيمان فلا تبذل فى كل مجال ولا تقال إلا لإحقاق الحق وإزهاق الباطل . يدل على ذلك قوله تعالى : «ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم واحفظوا أيمانكم» ، فى هذا التعبير تلميح إلى كراهية الحلف أصلا ؛ لأنه جعل الكفارة مرتبطة بالحلف ذاته ، وقوله تعالى : «واحفظوا أيمانكم» فيه إيماء إلى التقليل من الأيمان الصادقة فضلا عن الكاذبة وصدق الله العظيم : «ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم» ، «كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تشكرون» إن الله يرشد عباده إلى سواء السبيل ؛ رحمة بهم فمن اتبع هداه فقد عصم نفسه من الزلل وكان من الفائزين .

وأما الآية الثانية التى وردت فى سورة المائدة وذكرت فيها مادة الصيام

---

(١) انظر القواعد النورانية باب الأيمان ، وتفسير المنار جـ ٧ ص ٤٥ .

فتتحدث عن قتل الصيد فى الحرم وجزاء هذا القتل .

«يأيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصَّيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمَداً فجزاء مثلِ ما قتل من النَّعَم يحكمُ به ذَوا عدْل منكم هَدْياً بالغ الكعبة أو كفارةٌ طعامُ مساكين أو عَدْلُ ذلك صياماً ليذوقَ وبال أمره عفا الله عما سلف ، ومن عاد فينتقمُ الله منه والله عزيزٌ ذو انتقام» .

لقد جعل الله مكة بلداً حراماً وجعل البيت فيها مثابة للناس وأمناً ، فمن دخل هذا البلد حاجاً أو معتمراً ، فعليه أن يرعى حرمته ويحافظ على حقوقه ويحمى أمانه واطمئنانه ؛ ليظل البيت الحرام كما أراد له الله منطقة سلام ووئام يهرع إليها المسلمون من كل فج عميق ؛ ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله فى أيام معلومات ويتدربوا فى تلك الأيام التى يجتمعون فيها فى ذلك المكان المقدس الطاهر على تشرب معانى الصفاء والسلام والأمن والتعاون فى السراء والضراء ؛ ليكونوا بين الناس دعاة رحمة وإخاء ورسل محبة وسلام فلا تضل البشرية طريق الحياة الآمن المطمئن ولا تستبد بها شهوات الطغيان والعدوان .

وإذا كان الله تبارك وتعالى قد حرم كل ما يعكر الصفو أو يكدر الخاطر فى هذا البلد الحرام فإنهسبحانه يفتح أمام الإنسان أبواب الصفح والغفران إذا ما اقترف إثماً أو أتى أمراً منهياً عنه ، فليست الخطيئة البشرية فى الإسلام لعنة تغلق باب الرحمة أمام الخاطئ وتطرده إلى الأبد من وجه الله .

وحين نهت هذه الآية عن قتل الصيد عمداً فى حالة الإحرام فقد اتبعت هذا النهى ببيان الكفارة إذا وقع المحظور «ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم ، هدياً بالغ الكعبة ، أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياماً» .

والصيد المنهى عن قتله عمداً هو الحيوان الوحشى غير الضار ،

وكما لا يجوز قتله لا يجوز صيده أو تنفيره وقد روى عن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : « خمس من الدواب ليس على المحرم فى قتلهن جناح : الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور » (١) .

وهناك روايات لهذا الحديث غير هذه الرواية وتختلف عنها من ناحية ذكر أسماء الحيوانات التى يجوز للمحرم قتلها ، ومع هذا يمكن أن يؤخذ من مجموع الروايات كلها أن ما عظم ضرره على الناس وعدا عليهم فى الأعم الأغلب فليس فى قتله مأثم ولا كفارة .

فإذا اقترف المحرم ما نهى الله عنه وجب عليه أن يكفر عن ذنبه بذبح بهيمة من الأنعام من مستوى الصيد الذى قتله ، فالغزالة مثلا تجزئ فيها شاة والنعامة بدنة ، وحمار الوحش بقرة ، وهكذا على أن يتولى الحكم فى هذا رجلان عدلان من المسلمين ، ليكون حكمهما دقيقاً وتقديرهما سليماً. فإذا تعذر وجود مثل الصيد المقتول كان على الحكمين أن يقوّما هذا الصيد بمال ، يشترى به ذبيحة تذبح عند الكعبة « هديا بالغ الكعبة » وينال لحومها الفقراء .

هذا أو كفارة طعام مساكين بما يعادل ثمن الهدى المقدر ، أو صيام أيام بعدد المساكين الذين كان ينالهم الإطعام .

وقد اختلف الفقهاء فى مقدار ما ينال كل مسكين من الطعام ، ليتسنى معرفة عددهم فتكون أيام الصيام عدلا لعدد المساكين .

وروى عن الإمام مالك قال : أحسن ما سمعت فى الذى يقتل الصيد فيحكم عليه فيه ، أنه يقوّم الصيد الذى أصاب ، فينظر كم ثمنه من

---

(١) انظر القرطبى ج ٢ ص ٢٠٦ ، وأحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ٤٦٨ .

الطعام فيطعم لكل مسكين مدًّا أو يصوم مكان كل مد يوماً[١].

تذكر الآية أن هذه الكفارة عقوبة لذلك الذنب الذى ارتكبه المحرم « ليذوق وبال أمره » وتشير بعد ذلك إلى فضل الله السابغ ورحمته التى وسعت كل شىء وعفوه عما سلف قبل هذا البيان الكريم ، كما تحذر فى ختامها من العودة إلى انتهاك حرمات الله فى عبارة توحى بفداحة جريمة الإقدام على قتل الصيد فى البلد الحرام « ومن عاد فينتقم الله منه والله عزيز ذو انتقام » إنه لتهديد رهيب تنخلع له القلوب وترتعد له الفرائص .

إنه تهديد يؤكد حرص الإسلام على رعاية الأمان والاطمئنان للإنسان والحيوان .

وبعد : فإن الحكم الذى قررته هذه الآية ينسحب على كل محرم من الذكور والإناث ويشمل مكة والمدينة ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المدينة : « ما بين لابتيها[٢] حرام » وقال عنها أيضاً : « لا يختلى خلاها[٣] ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها » .

وقد قررت الآية التى تلت آية النهى عن قتل الصيد هذه أن الصيد المنهى عنه ، هو صيد البر ، فأما صيد البحر فهو حلال فى الحل والإحرام « أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعاً لكم وللسيارة وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما واتقوا الله الذى إليه تحشرون » .

---

(١) تفسير القرطبى جـ ٦ ص ٣١٥ ، والمد مكيال قديم اختلف فى تقديره بالكيل المصرى . فقدره الشافعية بنصف قدح وقدره المالكية بنحو ذلك .

(٢) لابتا المدينة هما حرتان يكتنفانها .

(٣) الخلى : النبات الرقيق ما دام رطباً ، ويختلى : يقطع .

## فى سورة مريم

جاءت مادة الصيام فى هذه السورة مرة واحدة فى قوله تعالى : « فكُلى واشربى وقرّى عيناً فإما تَرين من البشر أحداً فقولى إنى نذرتُ للرّحمن صَوْماً فلن أكلم اليوم إنسياً » .

وهذه الآية تشير إلى طرف من قصة مريم وابنها المسيح عليه السلام ، كما تتحدث عن نمط من الصيام يعد أغرب ألوانه وأنواعه .

والقصة كما تحدث عنها القرآن الكريم هى أن مريم ولدت لرجل من بنى إسرائيل اسمه عمران ، وأن زوجه عندما حملت بها ، نذرت ما فى بطنها لله ؛ ليقوم على خدمة بيته ، وكانت ترجو أن يكون المولود ذكراً ؛ ليؤدى الرسالة التى نذرته من أجلها ، ولكن شاءت إرادة الله أن تلد زوجة عمران أنثى ، فلما وضعتها توجهت إلى ربها قائلة « ربِّ إنى وضعتها أنثى والله أعلم بما وضعت وليس الذكر كالأنثى وإنى سميتها مريم وإنى أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم » .

ويبدو أن والد مريم قد توفى وهى طفلة صغيرة ، فقام على رعايتها وتربيتها زكريا — وكان زوجاً لخالة مريم — وفى كفالة زكريا نشأت مريم نشأة طاهرة صالحة ، وأسبغ الله عليها نعمه ظاهرة وباطنة ، وكان زكريا كلما دخل عليها فى خلوتها وجد عندها نعم الله ورزقه ، فإذا سألها من أين لك هذا ؟ قالت هو من عند الله .

ولما أراد الله أن تحمل بعيسى عليه السلام تركت مكانها المألوف بين أهلها ، واتخذت لها مكاناً من جانب الشرق ؛ لأن من عادة قومها تعظيم جهة المشرق « واذكر فى الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها مكاناً شرقياً » وفى خلوتها الجديدة جاءها ملك من السماء وتمثل لها بشراً سوياً ، فلما رأته

فزعت منه وقالت له: « إنى أعوذ بالرحمن منك إن كنت تقياً » فقال لها الملك : « إنما أنا رسول ربك لأهب لك غلاماً ذكياً » فلما سمعت منه هذا تعجبت كيف يكون لها ولد ولم تتزوج وليست بزانية « قالت أنى يكون لى غلام ولم يمسسنى بشر ولم أك بغياً » فرد الملك « قال كذلك قال ربك هو على هين ولنجعله آية للناس ورحمة منا وكان أمراً مقضياً» إنها إرادة الله ومشيئته ، وهو سبحانه وتعالى قادر لا يعجزه شيء فى الأرض ولا فى السماء ، خلق آدم من غير أب وأم فليس عجيباً ولا صعباً أن يخلق عيسى من غير أب .

إن عيسى آية على قدرة الله ، وهو رحمة لمن آمن به ولم يعص الله فيه .

ولما حملت بعيسى خافت من قومها — وهى الطاهرة البريئة التى أحصنت فرجها — لأنهم إن رأوها حاملا وهى لم تتزوج سيعيرونها ويلصقون بها أشنع التهم ، ففرت بحملها بعيداً، وعندما أتمت مدة الحمل وشعرت بآلام الوضع ، لجأت إلى جذع نخلة تستند إليه ، وتتعلق به وقالت : « يا ليتنى مت قبل هذا وكنت نسياً منسياً » لقد تمنت الموت لا فراراً من قضاء الله ، ولكنها خافت أن يظن بها الشر فى دينها وتعير فيفتنها ذلك ، وأيضاً لأن قومها سيقعون فى البهتان بسببها وذلك مهلك لهم ، إنها خافت على نفسها من الفتنة وعلى قومها من اقتراف الذنوب فينالهم من الله عذاب عظيم ، فتمنت الموت وليس فيه فى مثل هذه الحالة لوم ولا إثم .

لقد كانت لحظة قاسية فى حياة السيدة مريم ، سيطر الحزن عليها وأصبحت لا تدرى ماذا تفعل وهى وحيدة فى مكانها ، ولكن الله الذى تقبلها بقبول حسن ، وأنبتها نباتاً حسناً ، وحفظها من كل سوء ، واختارها لتكون أماً لنبى كريم ورسول رحيم لم يتخل عنها فى تلك اللحظة وأرسل لها ملكاً من السماء ناداها بأن تغتبط بمولودها ولا تحزن ؛ لأن الله

هيأ لها الماء العذب والرطب الجنى ، فلتأكل من رزق الله ، واتهنأ بمولودها الذى سيكون له شأن كبير ، وأثر عظيم ، فإذا رأت من البشر أحداً وانطلق يسألها عن سر ولدها فعليها أن تصمت ولا تتكلم « فإما ترين من البشر أحداً فقولى إنى نذرت للرحمن صوماً فلن أكلم اليوم إنسياً » .

و إذا كان معنى الصوم فى الآية الصمت فهل يجوز أن ينذر الإنسان بألا يكلم أحداً من الناس ؟ وهل يدل هذا على أن الصوم عن الكلام كان فى شريعة اليهود ، واجباً بالنذر ؟ . ذكر بعض المفسرين والمؤرخين أن الصوم بهذا المعنى كان فى بنى إسرائيل ملتزماً بالنذر ، وروى أن من سنة الصيام عندهم الأمساك عن الأكل والكلام .

إن الكف عن الكلام هو أغرب أنواع الصيام ، ومع هذا كان منتشراً لدى كثير من الشعوب البدائية وغيرها ، فعند السكان الأصليين لأستراليا مثلا كان يجب على المرأة إذا توفى عنها زوجها أن تظل مدة طويلة ، تبلغ أحياناً عاماً كاملا ، صائمة عن الكلام [1] » .

وما جاء فى القرآن الكريم عن هذا اللون من الصيام يوحى بأنه كان متبعاً فى ديانة اليهود ، فقد كانت شريعة مريم وقومها حينئذ الشريعة اليهودية ، وإن لم يشر إلى ذلك العهد القديم ، على أن هذا الصيام فى المسيحية فضيلة لدى الرهبان والعباد .

والإسلام لا يبيح هذا الصيام لما فيه من التضييق وتعذيب النفس ، والله أرحم بعباده من أن يفرض عليهم ما فيه إعنات لهم . فضلا عن أنه لا يحقق رسالة الصيام كما فرضها الإسلام .

وحملت مريم ابنها وأتت به قومها ، فقالوا لها : « يا مريم لقد جئت شيئاً فريا ، يا أخت هارون ما كان أبوك امرأ سوء وما كانت أمك

---

(١) انظر الصيام والأضحية ص ١١ .

بغيا » لقد تعجبوا كيف يحدث هذا الأمر المنكر ، وهى من سلالة نقية طاهرة غير أنها لم تعبأ بدهشتهم وإنكارهم ، وأشارت إلى طفلها ليكلموه ، فكان ردهم « كيف نكلم من كان فى المهد صبياً » ، وأنطق الله عيسى عليه السلام فقال لهم : « إنى عبد الله آتانى الكتاب وجعلنى نبياً ، وجعلنى مباركاً أينما كنت وأوصانى بالصلاة والزكاة ما دمت حياً ، وبراً بوالدتى ولم يجعلنى جباراً شقيا ، والسلام على يوم ولدت ويوم أموت ويوم أبعث حياً » .

## فى سورة الأحزاب

وردت مادة الصيام فى هذه السورة مرتين فى آية واحدة اشتملت على صفات كريمة يتحلى بها كل من اتقى ربه وأطاعه من الرجال والنساء .

« إن المسلمين والمسلمات ، والمؤمنين والمؤمنات ، والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات ، والصابرين والصابرات ، والخاشعين والخاشعات ، والمتصدقين والمتصدقات ، والصائمين والصائمات ، والحافظين فروجهم والحافظات ، والذاكرين الله كثيراً والذاكرات ، أعد الله لهم مغفرة وأجراً عظيماً » .

وقد روى الإمام أحمد فى مسنده أن أم سلمة ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن الرجال يذكرون فى القرآن ولا يذكر النساء فنزل قوله تعالى : « إن المسلمين والمسلمات . . . » الآية وروى أن التى ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليست هى أم سلمة ، وإنما هى أم عمارة الأنصارية وروى أن السبب أن بعض النساء لما نزل ما يخص نساء النبى سألن عن أحكامهن ، وأياً كان سبب النزول ، فإن العبرة

بما اشتملت عليه الآية الكريمة من أوصاف هي جماع أخلاق المسلمين لا فرق في ذلك بين ذكر وأنثى ، فهي أخلاق أو أوامر مطلوبة من الرجال والنساء على سواء ، فلا يختص الرجال ببعضها أو يختص النساء ببعضها ، وإنما هي أخلاق المؤمن والمؤمنة على سواء ، إنها أخلاق الإسلام التي تعم ولا تخص .

والصفات التي اشتملت عليها الآية هي : الإسلام والإيمان والقنوت والصدق والصبر ، والخشوع ، والتصدق ، والصوم ، وحفظ الفروج من الخنا ، وذكر الله تعالى بالقلب وبالجوارح ، وقد أعد الله لمن تحققت فيه هذه الصفات ثواباً عظيماً وأجراً جزيلا .

ويلاحظ أن هذه الصفات أكثرها قلبي ، ليس له مظهر خارجي ، وإن كان له مظهر محسوس أحياناً فالعبرة فيه بما في القلب ، كما يلاحظ أن هذه الصفات متدرجة ، وهي مراتب . بحيث تكون كل صفة منها مرتبة قائمة بذاتها ، ودرجة لما قبلها .

وأول هذه المراتب الإسلام ، وهو الإخلاص لله تعالى والاتجاه إليه والانقياد له ، والاستعداد التام لطاعته تعالى في كل ما يأمر ، وقبول الحق الذي يدعو إليه سبحانه ، وعلى هذا يكون معنى « إن المسلمين والمسلمات» أي المخلصين في طلب الحق والمنقادين له والذين يخضعون أهواءهم لعقولهم ولأوامر ربهم .

والإخلاص لله يجعل النفس تشرق بنور ربها فتتجه إلى الحق وتؤمن به ، ولذا جاءت مرتبة الإيمان بعد الإسلام والإيمان هو التصديق بالقلب وإخضاع كل الأفعال والأقوال لما يوجبه هذا الإيمان ، ولذلك لا يكون مع الإيمان الكامل معصية فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن » .

وما دام الإيمان الصادق أساساً للأعمال الصالحة فإن من آثاره

الخضوع المطلق لأمر الله ، فيكون الإنسان بقلبه وجوارحه مطيعاً لرب العالمين وذلك هو القنوت وهو فى معناه اللغوى لزوم الطاعة والخضوع الكامل ، وهذا بلا شك مرتبة ثالثة بعد الإيمان .

ومن ارتقى هذه المرتبة سار فى طريق المرتبة الرابعة وهى الصدق ، وهو الصفة التى إذا استغرقت النفس واستولت عليها صار كل ما يظهر منها من قول أو عمل هو إعلان لحقيقتها ، وما انطوت عليه ، ولذا كان الصدق فى حقيقته والنفاق نقيضين لا يجتمعان ، وكان الكذب من علامات النفاق كما قال عليه السلام : « آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا اؤتمن خان » وكل هذه الأوصاف لا توجد مع الصدق قط ، قال عليه السلام : « عليكم بالصدق ، فإن الصدق يهدى إلى البر ، وإن البر يهدى إلى الجنة وإياكم والكذب ، فإن الكذب يهدى إلى الفجور ، وإن الفجور يهدى إلى النار ، ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً ، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً » .

والمؤمن إذا قنت لربه وصدق فى نفسه وقوله وفعله أصبح مؤمناً يدافع عن الإيمان وأهله فى بسالة لا تعرف الخوف وصبر لا يعرف الضعف ، ولذا جاءت مرتبة الصبر بعد المراتب السابقة لترشد المؤمنين الصادقين القانتين أن الصبر عدة الجهاد وقوة الجلاد وطريق النصر والفوز فى جميع المعارك ، والصبر فى الآية جاء مطلقاً عاماً يشمل كل موقف يحتاج إلى كفاح ونضال ليحمى المؤمن نفسه من الهلع والجزع عند الشدائد ، ويظل رابط الجأش يثق فى الله ويفوض أمره إليه .

وجميع المراتب السالفة تؤدى إلى منزلة أعلى منها ، وهى منزلة الالتجاء إلى الله تعالى فى كل ما يعمل الإنسان من أعمال وما ينطق من أقوال ، وما تتحرك به الجوارح ، بل ما تجيش به النفس من خواطر ولذا قال

تعالى : « والخاشعين والخاشعات » والخشوع هو الضراعة إلى الله تعالى ، ومقامه هو مقام الخوف من الله والإحساس برقابته سبحانه وتعالى وأنه لا تخفى عليه خافية فى الأرض ولا فى السماء وقد جاء فى الحديث الصحيح : « اعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك » .

وتلى تلك المراتب مرتبة التصدق ، وهى مرتبة النفع العام يقصد إليه المؤمن حباً فى الخير وتطهراً من الإثم ، وتأكيداً لرابطة الأخوة بين المؤمنين ، وليس المقصود بالتصدق الزكاة فحسب ، ولا مجرد إعطاء المال بوجه عام ، ولكن المقصود منه التعاون التام بين المؤمنين فالكلمة الطيبة صدقة ، والبذرة تلقى فى الأرض فتنبت نباتاً صدقة ولذا قال عليه السلام : « ما من مؤمن يغرس غرساً فيأكل منه إنسان أو دابة إلا كتب له به صدقة » والتأليف بين المتنافرين صدقة ، وإعانة من يكون فى حاجة إلى أى عون صدقة ولذا قال عليه السلا م : « والله فى عون العبد ما دام العبد فى عون أخيه » وهكذا ، فليست الصدقة مقصورة على الزكاة أو صدقة الفطر ، وإنما هى معنى عام يشمل كل نفع يقصد به وجه الله تعالى .

ثم جاء بعد كل ما تقدم ذكر الصوم ، تلك المرتبة الروحية العالية فقال تعالى : « والصائمين والصائمات » فهذا الوصف رمز للتجرد الروحى الذى يتجه إليه المؤمن ، وذلك لأن الصوم تجرد روحى ، إذ أن الشهوات المتحكمة وهى شهوة البطن والفرج إذا سيطرت على الإنسان هبط إلى الطبيعة الحيوانية ، فإذا تجرد من هذه الشهوات فقد علا عن درجة الحيوان إلى درجة الملك ، ففى الإنسان عنصران ، عنصر حيوانى يشترك فيه مع الحيوان الأعجم ، وعنصر روحى يشترك فيه مع عالم الملائكة ، فمن انتصر على شهواته ، كان فى منزلة تسمو منزلة الملائكة ، ومن هزمته أهواؤه ونزواته هوى إلى مكانة فوقها مكانة الحيوان الأعم .

إن الصوم نزع روحى كريم ، وهو إن أدى على وجهه وأعطى حقه

كاملا تهذبت النفس ، وسمت الروح ، وابتعد الإنسان عن المعاصى ؛ لأن الصيام فى جوهره استعلاء على ضرورات الجسد ، ومن استعلى على ضرورات جسده صار مؤمناً كامل الإيمان .

ولأن الصيام مهذب للروح فرض رمضان ، وقد حث عليه السلام على صيام التطوع ، فعلى كل امرئ تقى أن يلاحظ نفسه ، فإن لاحظ فيها تسلط الشهوات عليها وتحكمها فيها فليعلم أنه بلغ أقصى هبوط الأرضية ، ولا يعلو إلى الروحانية إلا بأجنحة تحلق به من الصوم .
ولقد ذكر عليه السلام أن أفضل التطوع أن يصوم يوماً ويفطر يوماً ولقد كان عليه السلام كثير الصوم ، ولكن لم يعرف أنه صام شهراً كاملا إلا رمضان .

ومن كان كما وصفت الآية اتجه إلى الملكوت الأعلى ، وتجنب المنهيات اجتناباً مطلقاً ، وإلى ذلك المعنى قال الله تعالى : « والحافظين فروجهم والحافظات » فهذا الوصف يرمز إلى الامتناع عن المنهيات كلها ، وهو فوق ذلك يبين مرتبة أخرى لا تقل علوًّا عن المرتبة الروحية وهى المحافظة على النسل والإبقاء على النوع ، وذلك بالمحافظة على وعائه والمحافظة على مائه ، ولذلك عد الزواج من القربات ، وقال عليه السلام : « إن من سنتنا النكاح ومن رغب عن سنتنا فليس منا » .

وهناك مع كل هذه المراتب حال يجب البقاء عليها واستمرارها وهى ذكر الله تعالى ولذا قال سبحانه فى ختام تلك المراتب : « والذاكرين الله كثيراً والذاكرات » ومعنى ذكر الله تذكره دائماً فى القلب ، عند الإقدام على كل عمل ، فإن ذلك هو مخ العبادة ولب الدين وليس ذكر الله هو ذلك التمايل ذات اليمين وذات الشمال كما يفعل كثير من المشعوذين والجهال .

إن ذكر الله أكبر العبادات وفيه العزة والعزاء والأمان والاطمئنان وصدق الله العظيم : « ألا بذكر الله تطمئن القلوب » .

وإن من هدى إلى تلك الفضائل والشمائل من الرجال والنساء، فقد أعد الله له فى هذه الحياة الدنيا خيراً وبراً وفى الآخرة غفراناً ونعيماً مقيماً، وذلك فضل من الله ورحمة والله ذو الفضل العظيم (١).

* * *

## فى سورة المجادلة

جاءت مادة الصيام فى هذه السورة مرة واحدة فى قوله تعالى :

« والذين يُظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحريرُ رقبة من قبل أن يتماسا ذلكم توعظون به والله بما تعملون خبير . فمن لم يجدْ فصيام شهرين متتابعين من قبل أن يتماسا ، فمن لم يستطع فإطعامُ ستين مسكينا ذلك لتؤمنوا بالله ورسوله ، وتلك حدود الله وللكافرين عذابٌ أليم » .

موضوع هذا النص القرآنى الكريم الظهار وكفارته ، وقد وردت قبله آيتان ترتبطان به ارتباطاً وثيقاً وتفسران أسباب نزوله :

« قد سمع الله قولَ التى تجادلك فى زوجها وتشتكى إلى الله والله يسمع تحاورُكما إنّ الله سميع بصير . الذين يظاهرون منكم من نسائهم ما هنّ أمهاتِهم إنْ أمهاتهم إلا اللائى ولدْنهم وإنهم ليقولون منكراً من القول وزوراً وإن الله لعفوٌّ غفور » . .

كان من عادة الرجل فى الجاهلية إذا غضب من زوجته أن يقول لها : أنت علىّ كظهر أمى ، فتحرم عليه ولا تطلق منه وتبقى معلقة لا هى مزوجة

(١) اعتمدت فى الحديث فى هذه الآية على تفسير أستاذنا الجليل الشيخ محمد أبو زهرة لها .

ولا مطلقة ، وكان هذا لوناً من العنت الذى كانت تلاقيه المرأة فى الجاهلية فلما جاء الإسلام قضى على العادات والأعراف الجاهلية الفاسدة ، ومنها الظهار ، غير أن علاجه لهذه العادة ارتبط بحادثة أشارت إليها الآية الأولى فى سورة المجادلة وهى « قد سمع الله . . . » الآية .

وتذكر كتب الحديث والتفسير وطبقات الصحابة أن التى ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تجادله فى زوجها هى زوج أوس بن الصامت الصحابى الذى شهد بدراً والمشاهد كلها مع الرسول عليه السلام وإن اختلف فى اسمها فقيل اسمها خولة أو خويلة بنت ثعلبة ، وقيل بنت حكيم أو بنت خويلد ، وقيل اسمها جميلة . . . وأيا كان اسمها[1] فقد روى عنها أنها قالت : فىّ والله وفى أوس بن الصامت أنزل الله صدر سورة المجادلة قالت : كنت عنده وكان شيخاً كبيراً قد ساء خلقه ، قالت : فدخل على يوماً فراجعته بشىء فغضب فقال : أنت على كظهر أمى ، قالت ثم خرج فجلس فى نادى قومه ساعة ، ثم دخل على ، فإذا هو يريدنى ، قالت : قلت : كلا والذى نفس خويلة بيده ، لا تخلص إلى وقد قلت ما قلت حتى يحكم الله ورسوله فينا بحكمه . قالت : فواثبنى فامتنعت منه فغلبته بما تغلب به المرأة الشيخ الضعيف ، فألقيته عنى . قالت ثم خرجت إلى بعض جاراتى فاستعرت منها ثياباً ، ثم خرجت حتى جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلست بين يديه ، فذكرت له ما لقيت منه ، وجعلت أشكو إليه ما ألقى من سوء خلقه . قالت فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « يا خويلة ابن عمك شيخ كبير فاتقى الله فيه » قالت : فو الله ما برحت حتى نزل فىّ قرآن ، فتغشى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان يتغشاه ثم سرى عنه فقال لى : «يا خويلة قد أنزل الله فيك وفى صاحبك قرآنا» ثم قرأ على:

(١) انظر تفسير القرطبى جـ ١٧ ص ٢٦٩ .

« قد سمع الله . . إلى قوله تعالى : وللكافرين عذاب أليم » ، قالت : فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مريه فليعتق رقبة » قالت : قلت يا رسول الله : ما عنده ما يعتق . قال : « فليصم شهرين متتابعين » قالت : قلت والله إنه لشيخ ما له من صيام . قال : « فليطعم ستين مسكيناً وَسْقاً من تمر » قالت : قلت : والله يا رسول الله ما ذاك عنده . قالت . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « فإنا سنعينه بعرق من تمر » قالت : فقلت يا رسول الله وأنا سأعينه بعرق آخر . قال : « وقد أصبت وأحسنت[1] فاذهبي فتصدق به عنه ثم استوصى بابن عمك خيراً » قالت : فعلتُ .

إن العلاقة الزوجية فى نظر الإسلام علاقة قائمة على أكرم المشاعر وأقدس الغايات وقد حمى الإسلام هذه العلاقة من كل ما يوهن قوتها أو يؤثر فى أداء رسالتها ، ولم يبح انفصامها إلا عند الضرورة ، حيث يمسى استمرارها غير محقق لقيامها .

والظهار الذى تحدثت عنه الآيات ليس طلاقاً يترتب عليه إنهاء العلاقة الزوجية فهو فى حقيقته قائم على غير أصل ، فالزوجة ليست أماً حتى تكون محرمة كالأم ، ولا يمكن أن تستحيل الزوجة أماً بكلمة تقال ، إنها كلمة منكرة ينكرها الواقع ، وكلمة مزورة ينكرها الحق ، وما دام الظهار ليس طلاقاً فإن القرآن حين أنكر على المظاهرين ما يقولون ، وحين فرض عليهم كفارة غير يسيرة فإنه — بالإضافة إلى إبطال ما كان يفعله أهل الجاهلية — يريد أن تكون العلاقة الزوجية دائماً علاقة ود

---

(١) انظر : سنن أبى داود فى كتاب الطلاق ، باب فى الظهار . والعرق ستون صاعاً ، والصاع مكيال قديم كان معروفاً بالمدينة ويقدر بأربعة أمداد ، ويساوى سدس كيلة .

وتراحم وسكن واستقرار ، ويعطى لهؤلاء الذين يعتدون على حرمة هذه العلاقة درساً ناجعاً فى احترامها والحفاظ عليها .

إن الزوج إذا ظاهر من زوجته بأن قال لها أنت علىّ كظهر أمى ، أو من جرى مجراها من ذوات المحارم التى لا يجوز له التزوج بهن بحال ، ثم عاد[1] لما قال : أى إلى ما حرمه على نفسه بالظهار ، فإنه لا سبيل له إلى ذلك إلا بعد أن يكفر بما نصت عليه الآية : تحرير رقبة ، فإذا لم يجد فصيام شهرين متتابعين ، فإن أفطر فى أثنائهما بغير عذر استأنفهما فإن عجز عن الصيام أطعم ستين مسكيناً .

إن هذه الكفارة تذكير وإرشاد لما يجب على كل مسلم أن يفعله إذا ما أخطأ وتفوّه بهذه العبارة المنكرة حتى لا يعود إلى مثلها وحتى يقىَ لسانه العثرات والهفوات ، وبيته الشقاق والاضطراب .

وفى الآيات مع هذا بعض المثل والمعانى التى تدل على مكانة المرأة فى الإسلام تلك المكانة التى تخول لها أن تجادل الرسول وتناقشه وتراجعه فى الرأى التماساً لحكم يعالج مشكلتها الاجتماعية .

والآية فى ختامها تحذر من تجاوز حدود الله ، وتحض المؤمنين على عدم التشبه بالكافرين « وتلك حدود الله وللكافرين عذاب أليم » .

---

(١) اختلف الفقهاء فى تفسير معنى العود ، ففسره بعضهم بالإمساك والوطء معاً ، أو الإمساك فقط ( راجع بداية المجتهد لابن رشد وتفسير القرطبى جـ ١٧ ، ص ٢٨٠ ) .

## خاتمة

### منهج القرآن فى بيان الأحكام
### وبخاصة فيما يتعلق بالصيام

بعد دراسة الآيات التى وردت فيها مادة الصيام ، أود فى هذه الخاتمة أن أتحدث فى إيجاز عن منهج القرآن الكريم فى بيان الأحكام بوجه عام مع تفصيل القول بعض التفصيل فيما يتعلق بالصيام . . .

وقبل الحديث فى هذا تجدر الإشارة إلى ذكر أنواع الأحكام التى جاء بها القرآن ، تلك الأحكام التى صلح عليها أمر الدنيا والآخرة .

إن أنواع هذه الأحكام ثلاثة :

الأول : أحكام اعتقادية تتعلق بما يجب على المكلف اعتقاده فى الله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وما فيه من جنة ونار وثواب وعقاب .

الثانى : أحكام خلقية تتعلق بما يجب على المكلف أن يتحلى به من الفضائل ، وأن يتخلى عنه من الرذائل .

الثالث : أحكام عملية تتعلق بما يصدر عن المكلف من أقوال وأفعال وعقود وتصرفات ، وهذه تنتظم نوعين :

أحكام العبادات من صلاة وصيام وحج ونحوها من العبادات التى يقصد بها تنظيم علاقة الإنسان بربه .

وأحكام المعاملات من عقود تصرفات وعقوبات ونحوها من الأحكام

التى يقصد بها تنظيم علاقة المكلفين بعضهم ببعض سواء أكانوا أفراداً أم جماعات[١] .

وأما منهج القرآن فى بيان ما اشتمل عليه من أحكام وبخاصة أحكام المعاملات ، فإنه منهج يؤثر الإجمال ، ويكتفى فى أغلب الشأن بالإشارة إلى مقاصد التشريع وقواعده الكلية ، ومبادئه العامة دون ذكر لتفصيل أحكام الجزئيات وذلك لأنه دستور خالد لشريعة ختم الله بها الشرائع وبعث بها محمداً صلى الله عليه وسلم إلى الناس كافة ، فكان اقتصار القرآن فى بيان الأحكام على الإجمال دون التفصيل ودعوته إلى الاجتهاد واستنباط الأحكام لكل ما يجد من أحداث ويقع من وقائع آية من آيات إعجاز هذا الكتاب الكريم ، ودليلا من أدلة صلاحية الشريعة الإسلامية لكل زمان وكل مكان .

على أن القرآن من ناحية ثانية لم ينهج فى بيان أحكامه منهج الكتب المؤلفة التى تذكر الأحكام المتعلقة بشىء واحد فى مكان واحد ، ثم لا تعود إليه إلا بقدر ما تدعو إليه المناسبة وإنما فرق الأحكام فى سوره الكثيرة وكأنه بهذا يوجه أنظار المكلفين إلى أن هذه الأحكام على اختلافها وتنوعها وحدة مترابطة يجب العمل بها كلها وعدم الأخذ ببعضها دون بعض ، كذلك فإن القرآن قد مزج فى بيانه للأحكام بين التقرير والترغيب والترهيب ، وهذا من شأنه أن يحمل النفوس على امتثال أمر الله وطاعته فى كل ما أمر به[٢] .

إن أحكام القرآن لم ترد فى صيغة جافة مجردة عن معانى الترغيب

---

(١) انظر علم أصول الفقه للمرحوم عبد الوهاب خلاف ص ٣١ .

(٢) انظر الباب الثانى من مقدمة كتاب فقه القرآن والسنة ( القصاص ) للمرحوم الشيخ محمود شلتوت .

والترهيب كما هو الحال فى القوانين الوضعية ، وإنما وردت فى عبارة تخاطب العقل والقلب وتجمع بين الدنيا والآخرة ، ولذلك تطاع هذه الأحكام بوازع الضمير قبل وازع السلطان .

ومع كل ما تقدم روعى فى أحكام القرآن اليسر ورفع المشقة وعدم الحرج ، فليس فيها ما تضيق به صدور المؤمنين ، أو يكون فى القيام به عليهم عنت وإرهاق «يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر»، «وما جعل عليكم فى الدين من حرج» .

ولا مجال هنا للحديث فى كل حكم جاء به القرآن و بيان مدى انطباقه على ذلك المنهج الذى أشرت إليه ، غير أنى بعد أن درست الآيات التى وردت فيها مادة الصيام رأيت أن أتعرض بشىء من التفصيل إلى منهج القرآن فى الصيام ، ولعل فى هذا ما يغنى عن التعرض لسواه من الأحكام .

لقد اتضح من الآيات التى درستها أن القرآن الكريم فى حديثه عن الصيام قد اتبع ذلك المنهج الذى يؤثر الإجمال ولا يجنح إلى التفصيلات والتفريعات ، والذى لا يجمع أحكام الموضوع الواحد فى مكان واحد والذى مزج بين الأحكام التكليفية ومعانى الترغيب والترهيب واتسم باليسر ونأى عن الضيق والحرج .

لقد ذكر القرآن أن الصيام فريضة على المؤمنين وأن زمانه رمضان، ثم أشار إلى الذين لا يستطيعون أن يصوموا وماذا يجب عليهم ، وبعد ذلك بين أن الصيام كفارة لبعض الخطايا والذنوب . .

ولم يذكر القرآن أحكام الصيام هذه جافة مجردة عن المعانى التى تخلق فى النفوس وازع الدين ، ولكنه فى كل آية ورد فيها ما يتصل بالصيام من الأحكام ينبه المؤمنين إلى الغاية مما كتب الله عليهم ويؤكد لهم أن هذا الذى فرض إنما فرض لمصلحتهم وسعادتهم فى الدنيا والآخرة «يأيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم

لعلكم تتقون » والتقوى سبيل الفلاح فى العاجلة والآجلة . .

وإذا كان ما كتب على المؤمنين يحقق لهم الخير والسعادة ويكفل لهم العزة والكرامة فإنه ليس أمراً تنوء به الطاقة البشرية أو يسبب لها الضيق والإعنات لأن الله رءوف بعباده رحيم بهم .«يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر » .

وبهذا كله يقبل المؤمنون على أداء فريضة الصيام بنفوس راضية مطمئنة ، تخشى الله سراً وعلانية لأنها تؤمن بأنه سبحانه لا تخفى عليه خافية فى الأرض ولا فى السماء .

إن ظاهرة المزج بين الأحكام التكليفية ومعانى الترغيب والترهيب من الظواهر التى ينفرد بها القرآن الكريم ، وهى ظاهرة تضفى على أحكامه طابعاً خاصا يتميز بالهيبة والمراقبة ورعاية أدائها إيماناً بها ، وحرصاً عليها خشية من الله وطمعاً فى مثوبته وغفرانه « من عمل صالحاً فلنفسه ومن أساء فعليها وما ربك بظلام للعبيد » .

وحديث الصيام فى القرآن لم يرد فى مكان واحد أو سورة واحدة ، ولكنه ورد مفرقاً فى آيات بلغت إحدى عشرة نزلت فى أزمنة مختلفة وتوزعتها ست سور من الكتاب العزيز . .

وأما الإجمال فإنه يبدو فى اقتصار القرآن على ذكر فرضية الصيام وزمانه وبعض رخصه وتكفيره لبعض الذنوب ، وقد فصلت السنة النبوية الشريفة ما أجمله القرآن فتحدثت عن آداب الصيام وسننه ومفطراته وغير ذلك مما يتعلق بهذه الفريضة وهى لهذا تعد المصدر الثانى للتشريع الإسلامى .

لقد أخبر الله فى كتابه الكريم أن مهمة الرسول بالنسبة للقرآن أنه مبين له وموضح لمراميه وآياته حيث يقول الله تعالى فى كتابه : « وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نُزّل إليهم ولعلهم يتفكرون » كما بين أن

مهمته إيضاح الحق حين يختلف فيه الناس : « وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذى اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون » . وأوجب النزول على حكمه فى كل خلاف « فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً » وأخبر أنه أوتى القرآن والحكمة ليعلم الناس أحكام دينهم فقال : « لقد مَنّ الله على المؤمنين إذْ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتابَ والحكمةَ وإنْ كانوا من قبل لفى ضلال مبين » .

والحكمة كما ذهب جمهور العلماء شىء غير القرآن وهى ما أطلعه الله عليه من أسرار دينية ويعبر العلماء عنها بالسنة ، قال الإمام الشافعى رحمه الله : « فذكر الله الكتاب وهو القرآن وذكر الحكمة ، فسمعت من أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول : الحكمة سنة رسول الله ، وهذا يشبه ما قال والله أعلم ؛ لأن القرآن ذكر وأتبعته الحكمةُ وذكر الله منَّه على خلقه بتعليمهم الكتاب والحكمة فلم يجز — والله أعلم — أن يقال الحكمة هنا إلا سنة رسول الله ، وذلك أنها مقرونة مع الكتاب ، وأن الله افترض طاعة رسوله وحتم على الناس اتباع أمره — فلا يجوز أن يقال لقول : فرْضٌ إلا لكتاب الله وسنة رسوله لما وصفنا من أن الله جعل الإيمان برسوله مقروناً بالإيمان به »[١] .

إن السنة النبوية الصحيحة مصدر تشريعى يلى القرآن الكريم فى المنزلة ، وهى واجبة الاتباع لا يختلف فى ذلك اثنان من فقهاء المسلمين ، وهى مع القرآن على ثلاثة أوجه[٢] :

---

(١) الرسالة ص ٧٨ تحقيق المرحوم الشيخ أحمد محمد شاكر . ط الحلبى

(٢) إعلام الموقعين جـ ٢ ص ٢٣٢ ط الدمشقى .

أحدها : أن تكون موافقة له من كل وجه ، فيكون توارد القرآن والسنة على الحكم الواحد من باب توارد الأدلة وتضافرها .

الثانى : أن تكون بياناً لما أريد بالقرآن وتفسيراً له ، وقد أسلفت أن القرآن فى منهجه لعرض الأحكام يؤثر الإجمال ويقتصر على القواعد الكلية والمبادئ العامة ، وقد فصلت السنة ما أجمله القرآن ، كما فى الصلاة مثلا ، وذلك لأن آيات الصلاة فى القرآن لم تتحدث إلا عن حكمة الصلاة وفرضيتها ، أما ركعاتها وأحكامها وأنواعها ، وكل ما يتعلق بها من سنن وآداب فقد فصلته السنة القولية والعملية .

الثالث : أن تكون موجبة لحكم سكت القرآن عن إيجابه أو محرمة لما سكت عن تحريمه[1] .

والسنة لا تعارض القرآن بوجه ما ، وما كان منها زائداً على القرآن فهو تشريع مبتدأ من النبى صلى الله عليه وسلم تجب طاعته فيه ولا تحل معصيته ، فطاعة الرسول واجبة ، وقد قرن الله طاعته بطاعة رسوله فى آيات كثيرة من الكتاب الكريم : « وأطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون » ، « من يطع الرسول فقد أطاع الله » ، « قل أطيعوا الله والرسول فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين » . إن السنة — قولية أو عملية أو تقريرية — مصدر من مصادر الشريعة الغراء ، وقد اتضح من دراسة آيات الصيام مدى علاقة السنة بالقرآن ، ولهذا لقيت من السلف الصالح عناية ورعاية لم يظفر بها علم آخر ، فقد تحملوا الصعاب فى سبيل جمعها

---

(١) مثل تحريم الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها ومنع الحائض والنفساء من الصوم والصلاة ، ووجوب الكفارة على من جامع فى نهار رمضان ، على أن هذا القسم من السنة يستهدى روح القرآن ومقاصده الكلية .

وتدوينها وإماطة الأذى عنها على أسس علمية فذة تشهد لهذا السلف بالعبقرية والدقة المنهجية فى نقد الرجال وتلقى الأخبار والآثار .

* * *

وإذا كان الصيام فى الإسلام ينتظم خمسة أنواع فإن الآيات السالفة قد نصت على أربعة منها ، واستفيد النوع الخامس من آية أخرى لم ترد فيها مادة الصيام ، ولكنها أمرت بوفاء ما يفرضه الإنسان على نفسه من الطاعات والقربات دون تحديد لنوع منها .

وأما أنواع الصيام فهى :

١ ــ صيام الفرض .
٢ ــ صيام القضاء .
٣ ــ صيام النذر .
٤ ــ صيام الكفارات .
٥ ــ صيام التطوع .

وصيام الفرض هو صيام رمضان ، وقد ثبتت فرضيته بالكتاب والسنة والإجماع كما سبق بيان ذلك فى موضعه ، غير أنى أود هنا أن أضع بين يدى القارئ خلاصة موجزة لأهم ما جاء عن هذا الصيام فى دراسة آياته :

١ ــ يجب الصيام بأهلية التكليف ، وبشرط الخلو من الأعذار المبيحة للإفطار ، مثل السفر والمرض والهرم والحيض والنفاس .

٢ ــ الأعذار التى تبيح الإفطار لا يدرك مدى تأثيرها فى القدرة على الصيام سوى الصائم نفسه .

٣ ــ يبدأ صيام رمضان بالتأكد من رؤية الهلال أو بإكمال شعبان ثلاثين يوماً .

٤ ــ الرأى الراجح أنه لا عبرة باختلاف المطالع فى بدء الصيام للمسلمين جميعاً .

٥ ـــ جعل الله النهار ظرفاً للصيام وحرم فيه ما أحل فى ليله من أكل وشرب ونكاح وكل ما يفسد الصيام .

٦ ـــ يبدأ يوم الصيام بطلوع الفجر الصادق وينتهى بغروب الشمس [١] .

٧ ـــ من أفطر بعذر يبيح الإفطار فعليه عدة من أيام أخر .

٨ ـــ ومن أفطر متعمداً بغير عذر فعليه القضاء والكفارة فى رأى بعض الفقهاء فيما عدا الفطر بالجماع فلا خلاف بين الجميع فى وجوب القضاء والكفارة .

٩ ـــ لابد من نية يعقدها الصائم قبل الفجر ، ويقوم مقامها الاستعداد للسحور ، أو السحور نفسه ، أو تحرى طلوع الفجر .

١٠ ـــ من السنة تعجيل الفطر وتأخير السحور .

١١ ـــ ليس الصيام إمساكاً عن المفطرات المادية فحسب ولكنه مع هذا إمساك عن كل ما لا يجدر بمسلم مؤمن أن يقدم عليه من شتم وسب ، ونفاق وكذب وغيبة ونميمة وزور وبهتان .

١٢ ـــ الصيام فى جوهره تدريب عملى ونفسى للاستعلاء على ضرورات الجسد ، وليست الغاية منه إضعاف الأجسام بالجوع والعطش .

١٣ ـــ الوصال فى الصيام غير مطلوب ولا محبوب .

١٤ ـــ الإسراف فى تناول الطعام فى ليالى الصيام يضر بالصحة ، فالمعدة بيت الداء ، والحمية رأس الدواء .

١٥ـــ ليس رمضان شهر الكنافة والمسابح والسهرات ولكنه فرصة سنوية للطاعات والقربات .

---

(١) هذا فى المناطق المعتدلة أو الشبيهة بها أما المناطق القطبية فيقدر أهلها يوم الصيام بأقرب البلاد المعتدلة إليهم .

١٦ ــ الصيام فى الإسلام باب من أبواب تكفير بعض الذنوب .

١٧ ــ الصيام فى أصل فرضيته عبادة مكتوبة على المؤمنين بالله فى كل دين .

وبعد فإن صيام رمضان فريضة مشروعة وهداية مكتوبة ، ولكن كثيراً من هؤلاء الذين عكفوا على تراثنا وحضارتنا من المستعربين قد حاولوا أن يثبتوا أن صيام المسلمين صورة من صيام الصابئةوالمانويين ، وهم فى هذا يصدرون عن اتجاه مغرض لديهم ــ وإن كان لهم فضل لا يجحد فى بعض الأمور ــ وهو التشكيك فى نبوة محمد عليه السلام ، وإن ما دعا إليه قد أخذه من الديانات السابقة ، ولم يرسل به من عند الله . فثلا حاول الدكتور جاكوب الألمانى فى رسالة كتبها فى صيام رمضان أن يثبت أن أول شهر صامه المسلمون كان موافقاً فى مبدئه ونهايته لتاريخ صيام الصابئين ، وأن هذا دليل على أن محمداً عليه السلام قد نقل صيامه عن شريعة الصابئين .

ويقول وستر مارك : إن وجوه الشبه بين صيام رمضان وصيام الصابئين والمانوية لبالغة من الوضوح مبلغاً يحمل الباحث على أن ينظر إلى هذه الأنواع الثلاثة من الصيام نظرته إلى ثلاث شعب متفرعة عن أصل واحد ، فمن الراجح إذن أن يكون محمد قد نقل صيامه عن الصابئين أو عن المانوية أو عنهما معاً [1] ويلاحظ فى مثل هذه الآراء أنها تصر على أن تسند ما جاء به الإسلام إلى محمد عليه السلام فيقال : قرآن محمد ، صيام محمد ، صلاة محمد . . . . إلخ وقد يتجاوز عن ذلك لأن أصحاب هذه الآراء لا يؤمنون برسالة محمد ، ولكن عدم إيمانهم لا يعفيهم من مسئولية الأمانة العلمية التى يؤكدون أنهم حماتها والداعون إليها .

---

(١) انظر الصوم والأضحية ص ٣٩ .

ومما يرد به على تلك الآراء أنه لم يحدث فى الجاهلية اتصال فكرى أو دينى بين قريش التى نشأ فيها الرسول عليه الصلاة والسلام وبين المانوية والصابئين وقد حال دون هذا الاتصال أمور كثيرة ، منها اختلاف اللغة والثقافة والحضارة ، ومنها بعد المسافة بين منازل هؤلاء ومنازل أولئك ، فقد كانت بلاد الصابئين والمانوية على حدود فارس من الغرب وفى بلاد فارس نفسها ، على حين أن القرشيين كانوا يقطنون الحجاز وكانت أسفارهم التجارية لا تتجاوز طريقى الشام واليمن يسلكون أحدهما فى رحلة الشتاء والآخر فى رحلة الصيف وهما الرحلتان اللتان أشار إليهما القرآن الكريم إذ يقول :

« لإيلاف قريش إيلافهم رحلة الشتاء والصيف » .

ولم يعرف عن الرسول عليه الصلاة والسلام أنه اتصل قبل بعثته بالصابئين والمانوية أو احتك بثقافتهم الدينية ، أو عنى بدراسة شرائعهم أو وقف على شيء منها « وما كنتَ تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك ، إذاً لارتاب المبطلون[١] »

وصيام رمضان فضلا عن هذا يختلف اختلافاً جوهرياً فى شروطه وقواعده ووقته وطريقة أدائه ومقاصده وحكمة تشريعه ومن يتقرب إليه به عن صيام الثلاثين عند المانوية والصابئين ، وهذا الاتفاق الشكلى فى عدد الأيام وتتابعها لا يتخذ دليلا على أن أحدهما منقول عن الآخر ، على أنهما فى هذه الناحية نفسها يختلفان اختلافاً غير يسير ، فالصيام الإسلامى مدته شهر قمرى وصيام المانوية والصابئين مدته ثلاثون يوماً تبدأ بالثامن من شهر شمسى .

إن آفة الرأى الهوى ، وهؤلاء المستعربون — بوجه عام — حين يتصدون

---

(١) المصدر السابق ص ٤١ .

لبحث عقائد الدين الإسلامى وشعائره ، نراهم قبل أن يفهموا الموضوع حق الفهم يوجهون كل همهم إلى البحث عن نظير له فى الديانات الأخرى ولا يكادون يعثرون عليه حتى يوحى إليهم تعصبهم أنه لابد أن يكون هذا منقولا عن ذاك ثم لا تعوزهم الحيل والمنافذ التاريخية لإلباس أهوائهم ثوب الحق(١).

* * *

وأما صيام القضاء ، فهو الصيام الذى يجب أداؤه بسبب الإفطار بعذر فى رمضان كالسفر والمرض ، فمن أفطر بعذر شرعى فعليه بدل الأيام التى أفطرها فى زمن يباح فيه الصوم « فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر».

ولا يجب فى صيام القضاء تتابع ، فعن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « قضاء رمضان إن شاء فرق وإن شاء تابع » .

وقال ابن العربى(٢) : « وإنما وجب التتابع فى الشهر ( أى رمضان ) لكونه معيناً ، وقد عدم التعيين فى القضاء فجاز بكل حال » .

ويستحب لمن عليه قضاء أن يبادر به؛ ليتعجل براءة ذمته ويجوز تأخير أيام القضاء إذا اقتضت ضرورة إلى شهر شعبان التالى لما روى عن عائشة أم المؤمنين رضى الله تعالى عنها قالت : كان يكون على الصوم من رمضان فما أستطيع أن أقضيه إلا فى شعبان ، للشغل من رسول الله صلى الله عليه وسلم — أو برسول الله صلى الله عليه وسلم .

---

(١) الصوم والأضحية ص ٤٠ وانظر المستشرقون والإسلام للمهندس زكريا هاشم ، والإسلام والمستشرقون لمحمد الدسوقى .

(٢) أحكام القرآن جـ ١ ص ٣٤ .

ولكن إذا أخرت أيام القضاء إلى ما قبل رمضان التالى بقدر تلك الأيام وجب القضاء فوراً، فإذا جاء رمضان الثانى ولم تصم تلك الأيام أثم المفطر ، وكان عليه مع القضاء الفدية عن كل يوم أخره وقدرها وجبتان مشبعتان .

وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حق من أخر أيام القضاء إلى ما بعد رمضان الثانى قال: « من أدرك رمضان وعليه من رمضان شيء لم يقضه ، لم يتقبل منه ومن صام تطوعاً وعليه من رمضان شيء ولم يقضه فإنه لا يتقبل منه حتى يصومه » والمعنى أن صيام رمضان الثانى لا يتقبل ممن أخر أيام القضاء ، وذلك من باب التهديد ليسارع الناس إلى قضاء ما فاتهم قبل حلول رمضان الثانى ، فليس المقصود نفى قبول صيام رمضان الثانى ، ولكنه التهديد فحسب(١).

أما من مات وعليه صوم من رمضان فولى الميت — وهو كل قريب له وإن لم يكن وارثاً ، وقيل : يختص بالوارث — مخير بين الإطعام والصيام عن الميت . روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من مات وعليه صيام صام عنه وليه » .

وروى عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن رجل مات وعليه صوم شهر ، قال : « يطعم عنه كل يوم مسكين » .

وصيام النذر ، صيام يفرضه المسلم على نفسه تقرباً إلى الله وشكراً على ما أنعم به ، فإذا نذر مسلم صيام يوم معين أو أيام معينة ، وجب عليه صيام هذا اليوم أو هذه الأيام بالذات ، وإذا أطلق ولم يحدد وجب عليه صيام ما نذره دون تقيد بزمن ، وهذا الصيام وجب بالأمر بإيفاء النذر فى قوله تعالى : « وليوفوا نذورهم » .

---

(١) انظر المنتخب من السنة جـ ٥ ص ١٦٦ .

ومن مات وعليه صيام نذر ، فحكمه حكم من مات وعليه صيام من رمضان ، وقد جاء عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال : جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله إنى أمى ماتت وعليها صوم نذر ، أفأصوم عنها ؟ قال : « أرأيت لو كان على أمك دين فقضيته أكان يؤدى ذلك عنها » ؟ قالت : نعم ، قال : « فصومى عن أمك » .

وإذا كانت كل نفس بما كسبت رهينة وأن ابن آدم إذا مات ـ كما جاء عن الرسول عليه السلام ـ انقطع من عمله إلا من ثلاث ، صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له ، ـ فإن الصيام عن الميت أو الحج عنه لا يفيده ولا يضع عنه وزر التقصير فى أداء ما كتب الله عليه .

إن الذى لا خلاف عليه أن من عمل صالحاً فلنفسه ومن أساء فعليها وأن ليس للإنسان إلا ما سعى ، ولكن يجب ألا يعزب عن البال أن الإسلام لا يبتر الصلة بين الأحياء والموتى ، وأن على أولئك أن يدعوا لهؤلاء بالرحمة والمغفرة « ربنا اغفر لى ولوالدى وللمؤمنين يوم يقوم الحساب » فالصيام عن الميت أو الحج عنه ليس نيابة فى أداء العبادة بقدر ما هو لون من الاستغفار والدعاء مع ما فيه من إرشاد إلى مراعاة حقوق الله وأدائها قبل أن يستحيل الأداء والله أعلم .

* * *

وأما صيام الكفارة[1] فإنه يلزم فى الأمور الآتية :

---

(١) تكفير الشىء : ستره ، وسمى الزارع كافراً لسترة البذر بالتراب قال تعالى : « كمثل غيث أعجب الكفار نباته » . فالكفارة سميت بذلك لأنها تستر الذنوب.

١ ــ ارتكاب بعض المحظورات فى فترة الإحرام وعدم قدرة المتمتع على تقديم هدى لإعساره وقد ورد فى سورتى البقرة والمائدة .

٢ ــ القتل الخطأ وما فى حكمه وقد ورد فى سورة النساء .

٣ ــ الحنث فى اليمين وقد جاء فى سورة المائدة .

٤ ــ الظهار وقد ورد فى سورة المجادلة .

٥ ــ الإفطار العمد فى رمضان بدون عذر[١] وكفارته عتق رقبة ، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً .

وصيام الكفارة قد يجب على التخيير ، وقد يجب على الترتيب ففى ارتكاب أمر محظور مثل قتل الصيد فى الحرم ، يخير المحرم بين الذبح والإطعام والصيام ، وفى التمتع والقتل الخطأ والحنث فى اليمين ، والظهار ، والإفطار العمد بدون عذر يجب الصيام على الترتيب ، بمعنى أنه لا يجب إلا بعد العجز عن القيام بما أمر به أولا من عتق رقبة أو دفع دية ، أو إطعام . . . . إلخ .

ويلاحظ أن هذا الصيام فى حالات القتل الخطأ ، والظهار ، والإفطار العمد أمر به فى صورة تشعر بجسامة جريمة القتل ولو كانت خطأ ، وأن الإسلام قد حارب الأعراف الجاهلية حرباً لا هوادة فيها ؛ ليحل محلها أعرافاً صالحة تحقق للمجتمع القوة والنقاء ، وأن شهر رمضان له حرمته التى يجب أن ترعى ولا تنتهك .

إن من فضل الله أن جعل الصيام باباً من أبواب تكفير بعض الذنوب ، وهو عبادة روحية ، وهذا يؤكد ما أشرت إليه فى بيان حكمة الصيام ، وأثره فى تهذيب النفوس وتربية الضمائر واستقامة السلوك والاعتصام بحبل

---

(١) هذا رأى بعض الفقهاء ــ وهو ما رجحناه فيما سلف ــ ويرى آخرون أن هذه الكفارة لا تجب إلا بالجماع فقط فى نهار رمضان .

الله ، ولذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر من الصيام — ولنا فيه أسوة حسنة — فما كان يمر عليه شهر دون أن يصوم بعض أيامه ، وقد روى عن السيدة عائشة رضى الله عنها أنها قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم ، فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر إلا رمضان ، وما رأيته أكثر صياماً منه فى شعبان » .

فأما صيام التطوع فهو صيام يؤدى نافلة فليس واجباً ولكن المسلم المؤمن يصوم تقرباً إلى الله وطمعاً فى عفوه ورضاه ، وهذا الصيام يباح فى جميع شهور العام ، إلا أنه يحرم فى بعض الأيام ، ويكره فى بعضها الآخر ، ويكون مستحباً ومندوباً فى أيام خاصة . . .

فيحرم صيام يومى العيدين ؛ لأن صيامهما يتنافى مع معنى العيد فيهما ، فالعيد موسم للبهجة والسرور وتناول شهى الطعام ولذيذ الشراب ، والصيام لا يتيح للمسلم أن يشارك إخوانه المسلمين فى بهجتهم وسعادتهم فكان الصيام لذلك حراماً فى هذين اليومين .

وروى عن أبى سعيد : أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم الفطر والنحر .

ولنفس المعنى الذى حرم من أجله صيام يومى العيدين حرم صيام أيام التشريق[١] الثلاثة ، وهى الأيام التى تلى عيد الأضحى ، وكذلك يوم عرفة للحاج لما رواه أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن حذافة يطوف فى منى ويصيح فى الناس : « لا تصوموا هذه الأيام » يعنى أيام التشريق ، ولما رواه أيضاً قال : نهى رسول الله عن صوم يوم عرفة بعرفة .

---

(١) سميت أيام التشريق ، لأن الحجاج يشرقون فيها لحوم الهدى والأضاحى ، أى ينشرونها فى الشمس .

وعن عقبة بن عامر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا — أهل الإسلام — وهى أيام أكل وشرب .

ويحرم على المرأة أن تصوم تطوعاً وزوجها مقيم معها إلا بإذنه ، فقد روى عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « لا تصوم المرأة وزوجها شاهد يوماً من غير رمضان إلا بإذنه » .

وفى هذا الحديث دلالة على أن الإسلام يحمى العلاقة الزوجية من كل ما قد يسىء إليها ولو كان عملا مشروعاً[1] ومندوباً ، وعلى أن حماية هذه العلاقة طاعة لا يقل ثوابها عن ثواب الصائمين ، ولهذا كان أبغض الحلال إلى الله الطلاق ، وكانت دعوة القرآن إلى الصلح عند الخلاف والشقاق « وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما إن الله كان عليماً خبيراً » ، « وإن امرأة خافت من بعلها نشوزًا أو إعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً ، والصلح خير » .

ويلاحظ أن القرآن يدعو إلى التوفيق بين الزوجين عند الخوف من الشقاق لا عند وقوع الشقاق بالفعل وهذا يؤكد حرص الإسلام على أن تظل الحياة الزوجية مستقرة تظللها السعادة ويحوطها الأمان والاطمئنان .

ومن الأيام التى يحرم صومها يوم الشك ، وهو آخر يوم من شعبان ،

---

(١) إن قانون الأحوال الشخصية الجديد قد وجهت إليه أخيراً انتقادات مختلفة بسبب موقفه من تعدد الزوجات والطلاق ، والواقع أن تعدد الزوجات حق مشروع أسىء استعماله فى هذه الأيام وبخاصة لدى العوام وكذلك الحال بالنسبة للطلاق ، وعلى ولى الأمر أن يحول دون إساءة استعمال الحق بما يراه مجدياً للأمة على أن الأمر ليس أمر إصدار قوانين ولوائح بقدر ما هو أمر تربية وتثقيف وتهذيب .

وسمى كذلك لكثرة ما يشك فيه عند تبين الهلال هل هو من شعبان أو من رمضان ؟ وعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلا أن يكون رجل كان يصوم صوماً ، فليصم ذلك اليوم » .

وعن عمار قال : من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم(١) صلى الله عليه وسلم . .

وحكمة النهي أن الصوم لا يجب إلا بالرؤية أو بإكمال شعبان ثلاثين يوماً ، فمن تقدمه بيوم أو يومين فقد حاول الطعن فى ذلك الحكم فضلا عن أن ذلك قد يكون ذريعة إلى اختلاط النفل بالفرض وزيادة أيام غير مفروضة ربما أكسبها مرور الزمن وتوارث صيامها حكم الفرضية . والحديث مع هذا ينبه إلى أن صيام يوم الشك يجوز إذا جاء موافقاً لقضاء فائت أو وفاء نذر أو عدة كفارة ؛ لأن صيامه فى مثل هذه الحالات لا بأس به وليس من استقبال رمضان فى شيء فلا تنسحب عليه حكمة النهى التى أشرت إليها آنفاً .

وأما الأيام التى يكره صومها ، فمنها إفراد يوم الجمعة أو يوم السبت بالصوم لما روى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن يوم الجمعة يوم عيد ، فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم إلا أن تصوموا قبله أو بعده . . » وروى بسر السلمى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم » ، أى لا تفردوه بالصوم إلا إذا كان موافقاً لقضاء فائت أو نذر مثلا .

والسر فى النهى عن إفراد يوم السبت أن اليهود تعظمه فيكون فى إفراده

---

(١) أبو القاسم : كنية النبي صلى الله عليه وسلم ؛ لأن القاسم كان أحد أولاده .

بالصوم تشبه بهم ، وقد نهينا عن التشبه بهم .

ويستحب صيام التطوع فى الأيام التالية :

يوم عرفة لغير الحاج ، فعن أبى قتادة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « صيام يوم عرفة ، إنى أحتسب على الله أن يكفر السنة التى قبله والسنة التى بعده » .

ويوم عاشوراء وقد سبق الكلام فيه . وستة من شوال لما روى عن أبى أيوب الأنصارى رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « من صام رمضان ، ثم أتبعه ستا من شوال فكأنما صام الدهر » .

وثلاثة أيام من كل شهر ، فعن أبى ذر رضى الله تعالى عنه قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نصوم من الشهر ثلا ثة أيام ، ثلاث عشرة ، وأربع عشرة وخمس عشرة ؛ وتسمى هذه الأيام ، بأيام البيض .

وفى رواية عن أبى الدرداء رضى الله تعالى عنه قال : أوصانى حبيبى بثلاث لن أدعهن ما عشت : بصيام ثلاثة أيام من كل شهر ، وصلاة الضحى ، و بأن لا أنام حتى أوتر .

وهذه الرواية لم تقيد الأيام الثلاثة بالبيض ، وهو أصل السنة فيها ، ويكون الأفضل صيام البيض (١) .

و يوم الاثنين والخميس من كل أسبوع ، لما روى عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يتحرى صيام الاثنين والخميس .

وهناك أيام غير تلك التى ذكرت وردت روايات باستحباب

---

( ١ ) انظر المنتخب من السنة جـ ٥ ص ٢٢٦ ، وتجدر الإشارة إلى أن من صيام التطوع المستحب ، صوم الصبيان ، ولذا يسن تعويدهم على الصيام ليتمرنوا على أدائه فيؤدوه كاملا حين يصبح فرضاً عليهم ، وكذلك الحال بالنسبة إلى سائر العبادات ؛ فمن شب على شىء شاب عليه .

صيامها ، ومع هذا فإن صيام التطوع إذا كان مندوباً فى بعض الأيام فإنه فى كل الأيام — عدا ما يحرم أو يكره صيامه منها — عبادة مشروعة وطاعة محمودة ، وعمل صالح ، يهدى إلى الخير .

وإذا كان قد سبق فى صيام الفرض النهى عن الوصال فإن صيام الدهر فى التطوع منهى عنه كذلك ؛ لأن أحب الأعمال إلى الله أدومه وإن قل وكان الرسول يقول : « خذوا من العمل ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا » أى أن الله لا يقطع عن عباده ثواب ما يعملون حتى يملوا ويقطعوا العمل .

وقد روى عن عبد الله بن عمرو رضى الله تعالى عنهما قال : أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنى أقول : « لأقومن الليل ولأصومن النهار ما عشت » ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أنت الذى تقول ذلك ؟ » فقلت : قد قلته يا رسول الله فقال : إنك لا تستطيع ذلك فصم وأفطر ونم وقم وصم من الشهر ثلاثة أيام فإن الحسنة بعشر أمثالها ، وذلك مثل صيام الدهر » قلت : فإنى أطيق أفضل من ذلك ، قال : « صم يوماً ، وأفطر يومين » ، قلت : فإنى أطيق أفضل من ذلك يا رسول الله ، قال : « صم يوماً ، وأفطر يوماً ، وذلك صيام داود عليه السلام ، وهو أعدل الصيام » قلت : فإنى أطيق أفضل من ذلك ، قال : « لا أفضل من ذلك » قال عبد الله : لأن أكون قبلت الثلاثة الأيام التى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أحب إلى من أهلى ومالى » .

فهذا عبد الله بن عمرو حين علم الرسول أنه قد عزم على قيام الليل وصيام النهار طول عمره أرشده إلى ما يجب أن يفعله فى العبادة ، وكان عبد الله وقت أن جرى بينه وبين الرسول ذلك الحديث شاباً فتياً ، وظن أن صيام كل يوم أفضل من صوم يوم وإفطار يوم ، ولكن الرسول بين له أن أعدل الصيام هو صيام داود عليه السلام ؛ لأنه وسيلة إلى القدرة على

الدوام ، ولذلك ندم عبد الله بعد أن كبر وضعف عن دوام العبادة التى التزم بأدائها أمام رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وفى رواية أخرى أن الرسول قال لعبد الله : لا تفعل ، صم وأفطر ، وقم ونم ، فإن لجسدك عليك حقاً ، وإن لعينيك عليك حقاً ، وإن لزوجك عليك حقاً ، وإن لزورك عليك حقاً ، وإن بحسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام . .

ألا فليعلم الغلاة والمتشددون والمسرفون على أنفسهم والذين يزدرون ما أحل الله لخلقه من طيبات هذه الحياة الدنيا ، أنه لن يشاد هذا الدين أحد إلا غلبه وأن أفضل العبادة إلى الله تعالى أدومها وأن قلت ، وإن الإنسان فى عبادة مستمرة حتى فى ساعات نومه ولهوه المباح ما دام القصد من كل ما يفعله طاعة الله ورضوانه .

وإذا كانت النية واجبة فى صيام الفرض قبل الفجر فليست فى التطوع بواجبة ، وكان الرسول عليه السلام يصبح غير قاصد الصيام فلا يجد فى بيته الطعام فيصوم كما أن النسيان فى صيام التطوع يفسده بخلافه فى صيام الفرض ويجوز الإفطار فى صيام التطوع لما روى عن أم هانئ رضى الله تعالى عنها ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الصائم المتطوع أمير نفسه ، إن شاء صام ، وإن شاء أفطر » .

وما دام الصائم المتطوع أمير نفسه أو أمين نفسه كما جاء فى رواية أخرى فإنه حين يزور أو يزار يلزمه الفطر ، ليشارك ضيفه أو مضيفه فى الطعام والشراب وهذا لون من الأدب الإسلامى يدل على نظرة سامية إلى العلاقات الاجتماعية ويؤكد أن الإسلام دين ذوق وأدب وأخلاق رفيعة تحترم المشاعر والأحاسيس .

روى عن أبى سعيد رضى الله تعالى عنه قال : صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً ، فأتانى هو وأصحابه ، فلما وضع الطعام قال

رجل من القوم : إنى صائم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « دعاكم أخوكم وتكلف لكم » ثم قال : « أفطر وصم مكانه يوماً إن شئت»
وروى عن أبى جحيفة رضى الله تعالى عنه قال : آخى النبى صلى الله عليه وسلم بين سلمان وأبى الدرداء ، فزار سلمانُ أبا الدرداء ، فرأى أم الدرداء متبذلة (١) فقال لها : ما شأنك ؟ قالت : أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة فى الدنيا ، فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاماً فقال : كل ، قال : إنى صائم ، قال : ما أنا بآكل حتى تأكل ، قال : فأكل ، فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم ، قال : نم ، فنام ، ثم ذهب يقوم ، فقال : نم فلما كان من آخر الليل قال سلمان : قم الآن ، فصليا فقال له سلمان ، إن لربك عليك حقاً ، ولنفسك عليك حقاً ، ولأهلك عليك حقاً ،. فأعط كل ذى حق حقه ، فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبى صلى الله عليه وسلم : « صدق سلمان » .

وهذا حديث واضح صريح لا يحتاج إلى تعليق أو توضيح يقول لمن يفهمون العبادة فهماً غير سديد إن الإسلام ليس دين تبتل ورهبانية ؛ لأنه دين الحياة المتجددة المتطورة الفاضلة ، إنه يدعو إلى إصلاح الدنيا وعمارتها ، ويجعل هذا سبيلا للفوز بنعيم الآخرة .

* * *

وبعد فهذه أنواع الصيام كما تحدث عنها كتاب الإسلام وليس منها الصيام عن الكلام ؛ لأن هذا اللون من الصيام فيه تضييق وتعذيب للنفس ، فضلا عن أنه لا يحقق رسالة الصيام كما فرضها الإسلام ، وتعد دلالة مادة الصيام عليه كما جاءت فى سورة مريم دلالة لغوية لا شرعية

---

(١) أى تلبس الثياب الممتهنة ويفهم من ذلك إعراض زوجها عنها .

ومن ثم فإن القرآن قد تحدث عن الصيام من الناحية الشرعية واللغوية ؛ لأنه كتاب لغة وتشريع ؛ فلولاه لا ندرست العربية فى بلاد كثيرة ومن أجله وفى سبيل فهمه نشأت علوم مختلفة ، وقامت فى الوطن الإسلامى نهضة علمية رائعة .

إن التراث العلمى الذى تفخر به المكتبة العربية والإسلامية هو ثمرة طبيعية بجهود هائلة بذلت فى سبيل خدمة القرآن وتيسير أحكامه وإن المحاولات الكثيرة التى قام بها الاستعمار وأتباعه لمناوأة اللغة العربية ، بقصد القضاء عليها وبتر الصلة بين المسلمين وماضيهم قد باءت بالفشل ، بسبب هذا الكتاب الكريم الذى حفظه الله من كل تحريف وتبديل حتى يرث الله الأرض ومن عليها « إنا نحن نزّلنا الذكر وإنا له لحافظون » .

وأخيراً فهذا ما انتهيت إليه فى دراسة آيات الصيام فى القرآن وأطمع أن أكون قد وفقت فى هذه الدراسة ، وأستغفر الله من عثرات القلم واللسان وأسأله سبحانه أن يرزقنا فهماً سديداً فى دينه وعملا طيباً بكتابه وسنة رسوله إنه سميع مجيب . .

## ملحق
### « فى صلاة القيام وصدقة الفطر وصلاة العيد »

إن شهر رمضان فى حياة المسلم قوة روحية لا نظير لها فى سائر شهور العام ، فهو فى هذا الشهر يتزود بطاقات من التقوى تكون له فى غير رمضان مصدر هداية واستقامة . فإذا ما أوشك مرور الأيام أن ينال من هذه الطاقات ، جاء رمضان مرة ثانية ، ليجدد ما بلى ويقوى ما وهن ، وهكذا يظل المسلم دائماً على بينة من أمر ربه إلى أجل معلوم .

وقد تعرضت فى أثناء دراستى لآيات الصيام فى القرآن إلى بيان بعض ما يمنحه الصيام من تلك الطاقات ، وأشرت إلى أن من العبادات ما يستحب الإكثار منها فى رمضان ، مثل الاعتكاف فى المساجد .

وفى هذا الملحق أود إلقاء بعض الضوء على بعض العبادات التى تتعلق برمضان وصيامه ، وتسهم فى إضفاء الروحية على هذا الشهر الكريم ، كما تشير إلى بعض المعانى الإنسانية والاجتماعية التى يتميز بها الصيام فى الإسلام .

### صلاة القيام :

وتسمى أيضاً صلاة التراويح[1] ، صلاة تؤدى فى كل ليلة من ليالى رمضان ، وهى سنة مؤكدة للرجال والنساء ، ووقتها بعد صلاة العشاء .

---

( ١ ) التراويح جمع ترويحة ، وهى الواحدة من الراحة اسم الجلسة ، وسميت بذلك لاستراحة المصلى بين الترويحة والترويحة ، وهى أربع ركعات .

روى عن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله عز وجل فرض صيام رمضان ، وسننت قيامه ، فمن صامه وقامه إيماناً واحتساباً ، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه » .

والجماعة فى صلاة القيام غير واجبة ، لكنها مستحبة ومسنونة ، يشير إلى هذا ما روى عن عائشة رضى الله عنها : أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى فى المسجد[١] ، فصلى بصلاته ناس[٢] ، ثم صلى الثانية فكثر الناس ، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة ، فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما أصبح قال : «رأيت الذى صنعتم ، فلم يمنعنى من الخروج إليكم إلا أنى خشيت أن تفرض عليكم وذلك فى رمضان » .

وفى رواية أخرى : فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله حتى خرج لصلاة الصبح[٣] ، فلما قضى الفجر أقبل على الناس فتشهد ثم قال : « أما بعد ، فإنه لم يخف على مكانكم ، ولكنى خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها » .

فالرسول الكريم عندما رأى من المسلمين الحرص على صلاة القيام معه فى المسجد لم يخرج إليهم رحمة بهم خشية أن تفرض عليهم الجماعة فى هذه الصلاة لو داوم عليها جماعة معه فى المسجد .

لقد امتثل المسلمون أمر الترغيب فى صلاة القيام ، إلا أنهم بعد أن أرشدهم الرسول إلى عدم وجوب الجماعة فى هذه الصلاة ، لم يقيدوا أنفسهم فيها بجماعة ، فتارة يصلى الواحد منهم صلاة القيام منفرداً ، وتارة يصلونها فى جماعات متعددة ، واستمر الأمر على ذلك من ترك الجماعة العامة

---

(١) أى صلاة التراويح .

(٢) أى ائتموا به .

(٣) أى أن الرسول بقى فى حجرته حتى خرج لصلاة الصبح .

فى حياة الرسول وخلافة أبى بكر رضى الله عنه ، وبعد فترة من خلافة عمر بن الخطاب رأى رضى الله عنه أن يجمع المسلمين على إمام واحد ، وكان ذلك اجتهاداً منه ، ولم يخالفه فى هذا أحد من الصحابة فكان إجماعاً سكوتياً .

روى عن عبد الرحمن بن عبد القارى أنه قال : خرجت مع عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه ليلة فى رمضان إلى المسجد ، فإذا الناس أوزاع (١) متفرقون ، يصلى الرجل لنفسه ، ويصلى الرجل فيصلى بصلاته الرهط (٢) فقال عمر : إنى أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل ، ثم عزم فجمعهم على أبىّ بن كعب ، ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم ، قال عمر : نعمت البدعة هذه ، والتى ينامون عنها أفضل من التى يقومون — يريد آخر الليل ، وكان الناس يقومون أوله (٣) .

ولا يعنى اجتهاد عمر وموافقة الصحابة له أن صلاة القيام لا تصح إلا فى جماعة بالمساجد ، فهى تصح فى المساجد والبيوت وفى جماعة وغير جماعة ، لكن الأولى أن تكون فى جماعة بالمسجد ما دام المصلى يقدر على ذلك ، كما ذهب إلى ذلك عمر ووافقه الصحابة فهم أئمة الهدى ومصابيح الخير . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين عضوا عليها بالنواجذ » .

وسئل أبو حنيفة عما فعله عمر فقال : التراويح سنة مؤكدة ، ولم يتخرجه عمر من تلقاء نفسه ، ولم يكن فيه مبتدعاً ، ولم يأمر به إلا من

---

(١) أوزاع : جماعات جماعات .

(٢) الرهط : الجماعة ما بين الثلاثة إلى العشرة .

(٣) المنتخب من السنة جـ ٥ ص ١٨٩ .

أصل لديه ، وعهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم [١] .

وقد اختلف فى عدد ركعات هذه الصلاة ، فعن عائشة قالت : « ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد فى رمضان ولا فى غيره على إحدى عشرة ركعة » .

وروى عن جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى بهم ثمانى ركعات والوتر ، ثم انتظروه فى الليلة القابلة فلم يخرج إليهم .

وأثر عن عمر أنها عشرون والوتر [٢] ، وهو ثلاث ركعات فى بعض الروايات . ومع تباين هذه الأخبار فإن المصلى له أن يقتصر على ما يقدر عليه ولو كان ركعتين والوتر ، كما أن له أن يزيد على ما أثر عن عمر رضى الله عنه ووافقه عليه الصحابة وسار عليه المسلمون من بعده ؛ لأنها عبادة يستكثر منها المسلم ما شاء حسب استطاعته ، على أن العبرة فى الصلاة بإتقانها والخشوع فيها لا بكثرة ركعاتها أو قلتها ، ورب ركعات معدودات تؤدى فى هدوء وخشية خير من ركعات كثيرة تؤدى خطفاً ، وفى سرعة لا يتأتى معها خشوع .

إن صلاة القيام فى رمضان لا تختلف عن صلاة قيام الليل فى غير رمضان إلا من ناحية استحباب الجماعة فيها ، واستحباب الانتهاء من قراءة القرآن فى تلك الصلاة بانتهاء شهر رمضان متى تيسر للقائم ذلك وسنية القنوت فى الوتر فى النصف الثانى من الشهر الكريم لدى بعض الأئمة .

---

(١) عمر بن الخطاب والتشريع الإسلامى للأستاذ محمد أنيس عبادة ص ٩٩ .

(٢) العبادات فى الإسلام ص ٨٠ .

## صدقة الفطر :

هى ما يخرجه المسلم من ماله للمحتاجين طهرة لنفسه ، وجبراً لما يكون قد حدث فى صيامه من خلل مثل لغو القول وفحشه .

روى عن ابن عباس قال : فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث ، وطعمة للمساكين ، فمن أداها قبل الصلاة(١) فهى زكاة مقبولة ، ومن أداها بعد الصلاة فهى صدقة من الصدقات .

وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بزكاة الفطر أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة .

فصدقة الفطر أو زكاته فرضت لغرضين :

١ ــ تطهير الصائم من السيئات التى اجترحها فى أثناء صومه ، مثل اللغو والرفث ، فهى تجبر ما عسى أن يكون قد أصاب الصوم من نقص ، وهذا خير للصائم ، وبر به .

٢ ــ سد حاجة المعوزين والتوسعة عليهم وإدخال الفرحة فى قلوبهم حتى لا يشعروا بمرارة الحاجة والفقر فى وقت يوسع فيه المسلمون على عيالهم فى المطعم والملبس ابتهاجاً بالعيد ، وفى هذا مظهر كريم من مظاهر التراحم والتكافل بين المسلمين(٢) .

وصدقة الفطر واجبة على من ملك قوت يوم العيد وليلته ؛ لأنها طهرة للصائم ، ولا فرق فى ذلك بين الغنى والفقير ، ولذلك يجوز أن تعطى لمن وجبت عليه ما دام فقيراً ، ويخرجها الشخص عن نفسه وعن كل من تلزمه

---

(١) أى صلاة العيد .

(٢) انظر العبادات فى الإسلام ص ١٩٣ .

نفقتهم من المسلمين .

روى عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل نفس من المسلمين ، حر أو عبد ، رجل أو امرأة ، صغير أو كبير.

ويجب إخراجها عن كل من أدرك جزءاً من رمضان وجزءاً من شوال ، فمن ولد قبل غروب آخر يوم من رمضان ، وجب إخراج الزكاة عنه ، ولا تجب على من مات قبل غروب هذا اليوم أو ولد بعد غروبه .

وتدل النصوص السالفة على أن وقت إخراج صدقة الفطر قبل صلاة العيد ، ويجوز إخراجها من أول رمضان ، ويستحب أن تدفع إلى ذويها من الفقراء والمحتاجين قبل أيام العيد بفترة تسمح لهم بالتوسعة على أنفسهم وإعداد ما قد يحتاجون إليه من الثياب وغيرها .

كذلك يجوز صرفها للجمعيات الخيرية التي تحتاج إلى ما يساعدها على أداء رسالتها المشروعة ، كما يجوز إعطاؤها الجماعات التبشيرية الإسلامية لتتقوى على القيام بمهمتها المقدسة .

وأما مقدار هذه الزكاة على كل فرد فهو صاع من غالب ما يأكله أهل البلد إلا أن يخرج الأحسن فهو أفضل .

روى عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : « فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين » .

وعن الحارث أنه سمع على بن أبي طالب كرم الله وجهه ، يأمر بزكاة الفطر فيقول : هي صاع من تمر ، أو صاع من شعير ، أو صاع من حنطة ، أو سلت[1] ، أو زبيب .

---

(١) نوع من الشعير .

ويجوز إخراج قيمة الصاع نقداً ، وهى تختلف باختلاف الأزمنة والأولى مراعاة الأنفع للفقراء والمحتاجين من القوت أو النقد ، كما أن الأفضل توزيعها على عدد من المحتاجين حتى يعم النفع بها ، ولا يجوز نقلها من منطقة إلى أخرى إلا إذا اقتضت الضرورة ذلك ، كما لو اكتفى أهل المنطقة أو لم يكن فيها محتاجون ، أو كان له قريب فى منطقة أخرى قريبة يريد أن يعطيه جزءاً منها .

إن صيام رمضان معلق بين السماء والأرض لا يرتفع إلى السماء إلا بزكاة الفطر ، وهذه الزكاة خير للصائم ؛ لأنها تطهر صيامه من الهفوات واللمم ، ونفسه من الشح والبخل ، وهى مع هذا لون من ألوان التكافل العديدة فى المجتمع الإسلامى ، ذلك المجتمع القائم على الإخاء والمحبة ، والتراحم والتعاون ، والذى يؤمن جميع أفراده بأنهم كالجسد الواحد ، أو كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً .

« محمدٌ رسولُ الله والذين معه أشداء على الكفارُ رحماء بينهم تراهم رُكّعا سجّدا يبتغون فضلاً من الله و رضواناً سيماهم فى وجوههم من أثر السجود ، ذلك مثلهم فى التوراة ومثلهم فى الإنجيل كزرع أخرجَ شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يُعجب الزّراع ليغيظ بهم الكفار ، وعدَ الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرةً وأجراً عظيماً ».

## صلاة العيد :

إن الأعياد ظاهرة اجتماعية هامة تعرفها جميع المجتمعات الإنسانية ، وهى فى كل أمة مظهر من مظاهر شخصيتها ، لأنها ترتبط إما بدينها أو بالأحداث الهامة فى تاريخها .

وكان للعرب فى الجاهلية أيام يحتفلون بها ، فلما جاء الإسلام ، جعل الله للمسلمين عيدين مرتبطين بعبادتين من أهم العبادات فى الإسلام وهما : عيد الفطر بعد صيام رمضان ، وعيد الأضحى بعد أن يؤدى الحجاج أهم ركن فى عبادة الحج — وهو الوقوف بعرفة . قال أنس رضى الله عنه : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ، ولهم يومان يلعبون فيهما فقال : « ما هذان اليومان؟ قالوا : يا رسول الله كنا نلعب فيهما فى الجاهلية ، فقال صلى الله عليه وسلم : « إن الله قد أبدلكما خيراً منهما يوم الأضحى ويوم الفطر » .

وصلاة العيد سنة مؤكدة على كل من تجب عليه الصلاة ، وهى ركعتان بلا أذان ولا إقامة ولا صلاة قبلها ولا بعدها على أرجح الآراء ، لما روى عن جابر قال : شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة يوم العيد ، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة .

وعن ابن عباس «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوم أضحى أو فطر فصلى ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها . . .

ووقت صلاة العيد بعد طلوع الشمس وارتفاعها نحو رمحين فى عيد الفطر ورمح فى عيد الأضحى ، وأخرت صلاة الفطر ليتسع الوقت قبلها لإخراج زكاة الفطر لمن لم يكن قد أداها ، ولأنه يستحب الأكل قبل الخروج فى يوم الفطر دون الأضحى ، فقد روى عن بريدة رضى الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل ولا يأكل يوم الأضحى حتى يرجع . وإنما عجلت صلاة عيد الأضحى ليتسع الوقت بعدها لذبح الضحايا « فصل لربك وانحر » .

ويستحسن أداء صلاة العيد فى الميادين العامة والبطاح الواسعة إلا لضرورة ، لما روى عن أبى هريرة رضى الله عنه : أنهم أصابهم مطر فى يوم عيد ، فصلى بهم النبى صلى الله عليه وسلم صلاة العيد فى المسجد .

ولا تختلف صلاة العيد فى كيفيتها عن النوافل غير أن الركعة الأولى يزيد فيها المصلى بعد تكبيرة الإحرام ودعاء الاستفتاح وقبل التعوذ والقراءة سبع تكبيرات ، يفصل بين كل تكبيرتين بنحو نصف دقيقة يسبح فيها بمثل « سبحان الله والحمد لله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم » ثم يتعوذ و يقرأ الفاتحة والسورة ، أما الركعة الثانية فيزيد بعد تكبيرة القيام خمس تكبيرات ثم يأخذ فى قراءة الفاتحة . . .

ويندب أن يخرج المصلى إلى مصلى العيد ماشياً يجهر بالتكبير مبكراً و يستمر فى التكبير حتى يدخل الإمام فى الصلاة . .

و بعد أن ينتهى الإمام من صلاة العيد يصعد المنبر ويخطب خطبتين خفيفتين يرشد الناس فيهما إلى ما يجب عليهم فعله يوم العيد من البشاشة والصفاء والحب والتغاضى عن الهفوات السابقة بين المسلم وأخيه . . وهما كخطبتى الجمعة غير أن خطبتى الجمعة شرعتا قبل الصلاة أما خطبتا العيد فإنهما بعد الصلاة ، كما أن خطبتى الجمعة تفتتحان بالحمد لله ، وأما خطبتا العيد فإنهما تفتتحان بالتكبير ، وتفتتح الأولى منهما بالتكبير تسعاً ، وأما الثانية فتفتتح بالتكبير سبعاً وتختتم بقول الله تبارك وتعالى :

« سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين » .

والحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله .

# المصادر [1]

## القرآن الكريم

١ – أحكام القرآن لابن العربي .
٢ – أحكام القرآن للجصاص .
٣ – إعلام الموقعين لابن القيم .
٤ – تفسير الألوسي .
٥ – تفسير البحر المحيط لأبي حيان .
٦ – تفسير الخازن .
٧ – تفسير الطبري .
٨ – تفسير القرطبي .
٩ – تفسير المراغي .
١٠ – تفسير المنار .
١١ – الرسالة للإمام الشافعي .
١٢ – رسالة الصيام .
١٣ – صوم رمضان لفضيلة الشيخ الدكتور عبد الرحمن تاج .
١٤ – الصوم والأضحية بين الإسلام والأديان السابقة للأستاذ الدكتور علي عبد الواحد وافي .

(١) أثبت هنا مصادر البحث ، أما مراجعه فقد اكتفيت بذكرها في الهامش .

١٥ – العبادات فى الإسلام للدكتور محمد إسماعيل عبده .
١٦ – علم أصول الفقه للمرحوم الشيخ عبد الوهاب خلاف .
١٧ – عمر بن الخطاب والتشريع الإسلامى للأستاذ محمد أنيس عبادة .
١٨ – الفتوحات الإلهية للشيخ ، سليمان الجمل .
١٩ – الفهرست لابن النديم
٢٠ – فقه القرآن والسنة ( القصاص) للمرحوم الشيخ محمود شلتوت .
٢١ – القواعد النورانية الفقهية للإمام ابن تيمية .
٢٢ – الكشاف للزمخشرى
٢٣ – مجلة الرسالة .
٢٤ – مجلة الوعى الإسلامى .
٢٥ – المفردات فى غريب القرآن للراغب الأصفهانى .
٢٦ – المنتخب من السنة . المجلس الأعلى للشئون الإسلامية . .
٢٧ – الميزان فى تفسير القرآن . للسيد محمد حسين الطباطبائى .
٢٨ – من هدى القرآن فى رمضان . للمرحوم الأستاذ أمين الخولى .

تم طبع هذا الكتاب
على مطابع دار المعارف بمصر


أنيق
جذاب
وسيم
لأنه يستعمل:
بريانتين
لافندر
من إنتاج
قسمة
الإدارة العامة للعطور : ٥٠ شارع الجمهورية